مركز تفسير للدراسات القرآنية
Tafsir Center for Qur'anic Studies

أسباب اختلاف المفسرين

د. محمد بن عبد الرحمن بن صالح الشايع

مكتبة العبيكان

مركز تفسير للدراسات القرآنية
Tafsir Center for Qur'anic Studies

مركز تفسير للدراسات القرآنية
Tafsir Center for Qur'anic Studies
2010-07-07
www.tafsir.net
www.almosahm.blogspot.com

اهداء الى مكتبة
مركز تفسير
المؤلف

أسباب اختلاف المفسرين

تأليف

د. محمد بن عبد الرحمن بن صالح الشايع
رئيس قسم القرآن الكريم وعلومه

كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ الرياض

مركز تفسير للدراسات القرآنية
Tafsir Center for Qur'anic Studies

ح مكتبة العبيكان، ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

الشايع، محمد عبد الرحمن صالح

أسباب إختلاف المفسرين. - الرياض.

... ص؛ ... سم

ردمك ٠-٢٠٧-٢٠-٩٩٦٠

١ - القرآن - تفسير أ - العنوان

ديوي ٢٢٧ ١٦/١٩١٥

ردمك : ٠ - ٢٠٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ رقم الإيداع : ١٦/١٩١٥

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ/١٩٩٥م

حقوق الطبع محفوظة

لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب في أي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر.

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص. ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتبه، وأرسل رسله لهداية الخلق، وإظهار الحق، وإقامة القسط.

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

لقد حظي القرآن الكريم بما لم يحظ به - أو بقريب منه - غيره من الكتب قديماً وحديثاً، بل واستقبالا: حفظاً للفظه، ومدارسة لنصه. ولا عجب في ذلك؛ فهو كلام الله الحق، وحديثه الصدق، الذي تكفل بحفظه، بقوله: ﴿**إنّا نحن نزلنا الذكر وإنّا له لحافظون**﴾[1]. تلقاه الرسول ﷺ وحياً من ربه فبلّغه، وبيّنه كما قال سبحانه: ﴿**وما على الرسول إلا البلاغ المبين**﴾[2]. وقال جل وعلا: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**﴾[3].

وقد نَفَرَت طائفة من علماء الأمة لمدارسته، وتدبره، وتفسيره. ومع امتداد الزمان، واتساع المكان، وتكاثر العلماء، وتنوّع الثقافات، وظهور الفرق والمذاهب كثرت أقوال المفسرين، وتنوع تفسيرهم، وتعددت أقوالهم، وكبرت مصنفاتهم، وأصبح ذلك لافتا للنظر، مستوقفاً للفكر.

فكان هذا الاختلاف مجالاً صالحاً للدراسة تلمساً لأسبابه، وتعرفاً على

(١) سورة الحجر: ٩.

(٢) سورة العنكبوت: ١٨.

(٣) سورة النحل: ٤٤.

أنواعه، ووقـوفاً على أمثلته، وإدراكاً لآثـاره؛ فكان هذا الجهد مشـاركة في هذا الموضوع خدمة للدراسات القرآنية أسميته إيجازاً «أسباب اختلاف المفسرين».

والله أسأل إصابة الحق، وقول الصدق، وإخلاص العمل.

د. محمد بن عبد الرحمن الشايع

الرياض ١٥/ ٣/ ١٤١٦هـ

ص.ب. ٤١٨٢٥

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

تمهيد

صحبة المصطفى ـ عليه الصلاة والسلام ـ منزلة عظمى، ومكانة كبرى في الإسلام، وشرف لا يخفى بين المسلمين، فكان لتفسيرهم للقرآن الكريم مكانة، ولقولهم قبول، وحجة لما اختصوا به من قوة الإيمان، وحسن الفهم، وسلامة القصد، ولأنهم شاهدوا التنزيل، وعرفوا أحوال من نزل فيهم القرآن الكريم فأدركوا أسباب نزوله ومناسباته، ثم هم أهل اللسان الذي نزل به القرآن. لكل ذلك وغيره كانوا أحرى بالفهم من غيرهم وأولى، وإذا أشكل عليهم معنى سألوا عنه الرسول ﷺ، فبينه لهم بقيله، أو عرفوا معناه من فعله؛ فسنته ـ عليه الصلاة والسلام ـ وسيرته هي البيان، وكانوا ـ رضي الله عنهم ـ يجتهدون آراءهم في استنباط دلالات ومعاني بعض الآيات، كما هو صريح قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

قال أبو بكر رضي الله عنه: «قد رأيت في الكلالة رأياً، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء: إن الكلالة ما خلا الولد والوالد»(١).

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٨/ ٥٣ـ) والدارمي في سننه، كتاب الفرائض، باب الكلالة (٢/ ٣٦٥) والبيهقي (٦/ ٢٢٣)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٠) والماوردي في تفسيره (٣/ ٩٦٤) بتحقيق الباحث. والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٥٦) وزاد نسبته لعبد الرزاق، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر.

ولا شك أن الصحابة - كغيرهم - يتفاوتون في ذلك بسبب تفاوت قدراتهم العقلية، وحصيلتهم العلمية، ومعرفتهم بأسباب النزول وغير ذلك. ولذا كان يقع بينهم شيء من الاختلاف في التفسير، لكنه اختلاف قليل. ولقلته أسباب واضحة، أظهرها:

١ - وجود الرسول ﷺ بينهم يبلغهم، ويعلمهم ويبين لهم ما نزل إليهم من ربهم وما احتاجوا إليه سألوه عنه ورجعوا إليه بالقول الفصل فيه.

ثم إن من هديه ﷺ نهيه عن كل ما يؤدي إلى الفرقة، أو الاختلاف والمراء في القرآن، روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن نفراً كانوا جلوساً بباب النبي ﷺ فقال بعضهم: ألم يَقُل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع ذلك رسول الله ﷺ فخرج فكأنما فقئ في وجهه حبُّ الرمان، فقال: أبهذا أمرتم ــ أو بهذا بعثتم ــ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ إنما ضلّت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما ههنا في شيء، انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به، والذي نهيتم عنه فانتهوا عنه»[١].

وحدث عبد الله بن عمرو فقال: هجّرت إلى رسول الله ﷺ، يوماً فإنّا لجلوس إذ اختلف رجلان في آية فارتفعت أصواتهما، فقال: «إنما هلكت الأمم قبلكم باختلافهم في الكتاب»[٢]. ولأن الصحابة ــ رضي الله عنهم - يسمعون فيأتمرون وينتهون كان اختلافهم قليلا.

٢ - ما سبق توضيحه مما يتصف ويختص به الصحابة من قوة إيمان، وحسن فهم، وسلامة قصد، وسعة علم، وشهود التنزيل، ومعرفة اللسان والتأويل وغير ذلك، مما يجعلهم أقرب للصواب، وأبعد عن الخلاف، وأقدر على فهم مدلول الخطاب.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٩٥ - ١٩٦).
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٩٢).

٣ - تأثير البيئة والعصر عليهم، فالإنسان ابن بيئته وعصره، يتأثر بأبنائه وأشيائه إيجاباً أو سلباً وكلما كان العصر أشرف كان الاختلاف أخف، والاجتماع والائتلاف أكثر وأكبر. وعصر الصحابة هو خير العصور، أقواها إيماناً، وأكثرها جهاداً، وأحسنها علماً بالقرآن والسنة، وعملاً بهما.

ولذا نرى الاختلاف يزداد، ورقعته تتسع كلما امتد الزمان واتسع المكان وتكاثرت الأجيال، وتوافرت الأخبار وتزاحمت الأفكار.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «.. ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جدًّا، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى ما بعدهم. وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف، والعلم والبيان فيه أكثر[1].

ولذا كثرت أقوال المفسرين، وكبرت مصنفاتهم في تفسير كلام رب العالمين.

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، تحقيق د. عدنان زرزور ص٣٧. وانظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، د. فهد الرومي ٤١ ـ ٤٢.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

المؤلفات في أسباب الاختلاف

وقع الاختلاف في الأحكام كما هو واقع في التفسير؛ يقول الطوفي في كتابه الإكسير بعد أن حكى مثالاً على اختلاف الفقهاء: «. . وإذا جاء[1] مثل هذا في مذاهب الفقهاء جاز مثله في مذاهب المفسرين لاشتراكهما في السبب، وكونهما من الدين»[2]. لكن الخلاف في الأحكام أكثر وأكبر، وأثره أظهر؛ ولذا كثر التأليف فيه بياناً لأسبابه، أو تفصيلاً لمسائله، أو موازنة بين مذاهبه، من ذلك:

١ - رفع الملام عن الأئمة الأعلام لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢ - الإنصاف في الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم. لابن السيد البطليوسي.

٣ - الإنصاف في أسباب الاختلاف لولي الله الدهلوي.

٤ - أسباب اختلاف الفقهاء للشيخ علي الخفيف.

٥ - اختلاف العلماء لأبي نصر المروزي تحقيق السيد صبحي السامرائي[3].

٦ - الخلاف بين العلماء أسبابه وموقفنا منه للشيخ محمد الصالح العثيمين.

---

(١) كذا في الأصل، ولها وجه، والمناسب للسياق: «جاز».

(٢) الإكسير في علم التفسير لسليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق عبد القادر حسين ص(٨).

(٣) انظر مقدمة المحقق ص (٨ ــ ١١) فقد ذكر ثلاثين كتاباً، منها الموسوعات الفقهية كالمغني لابن قدامة، والمحلى لابن حزم، والحاوي للماوردي، وهذه كتب خلاف ولا تختص بالأسباب.

وأما التأليف في أسباب اختلاف المفسرين استقلالاً فنادر، وقد بثت بعض الإشارات، والعبارات والأمثلة في بعض مقدمات التفاسير وعلوم القرآن.

فقد سرد ابن جزي الكلبي في تفسيره: التسهيل لعلوم التنزيل اثني عشر سبباً بلا أمثلة[١]. وللإمام شيخ الإسلام ابن تيمية كلام قيم في أسباب الخلاف وأنواعه في مقدمته في أصول التفسير.

وتتناثر بعض الأسباب وأمثلتها من الآيات في كتاب: الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم، لابن السِّيْد البَطَلْيَوسي.

وللفقيه العالم سليمان بن عبد القوي الطوفي في كتابه: الإكسير في علم التفسير عبارات وكلمات في تعليل الاختلاف وذكر الأسباب[٢].

وقد أحس الباحثون المعاصرون بأهمية الموضوع في استقراء أمثلته، واستقصاء أسبابه و إدراك آثاره، وتفهم أنواعه، فكتب الشيخ سعود بن عبد الله الفنيسان رسالته العلمية للدكتوراه بعنوان: «اختلاف المفسرين: أسبابه وآثاره»[٣].

كما أفردت أسباب اختلاف المفسرين في مبحث خاص في كتاب: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، للدكتور: فهد بن عبد الرحمن الرومي[٤].

وفعل مثل ذلك الشيخ مساعد الطيار في كتابه: «فصول في أصول التفسير»[٥].

---

(١) انظر: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الغرناطي (١/ ١٥).
(٢) انظر: الإكسير ص: (٦) وما بعدها.
(٣) تقع في (٢٨٣) صفحة عدا الفهارس. ولم تنشر بعد.
(٤) انظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه ص (٤١ ـ ٥٤).
(٥) انظر: فصول في أصول التفسير ص (٥٥ ـ ٦٩).

مركز تفسير للدراسات القرآنية

ونحـو ذلـك في كتاب «أصـول التفســير لكتاب الله المنــير» تأليف : خـالد عبد الرحمن العك[1] .

(١) انظر: أصول التفسير لخالد العك ص (٦٢ ـ).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

أنواع الاختلاف

مبدأ وجود الخلاف في مسائل العلم لا ضرر فيه حين يكون في حدود وبقيود، ولأسباب أوجبته، وعلل أوجدته، وهو خلاف لا يؤدي إلى التفرق والتعادي. قال صاحب إيثار الحق على الخلق، وهو يوجه حديث جندب بن عبد الله الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه»[1]. قال: «والمراد الاختلاف مع التعادي والتفرق كما هو عادة أهل الكلام، دون الاختلاف مع التوالي والتصويب كما هو عادة الفقهاء، وسائر أهل العلوم، وذلك لما في حديث عمر مع هشام بن حكيم في اختلافهما في القراءة، وتقرير النبي ﷺ لهما على الاختلاف في القراءة، ونهيهما عن الاختلاف في التخطئة والمناكرة[2]... ثم قال: وقد أشار إلى هذا محمد بن منصور الكوفي، وصنف فيه كتاب الجملة والألفة... وأنكر على أهل الكلام ما اختصوا به من التعادي عند الاختلاف في الدقائق الخفية...»[3].

والخلاف يمكن تنويعه إلى أنواع بالنظر إلى اختلاف الاعتبارات المبني عليها، والآثار والنتائج المنتهى إليها.

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب (٣٧) «اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم» (٦/ ١١٥).

(٢) انظر كامل الحديث في صحيح البخاري (٦/ ١٠٠).

(٣) إيثار الحق على الخلق، لأبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني (١٦٠ ـ ١٦١).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فالخلاف في أصل نشأته يرجع إلى أمرين مهمين :

أحدهما : ما يرجع إلى العالم نفسه في فهمه .

وثانيهما ـ: ما يرجع إلى النص في احتماله[1] .

والخلاف من حيث أثره ونتائجه على نوعين :

١ - خلاف له أثره في المعنى المفهوم والحكم المقصود، وهو درجات .

٢ - خلاف لا أثر له، وهو غالب اختلاف التنوع[2] .

وهو من حيث دوافعه النفسية أنواع :

١ - خلاف حق دافعه الصدق .

٢ - خلاف تعصب وتمذهب .

٣ - خلاف هوى[3] .

وهو من حيث الموقف منه نوعان :

١ - خلاف مقبول .

٢ - وخلاف مردود .

والخلاف في قبوله أو رده مبني على أسبابه ودوافعه، فما كان من الخلاف مبنيا على أسباب سائغة، وأمور جائزة وقواعد صحيحة، وفهوم سليمة فهو جائز مقبول . وما كان من الخلاف مبنيا على أسباب غير جائزة، وأمور غير سائغة من اتباع لهوى نفس، أو تعصب لمذهب أو شخص، أو انحراف فكر، أو قصور علم، أو ضلال معتقد، أو غير ذلك فهو كسببه مردود مذموم غير مقبول .

---

(١) انظر: فصول في أصول التفسير (٦٣) .

(٢) راجع ص (١٦ـ)

(٣) انظر أدب الاختلاف في الإسلام، د. طه جابر العلواني ص (٢٧) .

ومن الأخطاء المورثـة للأهواء والمؤدية إلى الضرر كـون كل واحد من المختلفين مصيباً فيما يثبتـه، أو في بعضه، مخطئاً في نفي مـا عليه الآخـر؛ فأكثر الجهل إنما يقع في النفي الذي هـو جحود وتكذيب، لا في الإثبات؛ لأن إحـاطة الإنسان بما يثبته أيسر عليه من إحاطته بما ينفيه.

ولذلـك نهيت هذه الأمة عـن ضرب آيات الله بعضها ببعـض؛ لأن مضمون الضرب الإيمان بإحـدى الآيتين والكفر بـالأخرى إذا اعتقـد أن بينهما تضادًّا؛ إذ الضدان لا يجتمعان(١).

(١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص (١/ ١٢٩) من كلامه، بتصرف.

أنواع الاختلاف في التفسير

لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في أنواع الاختلاف تنويعات رائدة وعبارات ثابتة، قررها وحررها، وجاء من بعده فقبلها ونقلها، فهو يرى أن الاختلاف نوعان:

١ - النوع الأول: اختلاف تنوّع.

٢ - والثاني: اختلاف تضاد.

فأما اختلاف التنوع فهو ما يصح حمل الآية على جميع ما قيل فيها ما دامت معاني صحيحة غير متعارضة.

وغالب ما يصح عن السلف من الخلاف يرجع إلى هذا النوع[١].

- أنواع اختلاف التنوع:

يمكن استظهار أربعة أنواع مما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية من أنواع اختلاف التنوع، وقد تعود إلى ثلاثة، وهي:

أولاً: تنوع أسماء وصفات.

ثانياً: تنوع على سبيل المثال بذكر أنواع المسمى وأقسامه.

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، تحقيق د. عدنان زرزور ص (٣٨)، واقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق د. ناصر العقل ص (١٣٢).

ثالثاً: تنوع احتمال اللفظ لأمرين أو أكثر.

رابعاً: تنوع تعبير عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مرادفة[1].

وهذا الإجمال لتلك الأنواع يستدعي إيضاحاً لها وبسطاً وتمثيلاً:

النوع الأول: وهو تنوع الأسماء والصفات، وهو أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى.

وذلك مثل أسماء الله الحسنى، وأسماء رسوله ﷺ، وأسماء القرآن؛ فأسماء الله تعالى كلها تدل على مسمى واحد هو الله، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضادًّا لدعائه باسم آخر من أسمائه سبحانه وتعالى؛ كما قال تعالى: **﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾**[2]. فكل اسم من أسمائه سبحانه يدل على ذاته، وعلى ما في الاسم من صفاته.

وكذلك أسماء النبي ﷺ مثل: محمد، وأحمد، والماحي، والحاشر والعاقب[3]. وكذلك أسماء القرآن مثل: الفرقان، والبيان، والهدى، والشفاء[4]. ونحو ذلك فتشترك في الدلالة على الذات، وتختلف في الدلالة على الصفات؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالسلف كثيراً ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه، وإن كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الآخر، كمن يقول: أحمد هو الحاشر والماحي والعاقب. والقدوس: هو الغفور الرحيم، أي

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير، الصفحات: ٣٨، ٤٩، ٥٠، ٥١.

(٢) سورة الإسراء: ١١٠.

(٣) وردت هذه الأسماء للرسول ﷺ من حديث صحيح أخرجه الشيخان وغيرهما والماحي الذي يمحو الله به الكفر، والحاشر: الذي يحشر الناس على قدمه والعاقب الذي ليس بعده أحد، أي فليس بعده نبي.

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير (٤٠ ـ ٤١) باختصار.

أن المسمى واحد لا أن هذه الصفة هي هذه»[1].

فهذا تنوع عائد إلى الأسماء والصفات.

ومثاله في التفسير اختلاف عبارات المفسرين في المراد بالصراط المستقيم في قوله تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾. [سورة الفاتحة: ٦].

فقال بعضهم هو القرآن أي اتباعه، وقال آخرون: هو الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فهذان القولان متفقان لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كل منهما نبه على وصف غير وصف الآخر، كما أن لفظ «صراط» يشعر بوصف ثالث، وكذلك قول من قال: هو السنة والجماعة، وقول من قال: هو طريق العبودية، وقول من قال: هو طاعة الله ورسوله ﷺ وأمثال ذلك.

فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة، لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها»[2].

فهذا تنوع باعتبار تعدد الأوصاف، واتحاد باعتبار وحدة الموصوف.

قال مكي بن أبي طالب رحمه الله: «وعلى هذا فسرت الآية؛ فقيل: الصراط المستقيم: القرآن، وقيل: الإسلام، وقيل: سنة النبي ﷺ، وهذا كله إشارة إلى شيء واحد وإن اختلفت العبارات»[3].

النوع الثاني: التفسير بالمثال، وذلك بذكر أنواع المسمى وأقسامه، فيذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه.

وقد مثل له شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بما نقل في تفسير قوله تعالى:

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (٤١).

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص (٤٢ ـ ٤٣).

(٣) مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني، تحقيق د. أحمد حسن فرحات (١٣٤).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات﴾[1] .

فالظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات ، والمنتهك للحرمات .

والمقتصد يتناول فاعل الواجبات ، وتارك المحرمات .

والسابق بالخيرات من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات وترك المحرمات .

فيأتي بعض المفسرين فيمثل لكل صنف ممن سبق بنوع من أنواع الأعمال كقول القائل : السابق : الذي يصلي في أول الوقت .

والمقتصد : الذي يصلي في أثناء الوقت .

والظالم لنفسه : الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار. أو يقول : السابق ، والمقتصد ، والظالم من ذكرهم في أواخر سورة البقرة فإنه ذكر : المحسن بالصدقة ، والظالم بأكل الربا ، والعادل بالبيع ، وحال الناس في الأموال : إما محسن ، وإما عدل ، وإما ظالم . . .

فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الآية ، ذكر ذلك لتعريف المستمع بتناول الآية له ، وتنبيهه به على نظيره ؛ فإن التعريف بالمثال أسهل من التعريف بالحد المطابق[2] .

ومن أمثلته ما ذكر مكي بن أبي طالب في مقدمته من تفسير الهداية في قوله تعالى : ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ ببعض أنواعها وأجزائها ، فقال :

«فقوله : ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ فسر على وجوه بحسب أنظارٍ مختلفة إلى الوجوه المذكورة :

---

(١) سورة فاطر : ٣٢ .

(٢) مقدمة في أصول التفسير (٤٣ ـ ٤٤) بتصرف .

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

الأول : أنه عنى الهداية العامة ، وأمر أن ندعـو بذلك ، وإن كان هو قد فعله لا محالة ، ليزيدنا ثواباً بالدعاء ، كما أمرنا أن نقول : اللهم صلّ على محمد .

الثاني : قيل : وفقنا لطريقة الشرع .

الثالث : احرسنا عن استغواء واستهواء الشهوات ، واعصمنا من الشبهات .

الـرابع : زدنا هـدى استنجـاحـاً لما وعدت بقـولك : ﴿**ومن يؤمـن بالله يهد قلبه**﴾[١] . وقولك : ﴿**والذين اهتدوا زادهم هدى**﴾[٢] .

الخامس : قيل : علمنـا العلم الحقيقي ، فذلك سبب الخلاص ، وهـو المعبر عنه بالنور في قوله تعالى : ﴿**يهدي الله لنوره من يشاء**﴾[٣] .

السادس : قيل : سؤال الجنـة ؛ لقوله تعالى : ﴿**والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم * سيهديهم ويصلح بالهم**﴾[٤] . وقال : ﴿**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم**[٥]﴾ الآية .

- ثم قال موجهاً لهذه الأقوال وجامعاً بينها : ـ

فهذه الأقـاويل اختلفت باختلاف أنظـارهم إلى أبعاض الهداية وجـزئياتها . والجميع يصح أن يكون مراداً بالآية ؛ إذ لا تنافي بينها ، وبالله التوفيق[٦] .

ومن هذا النوع ما يذكره المفسرون من أسباب النزول كقولهم : إن آيات اللعان نزلت في هلال بن أمية ، أو عويمر العجـلاني ، أو أن آية الكلالة نزلت في جابر ابن عبد الله ، ونحو ذلك[٧] .

---

(١) سورة التغابن : ١١ .
(٢) سورة محمد : ١٧ .
(٣) سورة النور: ٣٥ .
(٤) سورة محمد : ٤ ، ٥ .
(٥) سورة يونس : ٩ .
(٦) مقدمة جامع التفاسير ص (١٣٢ ـ ١٣٣) .
(٧) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص (٤٩) .

فليس المراد أنها خاصة بمن نزلت فيه لا تتعداه إلى سواه، بل هي فيه وفي نوعه، وهو كالمثال لحكمها، سواء كان ذلك عند الجمهور القائلين بأن العبرة بعموم لفظ الآية لا بخصوص سببها، أو عند القليلين القائلين بأن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ؛ إذ ليس معنى ذلك عندهم أن حكم الآية مختص بمن نزلت بسببه فقط دون غيره، وأن هذا الغير له حكم آخر. بل حكمهم سواء وذلك قياساً لحالة غير أفراد السبب على صاحب السبب.

«فالآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً، أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته»(١).

فالأسباب كالأمثال تدخل في حكم الآية ولا تختص الآية بها. وهذا النوع والذي قبله هما الغالبان على ما يصح عن السلف من خلاف في التفسير في رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

النوع الثالث: احتمال اللفظ لأمرين أو أكثر، إما لأنه مشترك في اللغة، أو لأنه متواطئ(٢).

والمشترك: ما اتحد لفظه واختلف معناه، كلفظ العين يطلق لغة على العين الباصرة، وعين الماء، وعلى الجاسوس.

ومن المشترك الأضداد؛ فلفظه واحد ومعناه مختلف متضاد، كالجَوْن يطلق على الأسود والأبيض.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (٤٧).

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص (٤٩).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

والمواطئ الموافق ، وهو وجود معنى كلي في أفراده وجوداً متساوياً ، كالإنسان لزيد، وعمرو، وبكر.

ومن أمثلة المشترك اللغوي في القرآن الكريم لفظ «قسورة» في قوله تعالى : ﴿فرت من قسورة﴾[١] فقيل في تفسيرها : الرامي ، والأسد، والنبل .

ومثل لفظ «عسعس» في قوله تعالى : ﴿والليل إذا عسعس﴾[٢] قيل : عسعس بمعنى أقبل ، وقيل بمعنى أدبر.

ومن أمثلة المتواطئ الضمائر المحتمل عودها على شيئين أو أكثر كقوله تعالى : ﴿ثم دنا فتدلى* فكان قاب قوسين أو أدنى﴾[٣] .

هل المراد محمد ﷺ، أو جبريل عليه السلام؟ .

ومثل قوله تعالى : ﴿يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحًا فملاقيه﴾[٤] .

فيحتمل عود الضمير في «ملاقيه» إلى الرب أو إلى الكدح .

ومن أمثلته اختلاف المفسرين في المراد بالفجر، والشفع والوتر، والليالي العشر في قوله تعالى : ﴿والفجر* وليالٍ عشر* والشفع والوتر * والليل إذا يسر﴾[٥] .

قال شيخ الإسلام في هذا المقام : «فمثل هذا قد يجوز أن يراد به كل المعاني التي قالتها السلف ، وقد لا يجوز ذلك»[٦] .

---

(١) سورة المدثر: ٥١ .
(٢) سورة التكوير: ١٧ .
(٣) سورة النجم : ٩ .
(٤) سورة الانشقاق : ٦ .
(٥) سورة الفجر: ١-٤ .
(٦) مقدمة في أصول التفسير ص (٥٠) وانظر: فصول في أصول التفسير (٦١ـ) .

وهذا مبناه على صحة أن يراد بالمشترك جميع معانيه متى أمكن الجمع بينها، حيث أجازه قوم، ومنعه آخرون.

وهذا النوع ألحقه ابن تيمية بالنوع الثاني من بعض الوجوه، فقال: «فهذا النوع إذا صح فيه القولان كان من الصنف الثاني»[1].

النوع الرابع: التعبير عن المعنى بألفاظ متقاربة لا مترادفة.

لأن الترادف في اللغة قليل، وأما في القرآن فعلى رأي شيخ الإسلام: إما نادر وإما معدوم، وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن الكريم؛ وذلك أن لكل لفظ ظلالا وإيحاءات ومعاني دقيقة لا يشاركه فيها اللفظ الآخر، وإن دل على مجمل المعنى.

فقوله تعالى: ﴿**وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت**﴾[2] قيل: في تفسير «تبسل» ستة أوجه[3]:

أحدها: تُسْلَم. قاله الحسن، وعكرمة، ومجاهد، والسدي.

الثاني: تحبس. قاله قتادة.

الثالث: تفضح، قاله ابن عباس.

الرابع: تؤخذ بما كسبت، قاله ابن زيد.

الخامس: تجزى، قاله الكلبي، ومنه قول الشاعر[4]:

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص (٥١).

(٢) سورة الأنعام (٧٠).

(٣) انظر الأقوال في تفسير الماوردي: النكت والعيون، بتحقيق المؤلف (٤/ ١٣٠) ومقدمة في أصول التفسير (٥٣).

(٤) هو المتلمس، والبيت في ديوانه بتحقيق حسن كامل الصيرفي ص (٣٠٧).

ما خاب من نفعك من رجاكا   بَسْلاً وعادى الله من عاداك

السادس : ترتهن، قاله الفراء، من قولهم : أسـد باسل؛ لأن فريسته مرتهنة معه لا تفلت منه، ومنه قول عوف بن الأحوص الكلابي :

وإبسالي بني بغير جرم   بَعَوْنَاه ولا بدم مراق[١].

فهذه الأقوال ليست من اختلاف التضاد، وإنما هي من تقريب المعنى. فقول ابن عباس - مثلاً - من التفسير بالـلازم فمن لازم أخذهم بالعذاب افتضاح أمرهم.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية تعقيباً على مثل هذه الأقوال : «وجمع عبارات السلف في مثل هذا نافع جدًّا؛ فإن مجموع عباراتهم أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين»[٢].

ومن ذلك قول بعض المفسرين بتناوب الحروف وقيام بعضها مقام بعض، كقول بعض المفسرين في قوله تعالى : ﴿من أنصاري إلى الله﴾[٣] أي مع الله، أو قول بعضهم : أي في ذات الله.

فهذا من تقريب المعنى لا من تحقيقه؛ إذ للحرف الأصلي دلالته والقول بتضمين اللفظ معنى لفظ آخر وإشرابه معناه أبلغ في المدلول من القول بتناوب الحروف؛ لكون الكلمة في التضمين تؤدي مؤدى كلمتين. وهو مذهب البصريين، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية[٤].

---

(١) البيت في مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ١٩٤)، والنوادر لأبي زيد ص(٤٣١). وتفسير الطبري (١١/ ٤٤٥). والشاعر يذكر أنه رهن أبناءه بغير جرم جناه، وإنما سعياً للصلح وإيقاف الحرب.

(٢) مقدمة في أصول التفسير (٥٤).

(٣) سورة آل عمران/ ٥٢، وسورة الصف/ ١٤.

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص (٥٢). والمغني لابن هشام (٢/ ٨٥)، وراجع السبب السادس عشر ص (٩٤).

مركز تفسير للدراسات القرآنية

النوع الثاني ـ القسيم لاختـلاف التنوع ـ هو اختلاف التضـاد وهما القولان المتضادان بحيث لا يمكن القول بهما معاً، فإذا قيل بأحدهما لزم منه عدم القول بالآخر(١).

وهو موجود في اختلاف المفسرين، لكنه قليل ولكل قول حجته أو شبهته.

وقد أشار إليـه شيخ الإسلام ابن تيمية بقـوله، بعد سوقـه اختلاف التنوع: «ومع هذا فلا بد من اختلاف محقق بينهم ـ أي السلف ـ كما يوجد مثل ذلك في الأحكام»(٢).

ومن أمثلته:

١ - اختلاف المفسرين في الذبيح من ولد إبراهيم ـ عليهم السلام ـ عند قوله تعالى: **﴿فبشرناه بغـلام حليم، فلما بلغ معه السعي قال يـا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظـر ماذا ترى قـال يا أبت افعل مـا تؤمر ستجـدني إن شاء الله من الصابرين﴾**(٣).

فقيل: إسحاق، قاله قتادة، والحسن، وابن جريج، وكعب الأحبار.

وقيل: إنـه إسماعيل. قالـه ابن عبـاس، وابن عمر، وابن المسيب، وسعيـد ابن جبير وغيرهم، وهو الصواب، ولهذا أدلته وحجته، ولذلك شبهته(٤).

وهما تفسيران متنافيان يلزم من القول بأحدهما نفي الآخر.

ومن أمثلته اختـلاف المفسرين في المراد بالقـروء في قولـه تعالى: **﴿والمطلقات**

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٣٤)، وفصول في أصول التفسير (٥٧).
(٢) مقدمة في أصول التفسير (٥٤).
(٣) سورة الصافات/ ١٠١ ـ ١٠٢.
(٤) انظر: تفسير الماوردي (٥/ ٦٠، ٦٢)، وراجع تفسير ابن كثير (٤/ ١٦). وزاد المعاد لابن القيم (١/ ٧١ ـ ٧٥).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾[1].

فقد ورد القرء في لغة العرب بمعنى الطهر، وورد بمعنى الحيض.

ولا يصح إرادتهما معاً في الآية؛ لأن أحدهما ينافي الآخر ويضاده.

ولذا روى أن المراد في الآية الأطهار عن ابن عمر وزيد بن ثابت وأم المؤمنين عائشة، والزهري وغيرهم.

وروي المعنى الآخر وهو أن المراد الحيض عن عمر وعلي وابن مسعود وعكرمة والضحاك وغيرهم[2].

فالمراد إما هذا المعنى أو ذاك، وذلك عند الجمهور القائلين بأن المصيب واحد.

أما عند القائلين بأن كل مجتهد مصيب فقد جعل ابن تيمية ذلك عندهم من باب اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد[3].

---

(١) سورة البقرة: ٢٢٨.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢/ ٤٣٩-).

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٣٤).

الاختلافات الكلية في التفسير

لشيخ الإسلام ابن تيمية تنويع آخر للاختلاف في التفسير، وهو تنويع كلي تندرج تحت كل نوع منه عدة أسباب، وهما نوعان:

النوع الأول: اختلاف من جهة النقل.

النوع الثاني: اختلاف من جهة الاستدلال.

فالنوع الأول وهو الاختلاف المستند إلى النقل، فذلكم أن من العلم ما مستنده النقل فقط، ومن العلم ما يعلم بغير ذلك.

فالعلم إما نقل مُصَدَّق، وإما استدلال محقق.

والنقل إما عن معصوم أو غير معصوم، ومنه ما يمكن معرفة الصحيح منه من الضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه[1].

وهذا النوع الأخير هو ما لا يمكن معرفة الصحيح منه غالبه ـ بحمد الله ـ مما لا فائدة كبيرة فيه، وكلام المفسرين فيه من فضول القول وزائد الكلام؛ إذ لو كان مما تمس الحاجة إليه ولا يستغنى عنه وتتعين معرفته لنصبت له الأدلة الدالة عليه والمعرفة به.

وأمثلة هذا النوع في كتب التفسير اختلاف المفسرين في لون كلب أصحاب

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص (٥٥).

الكهف، وفي البعض من البقرة الذي ضرب بـه قتيل بني إسرائيل، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ومنه مكان كهف أصحاب الكهف وأسماؤهم، وأنواع طيور إبراهيم التي ناداها فأحياها الله له. وغير ذلك كثير. وهي أمور لا طريق إلى العلم بها إلا النقل إذا ثبت وصح.

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإن الله تعالى نصب على الحق فيه دليلاً عليه. وحُفظ النقل فيه وعرفت صحته.

ويندرج تحت هذا النوع الكلي ما يتعلق من أسباب اختلاف المفسرين بالقراءات، أو بحديث الرسول ﷺ، أو بما نقل من لغة العرب.

وأما النوع الثاني وهو ما كان الاختلاف فيه من جهة الاستدلال ويندرج تحته أنواع من أسباب الاختلاف حدثت لدى المتأخرين بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم رضي الله عنهم.

وغالب أقوال التفسير الخاطئة من هذا النوع إنما يقع الخطأ فيها من جهتين:

(١) الجهة الأولى: اعتقاد المعاني أولاً ثم حمل ألفاظ القرآن عليها ولوي أعناق الآيات إليها من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان. وهو نوعان:

أولاً: نفي دلالة القرآن الصحيحة على المعنى المراد.

ثانياً: حمل الآيات على ما لم تدل عليه.

(٢) والجهة الثانية: تفسير القرآن بمجرد ما يصح لغة، من غير نظر إلى: المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به. وليس كل ما صح لغة صح تفسيراً.

وهذا التقعيد والتنويع يشمل طوائف من أهل البدع الذين اعتقدوا مذهباً سلفاً ثم عمدوا إلى القرآن الكريم فتارة يؤولـون الآيات المخالفة لمذهبهم، وتارة أخرى يحملون الآيات على آرائهم ومعتقداتهم. فمرة يخطئون في الدليل والمدلول معاً.

ومرة يكون خطؤهم في الدليل لا في المدلول.

ومن هؤلاء فرق الخوارج، والروافض، والجهمية والمعتزلة وغيرهم[1]. والذين يخطئـون في الدليل لا في المدلـول هم الذين يفسرون القـرآن بمعانٍ صحيحـة في نفسهـا، لكن القـرآن لا يـدل عليهـا، مثل كثير من المتصـوفـة، وبعض الوعاظ[2].

وفسـاد قول كـل أولئك وظهور بطـلانـه يظهـر تارة من العلـم بفساد قـولهم وانحراف مذهبهم، وتارة من العلم بفساد ما فسروا به القرآن الكريم[3].

وبهذا يظهر أن من أعظم أسبـاب الاختلاف في التفسير بعد عصر الصحـابة والتـابعين وأتبـاعهـم البـدع البـاطلـة التي دعت أهلهـا إلى تحريف الكلم عن مواضعه وتفسير كلام الله ورسوله ﷺ بغير مـا أريد به، وتأوّله على غير تأويله، تمذهباً وتعصباً[4].

كما يظهر من الجهـة الثانية أن من أسباب الاختـلاف في التفسير ووقوع الخطأ فيه الجهل بقواعده وشروطه.

وللشيخ محمد بن صـالح العثيمين تقسيم ميسر للاختـلاف الوارد في التفسير بالمأثور اعتمد فيه على الصلة بين اللفظ والمعنى.

---

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير ص (٧٩، ٨١ـ٨٢).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير (٩٢).

(٣) انظر: مقدمة في أصول التفسير (٨٦).

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير (٩١).

وهو ثلاثة أقسام :

الأول : اختلاف في اللفظ دون المعنى ، ومثاله : الاختلاف في معنى «قضى» من قوله تعالى : ﴿**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه**﴾[1] حيث ورد عن ابن عباس : قضى : أمر، وعن مجاهد : وحى ، وعن الربيع بن أنس : أوجب .

وهذه التفسيرات معناها متقارب ولا تأثير لهذا الاختلاف على معنى الآية .

الثاني : اختلاف في اللفظ والمعنى والآية تحتمل المعنيين لعدم التضاد بينهما فتحمل الآية عليهما وتفسر بهما .

مثاله : اختلاف المفسرين في قوله تعالى : ﴿**واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين* ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه**﴾ [الأعراف : ١٧٥ ـ ١٧٦] .

فقد قال ابن مسعود : هو رجل من بني إسرائيل .

وقال ابن عباس : هو رجل من أهل اليمن .

وقيل : رجل من أهل البلقاء .

ويمكن الجمع بين هذه الأقوال أن تكون ذكرت على وجه التمثيل لما تعنيه الآية ، أو التنويع .

الثالث : اختلاف اللفظ والمعنى والآية لا تحتمل المعنيين معاً للتضاد بينهما ، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق ، أو غيره من المرجحات .

ومثاله الخلاف في المراد بمن في يده عقدة النكاح في قوله تعالى : ﴿**وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح**﴾ [سورة البقرة : ٢٣٧] .

---

(١) الإسراء : ٢٣ .

فقد روي عن علي بن أبي طالب أن الـذي بيده عقدة النكاح هـو الزوج وقال ابن عبـاس: هو الـوالي. والراجح عنـد العلماء هو الأول لـدلالة المعنى عليـه، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي ﷺ[1].

والأول والثـاني من هـذا التقسيم يعـودان لاختلاف التنـوع، والثـالث يعـود لاختلاف التضاد الذي سبق تفصيلهما.

---

(١) انظر: أصول في التفسير، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص (٣٠ ـ ٣١)، وانظر فصول في أصول التفسير للشيخ مساعد الطيار (٥٧).

مركز تفسير للدراسات القرآنية

الموقف من الاختلاف

حين يكون الاختلاف لأسباب أوجبته، وعلل أوجدته يكون اختلافاً سائغاً مقبولاً قائله مصيب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

«وهذا القسم ــ الذي سميناه اختلاف تنوع ــ كل واحد من المختلفين مصيب فيه بلا تردد، لكن الذم واقع على من بغى على الآخر فيه. . .»(١).

ولذا جعل الشاطبي بعض أنواع الاختلاف مما لا يحسن عده خلافاً، فقال:

«من الخلاف ما لا يعتد به، وهو ضربان:

أحدهما: ما كان من الأقوال خطأ مخالفاً لمقطوع به في الشريعة، وقد تقدم التنبيه عليه.

والثاني: ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالاً مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد، والأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بمقصد القائل فلا يصح نقل الخلاف فيها. . .»(٢).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٣٥).

(٢) الموافقات للشاطبي (٤/ ١٤٠)، وانظر: فصول في أصول التفسير ص (٥٦).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

والأمر كما قال بما ذكره من أوصاف وشروط، من تلاقيها، وإمكان اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بالمراد.

وقال إسحاق، بعد ذكر أقوال من اختلاف التنوع: «وجهل قوم هذه المعاني فإذا لم توافق الكلمة الكلمة قالوا: هذا اختلاف»(١).

وأكد ذلك المعنى سفيان بن عيينة بقوله:

« ليس في تفسير القرآن اختلاف إذا صح القول في ذلك»(٢).

فليس كل اختلاف في الألفاظ هو اختلاف في الأقوال. ولا كل اختلاف في العبارات هو اختلاف في المرادات.

يقول بدر الدين الزركشي:

«يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافاً فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته. والكل يؤول إلى معنى واحد غالباً، والمراد الجميع. فليتفطن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

... وكثيراً ما يذكر المفسرون شيئاً في الآية على جهة التمثيل لما دخل في الآية فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك»(٣).

---

(١) السنة، لمحمد بن نصر المروزي ص (٧ـ). وانظر فصول في أصول التفسير (٥٦).
(٢) السنة، لمحمد بن نصر المروزي ص (٧ـ)، وانظر فصول في أصول التفسير (٥٥).
(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي (٢/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

صلة قواعد الترجيح بأسباب الاختلاف :

لا يأتي إعمال قاعدة الترجيح إلا بعد وجود أقوال عدة في تفسير الآية أو الآيات، فصار إعمال تلك القواعد يعين على تبين سبب الاختلاف، ويعرف بمنشئه.

الصلة بين أسباب الاختلاف وأنواعه :

الأسباب هي منطلق الخلاف، والأنواع هي أوصاف أو أحكام على تلك الأسباب؛ ففي أسباب الاختلاف يكون الكلام فيه بحثاً عن السبب المسوغ لوقوع الاختلاف بين المفسرين أما في أنواع الاختلاف فيكون البحث فيه عن وصف ذلك السبب وبيان نوعه من تنوع أو تضاد أو غير ذلك، والنظر في إمكان القول بالجميع على أنها تنوع، أو ترجيح أحد الأنواع على أنه تضاد. ونحو ذلك(١).

وفي الصفحات التالية سوف نفصل الحديث عن أسباب الاختلاف المندرجة تحت ما سبق إيضاحه من أنواع، مع التمثيل لكل سبب منها بما يتضح معه السبب.

(١) انظر: فصول في أصول التفسير (٦٣ ـ   ) الحاشية.

أسباب اختلاف المفسرين

١ - اختلاف القراءات في الآيات .

٢ - حديث الرسول ﷺ بلوغاً، أو ثبوتاً، أو فهماً .

٣ - احتمال الإحكام أو النسخ .

٤ - احتمال العموم أو الخصوص .

٥ - احتمال الإطلاق أو التقييد .

٦ - احتمال الحقيقة أو المجاز.

٧ - احتمال اللفظ تعدد المعاني لا على سبيل الاشتراك .

٨ - إجمال اللفظ .

٩ - الاختلاف في وجوه الإعراب .

١٠ - الاختلاف في مرجع الضمير.

١١ - الاشتراك اللفظي .

١٢ - احتمال الكلام التقديم والتأخير وتقدير إعادة الترتيب .

١٣ - احتمال وجود حذف والاحتياج إلى تقدير محذوف .

١٤ - احتمال كون الكلمة صلة في سياق الكلام .

١٥ - الاختلاف في الاستثناء في نوعه وعوده.

١٦ - الاختلاف في معاني الحروف.

١٧ - إغفال دلالة سياق الآية.

١٨ - التعصب المذهبي.

١٩ - الاختلاف العقدي.

٢٠ - الاختلاف في مفهوم عصمة الأنبياء.

السبب الأول: اختلاف القراءات في الآيات

حين يصح في الآية أكثر من قراءة فأحياناً يكون ذلك سبباً في اختلاف التفسير بحسب اختلاف القراءات الواردة في الآية؛ حيث ينزّل تعدد القراءات منزلة تعدد الآيات؛ فاختلاف القراءات في كلمات القرآن الكريم يغني الآية الواحدة بالمعاني الكثيرة، وعلى هذا نص كثير من العلماء؛ يقول أبو بكر بن العربي: «القراءتان كالآيتين فيجب أن يعمل بهما...»[(١)].

وقال ابن الجزري: «وكل ما صح عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يسع أحداً من الأمة رده ولزم الإيمان به وأن كله منزل من عند الله؛ إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب أحدهما لأجل الأخرى ظنّاً أن ذلك تعارض...»[(٢)].

---

(١) أحكام القرآن، لابن العربي (١/ ١٦٩).

(٢) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٥١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن القراءتين كالآيتين؛ فزيادة القراءات كزيادة الآيات، لكن إذا كان الخط واحداً واللفظ محتملاً كان ذلك أخصر في الرسم»[١].

وقال ابن تيمية ــ رحمه الله ـ في موضع آخر بعد ذكر بعض القراءات: «فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمّنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى ظنًّا أن ذلك تعارض»[٢].

وقال الشنقيطي في أضواء البيان: «اعلم أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة فإن لهما حكم الآيتين كما هو معروف عند العلماء»[٣].

على أن الأصل توافق القراءات ما أمكن. يقول مكي بن أبي طالب:

«وحمل القراءتين على معنى واحد أحسن»[٤]. وقال في موضع آخر:

«وحمل الآيتين على معنى واحد أولى»[٥].

وقال السمين الحلبي: «الأصل توافق القراءات»[٦]. وأما ما سبق تقريره من أن القراءتين كالآيتين فهو عند تعارضهما في المعنى وعدم إمكان حملهما على معنى واحد.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٠٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٩١).

(٣) أضواء البيان (٢/ ٨).

(٤) الكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٢٢٧).

(٥) انظر: مكي، وتفسير القرآن، للدكتور أحمد حسن فرحات ص(٢٣٤).

(٦) الدر المصون (٣/ ٥٥٥).

ويمكن تنويع القراءات من حيث صلتها بالتفسير وأثرها فيه إلى نوعين :

١ - نوع لا تعلق له بالتفسير ولا تأثير.

٢ - ونوع له تعلق به، وأثر فيه .

فالنوع الأول هو ما يتعلق بـاختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف من حيث مخارجهـا، وصفـاتها، واختلاف لهجـاتها، ومقـاديـر حـركاتها في المد والإمـالـة وكـالتخفيف والتسهيل، والهمس والجهـر، والغنـة، وهـذا النـوع لـه أثـره في الصوتيات لكن لا علاقة له بالتفسير لعدم تأثيره في معاني الآيات[١] .

والنوع الثـاني هو اختلاف القـراء في حروف الكلمات، أو اختـلاف الحركات الـذي يختلف معه المعنى. وكثيراً مـا يستتبع هـذا النوع غنًى في معـاني ودلالات الآيـات، ومن ثم يكون سببـاً في اختلاف التفسير تبعـاً لاختلاف القـراءة، فإذا كانت هـذه القراءة سبعية أو عشريـة فقرآنيتها ثابتـة، ودلالتها متعينة وملـزمة، فكيف إذا اتسعت الدائرة فـدخلت القراءة الشـاذة رحاب التفسير، لا شك بأن هذا سـوف يزيد المعـاني غنى أكبر، وأقوالاً أكثـر، وأسباباً في الاختـلاف أظهر. وهذا أمر سار عليه كثير من المفسرين[٢] .

يقول أبو عبيد في كتابه فضائل القرآن :

«المقصد من القـراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة، وتبيين معـانيها، كقراءة عائشة، وحفصة : «والصلاة الوسطى صلاة العصر» [٣] .

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١/ ٥١).

(٢) ممن لم يعتد بالقراءات الشاذة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره : أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن؛ حيـث قال (١/ ٥): «ولا نعتمد على البيان بـالقراءات الشاذة» بينما أكثر أبـو حيان منها في تفسيره البحر المحيط حتى عدّ مصدراً لها .

(٣) انظر: مختصر في شواذ القراءات لابن خالويه (١٥).

وقراءة ابن مسعود: «فاقطعوا أيمانهما»(١).

وقراءة جابر: «فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم»(٢).

قال: فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن. فكيف إذا روي عن كبار الصحابة، ثم صار في نفس القراءة، فهو أكثر من التفسير وأقوى؟

فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا تعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء»(٣).

ويقول ابن قدامة: «والصحيح أنه حجة لأنه ـ أي الصحابي الذي روى القراءة الشاذة ـ يخبر أنه سمع من النبي ﷺ فإن لم يكن قرآناً فهو خبر»(٤).

ويقول ابن حجر الهيتمي: «والقراءة الشاذة يحتج بها في الأحكام كخبر الواحد على المعتمد»(٥). ولذلك فإن اختلاف القراءات من أوسع أسباب اختلاف المفسرين، وأكثرها أمثلة. من ذلك:

المثال الأول:

١ - قال تعالى: ﴿**هنالك تبلوا كل نفس ما أسلفت وردوا إلى الله مولاهم الحق وضل عنهم ما كانوا يفترون**﴾ [يونس: ٣٠].

فقد ورد في كلمة «تبلوا» قراءتان سبعيتان؛ حيث قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم وابن عامر: «تبلو» بالباء، وقرأ حمزة والكسائي: «تتلو» بالتاء. فباختلاف القراءتين اختلف التفسير ففسرت «تبلو» بتختبر.

---

(١) انظر: مختصر في شواذ القراءات (٣٣).

(٢) انظر: معجم القراءات القرآنية (٤/ ٢٥١).

(٣) انظر: محاسن التأويل، للقاسمي (١/ ٣٨ ـ)، والتبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، للشيخ طاهر الجزائري ص (١٥٣).

(٤) روضة الناظر (١/ ١٨١).

(٥) تحفة المحتاج بشرح المنهاج (٨/ ٢٨٩).

مركز تفسير للدراسات القرآنية

و«تتلو» بتقرأ مأخـوذة من التلاوة، أي تتبع كل نفس ما قدمـت في الدنيا من عمل ليوم القيامة، أو يتلو كتاب حسناته وسيئاته[1].

وهو اختـلاف ليس له تأثير كبير لصـدق الأمرين في الآخرة، كما قـال الإمام ابن جـرير رحمه الله: «... فهـو في كلتـا الحالتين متبع ما أسلف من عملـه، مختبر له، فبأيهما قرأ القارئ ـ كما وصفنا ـ فمصيبٌ الصواب في ذلك»[2].

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿**ولما ضُرِب ابنُ مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون**﴾ [الزخرف: ٥٧] ففي قـوله «يصـدون» قراءتـان سبعيتان. فقـد قـرأ نافع وابن عـامر والكسـائي «يصُدّون» ــ بضم الصاد ـ وقـرأ الباقون «يَصِـدّون» بالكسر[3]. وهو اختلاف حركة، لكنه اختلاف مؤدٍّ إلى اختلاف معنى.

فالمعنى على قراءة «يصُدون» ـ بالضم ـ أي يصدون غيرهم عن الإيمان، وعلى قراءة الكسر «يصِدون» يكون المراد صدودهم في أنفسهم.

ولكنه اختلاف لا تضـاد فيه؛ لأن كلا المعنيين حاصل منهـم ومتصفون به؛ فقد صدوا بأنفسهم عن الإيمان، وصدوا غيرهم عن الاهتداء إليه.

فحصل منهم الأمران، وصدق عليهم الوصفان.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٨٠ـ). وتفسير ابن الجوزي (٤/ ٢٧ـ). والتيسير في القراءات لأبي عمـرو الـداني (١٢١). والكشف عن وجـوه القـراءات السبع وعللهـا وحججهـا لمكي بن أبي طالب (١/ ٥١٧).

(٢) تفسير ابن جرير (١٥/ ٨٢).

(٣) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللهـا وحججها لمكي بن أبي طالب (٢/ ٢٦٠)، وتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور (١/ ٥٥).

المثال الثالث:

قال تعالى: ﴿وما هو على الغيب بضنين﴾ [التكوير: ٢٤].

فقد ورد في قوله «بضنين» قراءتان سبعيتان: فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي «بظنين» ـ بالظاء ـ بمعنى متهم. أي أنه غير متهم فيما يخبرهم عن الله.

وقرأ الباقون «بضنين» ـ بالضاد ـ بمعنى بخيل(١).

فاختلف اللفظ باختلاف القراءة، ومن ثم اختلفت الدلالة، وإن صح في النهاية نفي الوصفين من بخل واتهام عن الرسول عليه الصلاة والسلام.

المثال الرابع:

قال تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ [البقرة: ١٢٥].

ففي قوله «واتخذوا» قراءتان سبعيتان(٢)، فقرأ نافع وابن عامر «واتَّخَذوا» ـ بفتح الخاء ـ على أنه فعل ماضٍ على سبيل الإخبار عن أن ولد إبراهيم عليه وعليهم السلام ومن كان قبلنا من المؤمنين قد اتخذوا مكان أبيهم مصلى. وبهذه القراءة يستدل من قال بأن الصلاة خلف المقام سنة، والقراءة الثانية وهي قراءة الجمهور «واتخِذوا» ـ بكسر الخاء ـ على سبيل الأمر، وبها يستدل من قال بوجوب الصلاة خلف المقام.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٣٠/ ٨١ ـ)، والكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب (٢/ ٣٦٤).

(٢) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب (١/ ٢٦٣). وأضواء البيان للشنقيطي (٥/ ٢٢١ ـ).

المثال الخامس:

قوله تعالى: ﴿**ولا يضار كاتب ولا شهيد**﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فقد قرأ ابن كثير والبصريان، برفع الراء «ولا يضارُّ» فيكون نفياً لا نهياً، وقرأ الباقون «ولا يضارَّ» ـ بفتح الراء ـ وذلك على النهي[١].

وباختلاف القراءتين اختلف المعنى. حيث تنهى قراءة الرفع الكاتب والشاهد عن الإضرار بصاحب الحق فيما يكتب الكاتب ويشهد عليه الشاهد.

وتنهى قراءة ـ الفتح ـ صاحب الحق عن الإضرار بالكاتب والشاهد، وبمجموع القراءتين يتحقق منع الإضرار سواء كان ذلك صادراً من الكاتب أو الشاهد أو واقعاً عليهما.

والأمثلة كثيرة جدًّا، فانظر ـ مثلاً ـ القراءات في هذه الآيات وأقوال المفسرين فيها:

١ - قال تعالى: ﴿**ولو فتحنا عليهم بابًا من السماء فظلوا فيه يعرجون* لقالوا إنما سكرت أبصارنا بل نحن قوم مسحورون**﴾ [الحجر: ١٤ ـ ١٥].

٢ - قوله تعالى: ﴿**وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنامترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا**﴾ [الإسراء: ١٦].

٣ - قوله تعالى: ﴿**ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب**﴾[البقرة: ١٦٥].

٤ - قوله تعالى: ﴿**إنا أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيرًا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم**﴾ [البقرة: ١١٩].

٥ - قوله تعالى: ﴿**ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات**﴾ [النور: ٣٢].

---

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/ ٢٢٧ـ٢٢٨).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

٦ - قوله تعالى: ﴿. . . **ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله** . . .﴾ [البقرة: ٢٢٢].

السبب الثاني: ما يتعلق بحديث الرسول ﷺ بلوغاً، أو ثبوتاً، أو فهماً؛ فالمفسر أو العالم قد لا يبلغه الحديث، أو لا يثبت عنده بعد بلوغه إياه، أو يختلف فهمه له بعد ثبوته عنده، فيكون ذلك سبباً في اختلاف المفسرين، وهو سبب واسع الأثر، ومثاله أن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ كانا يريان أن الحامل إذا توفي عنها زوجها تعتد بأطول الأجلين من أربعة أشهر وعشرة أيام. . . أو وضع الحمل فأي الأمرين أطول فهو عدتها، وذلك عملاً بآيتي العدة، وهما قوله تعالى: ﴿**وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن**﴾ [الطلاق: ٤] وقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرًا**﴾ [البقرة: ٢٣٤].

أما ابن مسعود وأبي بن كعب، والشعبي والسدى وغيرهم فيرون أن عدة الحامل وضع الحمل، زادت مدته على أربعة أشهر وعشراً، أو قصرت.

ويشهد لابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ حديث سبيعة الأسلمية حين توفي عنها زوجها سعد بن خولة في حجة الوداع وهي حامل، فلم تلبث أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تَعَلَّت من نِفَاسها تَجَمَّلت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بَعْكَك فقال لها: مالي أراك متجملة؟ لعلك ترجين النكاح! إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك، جمعت عليَّ ثيابي حين أمسيت، فأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأفتاني بأني حَللتُ حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بَدَا لي(١).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل (٢/ ١١٢٢) حديث ١٤٨٤.

ولا شك أن عليا وابن عباس لم يبلغهما حديث سبيعة حين قالا رأيهما؛ بدليل رجوعهما عن قولهما حين بلغهما حديث سبيعة. فقد أخرج مسلم في صحيحه أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة وتذاكرا عدة المرأة تُنْفَسُ بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال ابن عباس: عدتها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: قد حلَّت. فجعلا يتنازعان ذلك، قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي ـ يعني أبا سلمة ـ فبعثوا كُرَيبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها عن ذلك. فجاءهم فأخبرهم أن أم سلمة قالت: إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليالٍ، وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج[1].

ويشهد له ما أخرجه الطبري بسنده عن أبي بن كعب قال: لما نزلت هذه الآية ﴿**وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن**﴾ [الطلاق: ٤] قلت: يا رسول الله، المتوفى عنها زوجها، والمطلقة؟ قال: نعم[2].

ولذا كان ابن مسعود يقول: من شاء قاسمته: نزلت سورة النساء القصرى بعدها ـ يعني بعد أربعة أشهر وعشر[3].

ومعلوم أن هذا ليس خلافاً في مفهوم دلالة الآية ومعناها وإنما هو في موضع العمل بها، والعمل ثمرة العلم.

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿**الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم**﴾[4].

فقد ورد عن المفسرين في معنى الآية أكثر من قول فقيل:

---

(١) المصدر السابق (٢/ ١١٢٣) حديث (١٤٨٥).

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٢٨/ ١٤٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) سورة الأنعام: ٨٢.

المراد بالظلم هنا الشرك، وعمدة القائلين بذلك حديث ابن مسعود - رضي الله عنهما - قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾(١) شق ذلك على الناس، فقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يظلم نفسه؟! قال: «إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا قول العبد الصالح: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾(٢) إنما هو الشرك»(٣).

وذهب الزمخشري إلى أن معنى الآية: «أي لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم. وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس»(٤).

والتفسير الأول هو الصحيح الذي يجب الاقتصار عليه، والوقوف عنده؛ لأن به صح الخبر عن رسول الله ﷺ.

وما ذهب إليه الزمخشري - وهو مذهب المعتزلة - فليس - فقط - تفسيراً للآية بغير ما صح به الحديث، بل يكاد يكون قوله رداً للحديث وعدم قبول له، والذي حمله على ذلك هو اعتقاده الفاسد في مرتكب الكبيرة، وأنه في الآخرة مخلد في النار. ولا مجال للاعتذار له بأن الحديث لم يبلغه، أو لم يثبت عنده؛ فعبارته تأبى ذلك

المثال الثالث:

قوله تعالى: **﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون﴾**(٥).

---

(١) سورة الأنعام: ٨٢.
(٢) سورة لقمان: ١٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٨٧، ٨/ ٥١٣) - فتح الباري - ومسلم (٢/ ١٤٣) - بشرح النووي - وانظر تفسير الطبري (٧/ ٢٥٥ -).
(٤) الكشاف للزمخشري (٢/ ٣٣).
(٥) سورة مريم: ٣٩.

فقد ورد في المراد بقوله: ﴿إذ قضي الأمر﴾ أكثر من قول، فقيل:

١ - إن المعنى: قضى العذاب عليهم. قاله الكلبي[١].

٢ - قضى الموت انقطاع التوبة واستحقاق الوعيد. قاله مقاتل[٢].

٣ - إنه ذبح الموت يوم القيامة. قاله ابن جريج والسدي وغيرهم، وهو الصحيح الذي ينبغي الاقتصار عليه؛ إذ به صح الحديث عن رسول الله ﷺ؛ فقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح فينادي منادٍ: يا أهل الجنة، فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت ـ وكلهم قد رآه ـ ثم ينادي: يا أهل النار، فيشرئبون وينظرون، فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت ـ وكلهم قد رآه ـ فيذبح، ثم يقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت. ثم قرأ: **﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون﴾**[٣].

فقراءة النبي ﷺ للآية بعد ذكره ذبح الموت تدل على أن المراد بقوله **﴿إذ قضي الأمر﴾** أي ذبح الموت[٤].

وتحديد عذر القائل بخلاف ما صح به الحديث من عدم بلوغ الحديث له، أو عدم ثبوته عنده، أو خصوص فهمه له يحتاج إلى دليل أو تفصيل بحسب حال القائل، وسياق القول.

---

(١) انظر: تفسير ابن الجوزي (٥/ ٢٣٥).

(٢) انظر: تفسير الماوردي (٣/ ٣٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ٣٢٥)، ومسلم (٤/ ٢١٨٨).

(٤) انظر: أضواء البيان (٤/ ٢٨١ ـ ٢٨٢).

السبب الثالث: احتمال الإحكام أو النسخ

فقـد اختلف المفسرون في عـدد الآيـات المنسـوخـة اختـلافـاً كثيراً، بين مقل ومستكثر. وجل الأسباب في ذلك عـائد إلى اختلاف المراد بمصطلح النسخ بين المتقدمين والمتأخرين، حيث يطلق المتقـدمون اصطلاح النسخ على كل تغيير في مـدلول الآيـة سـواء كـان ذلك نسخاً ـ كما عنـد المتأخـرين ـ أو تخصيصـاً، أو استثناء، أو غير ذلك. وبخاصة أن بين النسخ والتخصيص تقاربا.

ففي النسخ ما يشبه تخصيص الحكم ببعض الأزمان.

وفي التخصيص ما يشبه نسخ الحكم عن بعض الأعيان.

وأمـا المتأخـرون فحصروا النسـخ في: رفع الحكم الشرعي بخطـاب شرعي متأخر.

والخلاف في هذا السبب أثره ظاهر في الأحكام. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿**ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله**﴾[١].

فقـد اختلف في إحكام هـذه الآية أو نسخهـا؛ إذ ظـاهرهـا يدل على جـواز الصـلاة إلى كل جهـة من شرق وغـرب وشمال وجنوب دون تـوجـه إلى القبلـة، فقيل إنها محكمة وأنها نـزلت على سبب، وأنها في شأن من اشتبهت عليـه القبلة فاجتهد وصلى ثم بان له بعد ذلك أنه صلى إلى غير القبلة.

وقيل: إنها نـزلت في صلاة النـافلة على الراحلـة؛ فقد أخـرج مسلم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي سُبْحَتَه[٢] حيثما توجهت به ناقته[٣].

(١) سورة البقرة، من الآية: ١١٥

(٢) السبحة: النافلة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتـاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النـافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (١/ ٤٨٦).

وعن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ـ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت: ﴿**فأينما تولوا فثم وجه الله**﴾[1]. [2]

والقول الثاني: إنها منسوخة. وقد روي عن ابن عباس والحسن وقتادة وابن زيد. والقول بإحكامها أصح، كما قال ابن الجوزي «وهذه الآية مستعملة الحكم في المجتهد إذا صلى إلى غير القبلة، وفي صلاة المتطوع على الراحلة، وفي الخائف»[3].

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿**ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو**﴾[4].

فقد قيل: إنها منسوخة بآية الزكاة.

وقيل: إنها محكمة غير منسوخة، إما أنها باقية في صدقة التطوع، وإما أن المراد بالعفو الزكاة بعينها[5]. والأولى عدم القول بالنسخ لعدم التعارض.

المثال الثالث:

قوله تعالى: ﴿**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج . . .**﴾[6].

---

(١) سورة البقرة، من الآية: ١١٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (١/ ٤٨٦).

(٣) تفسير ابن الجوزي (١/ ١٣٥). وانظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب. تحقيق د. أحمد حسن فرحات ص (١٣١ ـ)، وقد زاد قولين في الآية: إنها خاصة بالدعاء، وإنها خاصة في صلاة النبي ﷺ على النجاشي.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢١٩.

(٥) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي (١٦٨)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢٠٠).

(٦) سورة البقرة، من الآية ٢٤٠.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فقد اختلف في هذه الآية الكريمة هل هي محكمة أو منسوخة؟ فذهب بعض العلماء إلى القول بأنها منسوخة، نسخت السكنى والمدة بالآية الواردة قبلها، وهي قوله تعالى: **﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً. . .﴾**[1].

ونسخت الوصية والنفقة بآية الميراث **﴿ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد﴾**[2].

وقد أشكل على القول بالنسخ أن تكون الآية الناسخة وهي الآمرة بالتربص أربعة أشهر وعشرة أيام متقدمة على الآية المنسوخة نزولاً وترتيباً في المصحف، كما أنهما في ربع واحد، وفي سورة واحدة وموضوع واحد.

ولذا ذهب آخرون إلى أن الآية محكمة؛ إذ لا تعارض بينهما؛ فآية الحول ذكرت حقا لهن على الورثة، وآية الأربعة أشهر وعشر ذكرت الواجب عليهن، فهي آية العدة، والأخرى آية الوصية.

ولا تعارض بين حق وواجب.

فالمتوفى عنها زوجها غير الحامل، يجب عليها أن تتربص بنفسها أربعة أشهر وعشراً، وهذا ما تقرره آية العدة.

ولها الحق في أن تبقى في بيت زوجها الحول كله، وأن ينفق عليها من ماله الذي خلفه. وهذا حقها فلا تجبر عليه. وهو ما قررته آية الوصية[3].

وحيث لا تعارض فلا نسخ.

---

(١) سورة البقرة، من الآية ٢٣٤.

(٢) سورة النساء، من الآية ١٢.

(٣) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي (١٨٢ ـ) ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢١٣) والنسخ في القرآن، د. مصطفى زيد (٢/ ٧٧٦ ـ ٧٨١). وفتح المنان في نسخ القرآن للشيخ علي حسن العريض (٢٨٣ ـ).

السبب الرابع: احتمال العموم أو الخصوص

وهذا النوع من الأسباب غالباً لا يكون الخلاف فيه في فهم معنى الآية، وإنما في الاستدلال بها وتنزيلها على الأحداث أو الأشخاص.

ويأتي الخلاف من وجوه:

١ - هل هو عام باق على عمومه؟

٢ - أو هو عام مراد به الخصوص؟

٣ - أو هو عام مخصوص؟

والمخصص إما منفصل أو متصل.

والمخصص المنفصل هو ما ورد في موضع آخر من آية، أو حديث، أو إجماع، أو قياس.

والمخصص المتصل هو ما كان متصلاً بالآية من استثناء أو صفة، أو شرط، أو غاية، أو بدلية[١].

- ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن...**﴾[٢]. فقيل: إنها عامة في المشركات والكتابيات، ثم خصص عمومها بقوله تعالى: ﴿**والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**﴾[٣].

وبذلك أصبح نكاح نساء أهل الكتاب المحصنات جائزاً.

وهو قول عامة الفقهاء، وبه قال عثمان وطلحة وحذيفة وجابر وابن عباس.

وقيل بأن لفظ «المشركات» خاص بالوثنيات من العرب وغيرهم ممن ليسوا أهل

---

(١) انظر: الأمثلة التفصيلية في مباحث في علوم القرآن، للشيخ مناع القطان (٢٢٦ ـ).

(٢) سورة البقرة: ٢٢١.

(٣) سورة المائدة: ٦.

كتاب وهو قول سعيد بن جبير، والنخعي، وقتادة[1] . وعليه فلم تدخل الكتابيات في النهي أصلاً . فمحصلة القولين واحدة في جواز نكاح المحصنات من الكتابيات، والخلاف في الاستدلال .

وإنما أثر الخلاف وثمرته في وصف أهل الكتاب بكونهم مشركين أو لا، فزعم بعض من نصر القول الثاني وأن «المشركات» خاصة بالوثنيات أن اليهود والنصارى ليسوا بمشركين . وعلى القول الأول فهم موصوفون بذلك وإنما خرجوا من الحكم بالدليل المخصص، وهو الصحيح؛ لأن حقيقة الشرك في حقهم ثابتة حيث قالت اليهود: عزير ابن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله - ذلك قولهم بأفواههم -. ولأنهم كفروا بمحمد ﷺ ونسبوا ما جاء به إلى غير الله .

- ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب**﴾[2] .

فاختلف في المراد بالملائكة على قولين:

١ - أحدهما: جبريل وحده، قاله السدي ومقاتل: فيكون هذا عاما مراداً به الخصوص . وهو سائغ لغة؛ حيث تخبر العرب عن الواحد بلفظ الجمع كما تقول: ركبت السفن . وأنت لم تركب إلا سفينة واحدة . وتقول: سمعت هذا من الناس . وأنت إنما سمعته من أحدهم .

ويشهد لهذا القول قراءة علي وابن عباس وابن مسعود «فناداه» بالإفراد .

والقول الثاني: أن المنادي جماعة من الملائكة . قاله جماعة، منهم ابن جرير[3] .

---

(١) انظر تفسير ابن الجوزي (١/ ٢٤٦ـ).
(٢) سورة آل عمران: ٣٩ .
(٣) انظر تفسير ابن جرير (٦/ ٣٦٤ـ) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٣٨١) . ومعجم القراءات القرآنية (٢/ ٢٦) .

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾[1].

فقد اختلف في المراد بـ «النـاس» هل هو على عمومه أو مـراد به الخصوص، فقيل:

١ - إنهم جميع العرب غير قريش. وهو قول عائشة وقتادة وعروة ومجاهد.

٢ - إن المراد بالناس هاهنا إبراهيم عليه السلام. قاله الضحاك.

٣ - إن المراد به آدم عليـه السلام. قالـه الزهـري وقد قرئ شـذوذاً «الناسي» بإثبات الياء مراداً به آدم عليه السلام[2].

- ومن أمثلة ذلك قـوله تعالى: ﴿الذين قـال لهم الناس إن الناس قـد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾[3].

فلفظة الناس الأولى عامـة والمراد بها خاص وهو نعيم بن مسعود الأشجعي. وقيل: ركب لقيهم أبو سفيان فأغراهم بتخويف الرسول ﷺ وأصحابه.

وقيل: هم المنافقون. وأيًّا ما كان فعموم لفظة «الناس» غيرُ مراد، بل المراد به الخصوص. ومثل هذا يفهم من الاطلاع على أسباب النزول.

والمراد بالناس الثانية هم أبو سفيان وأصحابه[4].

---

(١) سورة البقرة: ١٩٩.

(٢) تفسير ابن الجوزي (١/ ٢١٤). وانظر مختصر شواذ القراءات لابن خالويه (١٢).

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ١٧٣.

(٤) انظر: تفسير ابن الجوزي (١/ ٥٠٤).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

السبب الخامس: احتمال الإطلاق أو التقييد

قد يرد النص مطلقاً في مقام، ويرد مقيداً في مقام آخر، ولذلك صوره من حيث اتحاد السبب والحكم أو اختلافهما[1].

ويقع الخلاف في حمل المطلق على المقيد لعدم الدليل. أو لعدم التسليم به. قال الزركشي في البرهان في علوم القرآن:

«قاعدة في الإطلاق والتقييد: إن وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه وإلا فلا، والمطلق على إطلاقه، والمقيد على تقييده؛ لأن الله تعالى خاطبنا بلغة العرب. والضابط أن الله تعالى إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ثم ورد حكم آخر مطلقاً نُظر، فإن لم يكن له أصل يرد إليه إلا ذلك الحكم المقيد وجب تقييده به، وإن كان له أصل غيره لم يكن رده إلى أحدهما بأولى من الآخر»[2].

والخلاف في مثل هذه القواعد والأسباب مما يعود غالب أثره على الأحكام الفقهية في الإطلاق أو التقييد لا على معنى النص فالمعنى واضح لا غموض فيه.

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول:

- عتق الرقبة في الكفارات؛ فقد وردت الرقبة المعتقة مقيدة بوصف الإيمان في

---

(١) انظر: أصول الفقه، للشيخ محمد الخضري (١٩١). ومباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان (٢٤٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن، للزركشي (٢/ ١٥)، وانظر الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (٣/ ١٠١ـ).

كفارة القتل الخطأ في قوله تعالى: ﴿**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة**﴾(١).

ووردت الرقبة المعتقة مطلقة من غير وصف الإيمان في كفارة الظهار في قوله سبحانه: ﴿**والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسّا**﴾(٢).

ووردت كذلك مطلقة في كفارة اليمين في قوله تعالى: ﴿**لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة**﴾(٣). فالرقبة المعتقة في كفارة الظهار واليمين مطلقة تشمل المؤمنة والكافرة وفي كفارة القتل الخطأ مقيدة بالإيمان أي رقبة مؤمنة.

فذهبت طائفة من العلماء إلى حمل المطلق على المقيد، فلا تجزئ عندهم الرقبة الكافرة في كفارة الظهار واليمين، بل لا بد أن تكون الرقبة مؤمنة كما هي في كفارة القتل الخطأ. فالإيمان شرط في عتق الرقبة لأية كفارة. وقالت طائفة أخرى بعدم حمل المطلق على المقيد في هذه المسألة لعدم الدليل، فيجوز عتق الرقبة الكافرة في كفارة الظهار واليمين. ويبقى شرط الإيمان خاصًّا في كفارة القتل الخطأ.

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿**من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب**﴾(٤).

---

(١) سورة النساء، من الآية: ٩٢.

(٢) سورة المجادلة، من الآية: ٣.

(٣) سورة المائدة، من الآية: ٨٩.

(٤) سورة الشورى: ٢٠.

فهذا الاطلاق في قوله: ﴿ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها﴾ مقيد بآية أخرى؛ فليس كل ساعٍ في الدنيا يعطى مراده، بل مراد الله وبمشيئته. قال الإمام ابن كثير في تفسير هذه الآية: «أي ومن كان إنما سعيه ليحصل له شيء من الدنيا وليس له إلى الآخرة هم البتّة بالكلية حرمه الله الآخرة، والدنيا إن شاء أعطاه منها، وإن لم يشأ لم يحصل لا هذه ولا هذه، وفاز الساعي بهذه النية بالصفقة الخاسرة في الدنيا والآخرة، والدليل على هذا أن هذه الآية ههنا مقيدة بالآية التي في سبحان وهي قوله تبارك وتعالى: **﴿من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموماً مدحوراً[1]. . . ﴾**[2].

فيكون الإطلاق في قوله تعالى: **﴿ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها﴾**[3]. مقيداً بما ورد في سورة الإسراء في قوله سبحانه **﴿من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد﴾**[4].

المثال الثالث:

ومن ذلك تقييد ميراث الزوجين بقوله سبحانه: **﴿من بعد وصية يوصين بها أو دين﴾**[5] وإطلاقه في غير ذلك. فكان ما أطلق من المواريث كلها مقيداً بعد الوصية والدين، قال القرطبي: «ولا ميراث إلا بعد أداء الدين والوصية»[6].

المثال الرابع:

---

(١) سورة الإسراء: ١٨.
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ١١١). وتفسير ابن الجوزي (٧/ ٢٨٣).
(٣) سورة الشورى: ٢٠.
(٤) سورة الإسراء: ١٨.
(٥) سورة النساء: ١٢.
(٦) تفسير القرطبي (٥/ ٦١)، والبرهان للزركشي (٢/ ١٥).

ومن ذلك قيد غسل الأيدي في الوضوء بأنه إلى المرافق في قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق**﴾(١).

وأطلق المسح في التيمم في قوله سبحانه: ﴿فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾(١).

فقيل بحمل المطلق على المقيد هنا لاتحاد السبب، وإن اختلف الحكم.

وذهب آخرون إلى أنه لا يحمل هنا المطلق على المقيد لاختلاف الحكم وإن اتحد السبب فذاك غسل وهذا مسح.

قال ابن عطية بعد ذكر الخلاف: «.. وإنما عمم قوم لفظة اليد فأوجبوه من المنكب. وقاس قوم على الوضوء فأوجبوه من المرافق.. ووقف قوم مع الحديث في الكوعين، وقيس أيضاً على القطع؛ إذ هو حكم شرعي وتطهير، كما هذا تطهير، ووقف آخرون مع حديث عمار في الكفين..»(٢).

المثال الخامس:

ومن ذلك الحكم بحبوط العمل بالكفر دون اشتراط الموافاة على ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿**ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾(٣).

وفي الآية الأخرى جاء تقييد حبوط العمل بالموت في حال الكفر، وذلك في

---

(١) سورة المائدة من الآية ٦.

(٢) تفسير ابن عطية (٤/ ١٣٥)، وانظر: تفسير القرطبي (٥/ ٢٤٠)، والبرهان في علوم القرآن للزركشي (٢/ ١٥). ومباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان (٢٤٦).

(٣) سورة المائدة، من الآية ٥.

قولـه سبحانـه : ﴿**ومن يرتـد منكم عن دينه فيمـت وهو كافـر فأولئك حبطت أعمالهم**﴾[1] .

فـوقع الاختلاف في المسألـة ، ومبناه هـل تحمل الآية المطلقـة هنا على المقيـدة فتقيـد بها فلا يقضى بحبـوط الأعمال إلا بشرط الموافـاة على الكفر أو لا؟ قـولان للعلماء[2] .

وأمـا إذا اختلف القيدان وتنـافيا فإنـه لا يحمل المطلق على المقيد ؛ لأن القيـد مختلف وحمل المطلق على أحدهما تـرجيح بلا مرجح فيبقى المطلق على إطـلاقه ، ويبقى لكل قيده . ومثال ذلك الكفارة بالصوم فقـد قيد الصوم بالتتابع في كفارة القتل والظهار.

قال تعـالى في كفارة القتل : ﴿**فمن لم يجد فصيام شهـرين متتابعين تـوبة من الله**﴾[3] .

وقـال في كفارة الظهـار: ﴿**فمن لم يجد فصيـام شهرين متتـابعين من قبل أن يتماسا**﴾[4] .

وقيد الصوم بـالتفريق في صوم المتمتع بالحج في قولـه سبحانه : ﴿**فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة**﴾[5] .

وجاء الصـوم مطلقاً دون تقييد بالتتـابع ، أو التفريق في كفارة اليمين في قـوله

---

(١) سورة البقرة، من الآية ٢١٧ .

(٢) انظـر: البرهـان في علـوم القـرآن، للـزركشي (٢/ ١٥ ــ ١٦)، الإتقـان في علـوم القـرآن للسيـوطي (٣/ ١٠٢) .

(٣) سورة النساء، من الآية ٩٢ .

(٤) سورة المجادلة، من الآية ٣ .

(٥) سورة البقرة، من الآية ١٩٦ .

تعالى: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾(١).

وكذلك جاء مطلقاً في قضاء رمضان، في قوله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾(٢).

فقال الكثير يبقى المطلق على إطلاقه، مع أن جنس الكفارة في الجميع واحد وهو الصوم، فيجوز مفرقاً ومتتابعاً، إذ تقييده بأحدهما من تفريق أو تتابع ترجيح بلا مرجح(٣).

السبب السادس: احتمال الحقيقة أو المجاز.

والحقيقة: هي اللفظ المستعمل فيما وضع له.

والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له على وجه صحيح مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي(٤).

وقد اختلف العلماء في وقوع المجاز في اللغة ووجوده في القرآن الكريم.

فقال به كثير من المتأخرين، وأصحاب الفرق كالمعتزلة والجهمية والأشاعرة.

ومن الحنابلة أبو يعلى الفراء، وأبو الخطاب الكلوذاني، وأبو الوفاء بن عقيل وغيرهم.

ومنعه آخرون مثل أبي إسحاق الإسفراييني، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن

---

(١) سورة المائدة، من الآية ٨٩.

(٢) سورة البقرة، من الآية ١٨٤.

(٣) انظر: البرهان، للزركشي (١/ ١٧) والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (٣/ ١٠٢)، ومباحث في علوم القرآن، للشيخ مناع القطان (٢٤٨).

(٤) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (٢١). وشرح العقائد النسفية للتفتازاني (١٧١).

القيم والشنقيطي. وتتلخص حجة المانعين بأمرين:

١ - أنه تقسيم حادث لم يتكلم به الصحابة ولا التابعون ولا أئمة العلم واللغة المشهورون كمالك والشافعي والثوري وأبو حنيفة وسيبويه والخليل[(١)] وغيرهم.

٢ - أنه اتخذ مطية للتأويل والانحراف العقدي والجدل الكلامي. ولذا كبر أثره وعظم خطره، ووقع ضرره في تأويل آيات الصفات، فكان هذا مبعث الاختلاف في تفسيرها.

ومن أمثلته:

المثال الأول:

في قوله تعالى: ﴿**هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً قل انتظروا إنا منتظرون**﴾[(٢)].

فبعد أن ذكر ابن عطية بعض الأقوال عن الطبري، والزجاج قال: «وهذا الكلام على كل تأويل فإنما هو بحذف مضاف تقديره: أمر ربك أو بطش ربك، أو حساب ربك. وإلا فالإتيان المفهوم من اللغة مستحيل في حق الله تعالى ألا ترى أن الله تعالى يقول: ﴿**فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا**﴾ فهذا إتيان قد وقع على المجاز وحذف المضاف»[(٣)].

فهذا التأويل المبني على المجازات وتقدير المضافات يهدف إلى نفي صفة

---

(١) انظر: اختلاف المفسرين، للشيخ سعود الفنيسان (٧٨ـ).

(٢) سورة الأنعام: ١٥٨.

(٣) تفسير ابن عطية (٣/ ٢٩٣)، وانظر: تفسير الفخر الرازي (٨/ ٤٠٠).

الاتيان والمجيئ المضافة إلى الله جل وعلا في هذه الآية وغيرها، كقوله تعالى: ﴿**وجاء ربك والملك صفًّا صفًّا**﴾[1]. وقوله ﴿**هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضى الأمر وإلى الله ترجع الأمور**﴾[2].

وصفة الإتيان والمجيء ينبغي إثباتها لله جل وعلا على الوجه اللائق به سبحانه دون توهمات تشبيهية أو تصورات للكيفية، أو مستلزمات وهمية. فلا تشبيه أو تمثيل ولا تحريف أو تعطيل؛ فليس سبحانه كمثله شيء في ذاته أو صفاته وهو السميع البصير.

المثال الثاني:

ومنها قوله تعالى: ﴿**وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون**﴾ [الزمر: ٦٧].

قال الزمخشري: «.. ثم ينبههم على عظمته وجلالة شأنه على طريقة التخييل فقال: ﴿**والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه**﴾. والغرض من هذا الكلام إذا أخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته والتوقيف على كنه جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين إلى جهة حقيقة أو جهة مجاز...»[3].

المثال الثالث:

---

(١) سورة الفجر: ٢٢.

(٢) سورة البقرة: ٢١٠.

(٣) الكشاف للزمخشري (٣/ ٨٠٤).

- قال أبو حيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾[1]. مقرراً القاعدة بحسب اعتقاده في مثل هذه الآيات:

«.. فقيل هما مجازان عن نعمة الدين، ونعمة الدنيا، أو نعمة سلامة الأعضاء والحواس، ونعمة الرزق والكفاية، أو الظاهرة والباطنة، أو نعمة المطر ونعمة النبات وما ورد مما يوهم التجسيم كهذا، وقوله: ﴿لما خلقت بيدي﴾[2]، و﴿مما عملت أيدينا﴾[3]، و﴿يد الله فوق أيديهم﴾[4]، ﴿ولتصنع على عيني﴾[5]، و﴿تجرى بأعيننا﴾[6]، و﴿هالك إلا وجهه﴾[7]، ونحوها فجمهور الأمة أنها تفسر على قوانين اللغة ومجاز الاستعارة، وغير ذلك من أفانين الكلام»[8].

فتراه جاء بهذه التوجيهات والتخريجات والافتراضات بسبب توهم أن إثبات الصفات يؤدي إلى التشبيه والتجسيم.

والحق هو إثبات ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ على الوجه اللائق بعظيم جلاله وكماله دون تشبيه أو تمثيل ودون تحريف أو تعطيل، فالصفات فرع الذات، فكما لا تدرك كنه ذاته سبحانه، فكذا لا تدرك كيفية صفاته.

المثال الرابع:

---

(١) سورة المائدة من الآية ٦٤.
(٢) سورة ص من الآية ٧٥.
(٣) سورة يس من الآية ٧١.
(٤) سورة الفتح من الآية ١٠.
(٥) سورة طه من الآية ٣٩.
(٦) سورة القمر من الآية ١٤.
(٧) سورة القصص من الآية ٨٨.
(٨) تفسير أبي حيان (٣/ ٥٢٤).

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿**والسماء رفعها ووضع الميزان * ألا تطغوا في الميزان * وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان**﴾(١).

وقوله سبحانه: ﴿**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط**﴾(٢).

فقد اختلف في تفسير الميزان على أقوال:

أحدها: أنه الآلة المعروفة التي يزن الناس بها أشياءهم ويتناصفون بواسطتها في حقوقهم، وهذه هي حقيقته.

الثاني: أنه العدل. قاله الأكثرون، منهم مجاهد وقتادة والسدي، واختاره الطبري وابن كثير وغيرهما.

ومنه قول حسان(٣):

ويثرب تعلم أنا بها ... إذا التبس الأمر ميزانها

الثالث: أن الميزان الحكم.

الرابع: أنه القرآن. قاله الحسين بن الفضل(٤).

المثال الخامس:

قوله تعالى: ﴿**وامرأته حمالة الحطب**﴾(٥).

فللمفسرين في المراد بقوله «حمالة الحطب» أقوال، منها:

---

(١) سورة الرحمن: ٧-٩.

(٢) سورة الحديد: ٢٥.

(٣) ديوانه: ٢٥٤.

(٤) انظر الطبري (٢٧/ ١١٨)، وابن كثير (٥/ ٢٧٠)، وأبي حيان (٨/ ١٨٩). وتفسير الماوردي (٥/ ٤٢٤)، وتفسير ابن الجوزي (٨/ ١٠٧).

(٥) سورة المسد: ٤.

١ - أن أم جميل بنت حرب امرأة أبي لهب كانت تحتطب الشوك فتلقيه في طريق النبي ﷺ ليلاً. قاله ابن عباس.

٢ - أنها كانت تحتطب الكلام، وتمشي بالنميمة. قاله الحسن والسدي فسمى الماشي بالنميمة حمال الحطب؛ لأنه يشعل العداوة، كما تشعل النار الحطب. قال الشاعر:

إن بني الأدرم حمّالو الحطب هم الوشاة في الرِّضا وفي الغضب

عليهم اللعنة تترى والحَرَبْ(١)

فالقول الأول حمل للكلام على حقيقته، والثاني على مجازه.

المثال السادس:

قوله تعالى: ﴿**وأنه هو أضحك وأبكى**﴾(٢).

قال المفسرون في معنى الآية:

١ - أضحك من شاء في الدنيا بأن سرّه، وأبكى من شاء بأن غمه.

٢ - وقيل: أضحك أهل الجنة في الجنة، وأبكى أهل النار في النار. قاله الحسن ومجاهد.

٣ - أضحك الأرض بالنبات، وأبكى السماء بالمطر. قاله الضحاك.

٤ - وقيل: أضحك الأشجار بالنوّار، وأبكى السحاب بالأمطار(٣).

فالقولان الأولان حملا الكلام على حقيقته، سواء كان ذلك في الدنيا أو

---

(١) انظر: تفسير الماوردي (٦/ ٣٦٧)ـ مختصراً. وتفسير القرطبي (٢٠/ ٢٣٩)، وفتح القدير (٥/ ٥١٢).
(٢) سورة النجم: ٤٣.
(٣) انظر: تفسير ابن الجوزي (٨/ ٨٣)، والقرطبي (١٧/ ١١٦ـ ١١٧).

الآخرة ، والآخران حملاه على المجاز.

السبب السابع: احتمال اللفظ تعدد المعاني لا على سبيل الاشتراك.

ومن أسباب الاختلاف العائدة إلى اللغة تفسير اللفظ بمعانيه القريبة أو البعيدة ؛ حيث يكون للفظ معنى قريب ظاهر ومعنى بعيد محتمل ، فيفسره بعضهم بمعناه الظاهر القريب . ويفسره آخرون بمعناه البعيد المحتمل . وهذا السبب قريب من السبب قبله إلا أنه أخص منه ، ومن أمثلته :

المثال الأول :

قوله تعالى : ﴿**وثيابك فطهر**﴾ [سورة المدثر: ٤] .

فقد ذكر فيها ابن الجوزي ثمانية أقوال ، منها ما يعود إلى ما يدل عليه ظاهر اللفظ ، وأن المراد الثياب المعروفة ، وتكون طهارتها بغسلها وتنقيتها ونظافتها أو بطيب كسب ثمنها .

قال بنحو هذا ابن عباس وابن سيرين وابن زيد . وقيل فيها أقوال أخرى ، منها :

١ - وعملك فأصلح . قاله الضحاك .

٢ - خلقك فحسن . قاله الحسن ، وأبي بن كعب القرظي .

٣ - قلبك فطهر . قاله سعيد بن جبير، ويشهد لهذا المعنى في إرادة القلب بالثوب لغة قول امرئ القيس[١] :

أفاطم مهلاً بعض هذا التدلل ... وإن كنت قد أزمعت صرمي فأجملي

فإن يك قد ساءتك مني خليقة ... فسلي ثيابي من ثيابك تنسل

قالوا : أي قلبي من قلبك .

---

(١) ديوانه ص (١٣) .

٤ - وقيل المعنى لا تلبس ثيابك على معصية وغدر. قاله ابن عباس، ويشهد له قول الشاعر:

وإني بحمد الله لا ثوب فاجر لبست ولا من غَدْرَةٍ أتَقَنَّع (١)

وقول الآخر (٢):

إذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه فكل رداء يرتديه جميل

٥ - وقال مجاهد وقتادة: طهر نفسك من الذنب.

وقد قال ابن كثير بعد أن ساق الأقوال في الآية: «وقد تشمل الآية جميع ذلك مع طهارة القلب، فإن العرب تطلق الثياب عليه»(٣). ثم استشهد ببيتي امرئ القيس السابقين.

أما ابن جرير فقال: «وهذا القول الذي قاله ابن سيرين وابن زيد في ذلك أظهر معانيه، والذي قاله ابن عباس وعكرمة وابن زكريا قول عليه أكثر السلف من أنه عني به: جسمك فطهر من الذنوب. والله أعلم بمراده من ذلك»(٤). فتأمل هذه العبارة من شيخ المفسرين ابن جرير - رحمه الله - في توازن العرض والتوقف عن الجزم بالراجح رغم إمامته ووضوح ظاهر الآية. ولو عرضتها على كثير من المتعلمين في وقتنا لعاجلك بالمعنى جازماً دون بحث ومراجعة.

---

(١) قائله غيلان بن سلمة. انظر تفسير ابن جرير (٢٩/ ١٤٧) والماوردي (٦/ ١٣٦).
(٢) قائله السموأل، انظر ديوانه ص (٩٠).
(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ٤٤٠ -).
(٤) تفسير ابن جرير (٢٩/ ١٤٧). وانظر تفسير ابن الجوزي (٨/ ٤٠٠ -).

المثال الثاني:

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**وقال الرسول يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورًا**﴾[1].

قال الماوردي في تفسيره بيانًا للمراد بالهجران: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنهم هجروه بإعراضهم عنه فصار مهجورًا. قاله ابن زيد.

الثاني: أنهم قالوا فيه هُجْرا، أي قبيحا. قاله مجاهد.

الثالث: أنهم جعلوه هُجرا من الكلام، وهو ما لا نفع فيه من العبث والهذيان. قاله ابن قتيبة[2].

فهذه ثلاثة أقوال للمفسرين، أقربها أولها ويتسع هذا الهجر والإعراض ليشمل الكثير من الأنواع - من هجر التلاوة له، أو التفهم لمعناه، أو العمل بمقتضاه؛ عملاً بأحكامه، وامتثالاً لأوامره، واجتنابًا لنواهيه.

والقول الثاني ليس هو المعنى القريب، لكنه صحيح في دلالته وواقعه؛ فقد قال المشركون في القرآن قبيح الكلام وشنيع الأوصاف من كونه سحرًا وشعرًا وكهانة. وإذا كان في زعمهم كذلك كان للقول الثالث وجه بحسب ادعائهم. وبئس القول قولهم.

المثال الثالث:

- ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿**قالوا يا شعيب ما نفقه كثيرًا مما تقول وإنا لنراك فينا ضعيفًا ولولا رهطك لرجمناك وما أنت علينا بعزيز**﴾[3].

---

(١) سورة الفرقان: ٣٠.

(٢) تفسير الماوردي (٤/ ١٤٣). وانظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣١٧)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٣١٣).

(٣) سورة هود: ٩١.

فقد اختلف في تفسير الرجم، على وجهين[1]:

أحدهما: لقتلناك بالرجم بالحجارة. قال الزجاج: والرجم من سيئ القتلات.

الثاني: لشتمناك بالكلام وآذيناك بالقول. ومنه قول النابغة الجعدي[2]:

تراجمنا بمرّ القول حتى ... نصير كأننا فَرَسَا رهان

وكأن الطبري رجحه حيث قدمه[3].

وأما ابن عطية فرجح الأول قائلاً: وهو الظاهر، وقاله ابن زيد[4].

فالأول رجم حسي وهو معنى قريب. والثاني رجم معنوي وهو المعنى البعيد، وبكلٍّ قيل، ولكل وجهه.

المثال الرابع:

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: **﴿إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وكذلك نجزي المجرمين﴾**[5].

فسم الخياط هو ثقب الإبرة. قاله ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة والسدي.

والجَمَل: هو الحيوان المعروف ذو القوائم الأربع، وهو ظاهر اللفظ والمتبادر منه، وأبلغ في الاستحالة.

وقد كان ابن عباس يتأوله: حبل السفينة الغليظ، وهو القَلْس وهو أشبه

(١) انظر: تفسير الماوردي (٢/ ٤٩٩)، وتفسير ابن الجوزي (٤/ ١٥٣).
(٢) ديوانه، ص (١٦٥) وفيه «بصدر القول» بدل «بمر القول».
(٣) تفسير ابن جرير (١٥/ ٤٥٨). (٤) تفسير ابن عطية (٩/ ٢١٤).
(٥) سورة الأعراف: ٤٠.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

بالمقـام، وأنسب لسم الخياط. وهذا القول مبني على بعض القـراءات الواردة في «الجمل».

فقـد قـرأ أبـو رزين ومجاهـد وابن محيصن وأبـو مجلـز وابن يعمـر وأبـان عن عاصم، وابن عباس: «الجُمَّل» وهـو القَلْسَ الغليظ. أي حبل السفينة. وقرئ «الجُمَل» و«الجُمْل» قال ابن الأنباري:

«أصحاب هـذه القراءات يقولون: الحبل والحبـال أشبه بالإبـرة والخيوط من الجمال»(١).

ومعنى الآيـة هو نفي دخـولهم الجنـة واستحـالته كـاستحـالة دخـول الجمل بقوائمه، أو الحبل الغليظ بعظمه في سم الخياط.

السبب الثامن: إجمال اللفظ

والاختـلاف بسبب الإجمال كثير؛ حيث ترد اللفظـة مجملـة تحتاج إلى بيـان، وهذا الإجمال في الآية قـد يرد بيانه في آيـة أخرى، أو في السنة النبويـة فيصار إليه حينئذٍ، أو يبقى بيانه للاجتهاد، فيقع فيه الاختلاف. وأمثلته:

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿**كلوا من ثمره إذا أثمـر وآتوا حقه يوم حصـاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين**﴾(٢).

فقد ورد هذا الحق مجملاً فاختلفت فيه أقوال المفسرين، فقيل:

أولاً: المراد بحقه زكـاته الواجبـة عليه والمفروضـة فيه: العشر فيما سقي بغير آلة، ونصف العشر فيما سقي بآلة.

---

(١) انظر: تفسير الماوردي (٢/ ٢٢٣)، وتفسير ابن الجوزي (٣/ ١٩٧ ـ).

(٢) سورة الأنعام من الآية ١٤١.

ثانيًا : إن حقه صدقة غير الزكاة الواجبة يوم الحصاد والصرام وهي إطعام من حضر، وترك ما تساقط من الزرع والثمر. قاله عطاء ومجاهد. واختلف في ذلك هل هو واجب أو ندب.

ثالثًا : إن هذا الحق كان مفروضًا قبل الزكاة ثم نسخ بها. قاله ابن عباس وسعيد بن جبير، والنخعي[1].

المثال الثاني:

ومن أمثلة الإجمال قوله تعالى: ﴿**فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم**﴾[2].

فقد اختلف المفسرون في بيان هذه الكلمات، وتوضيح هذا الإجمال في هذا المقام، فبينها بعضهم بآية، وبينها آخرون بأثر. فقيل:

أولاً: إن هذه الكلمات هي ما ورد في سورة الأعراف في قوله سبحانه:

﴿**ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين**﴾[3].

قاله ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير ومجاهد وعطاء الخراساني وعبيد ابن عمير وأبي بن كعب وابن زيد.

ثانيًا : إن الكلمات هي ما حكاه السدي عن ابن عباس أنه قال:

أي رب، ألم تخلقني بيدك؟ قال: بلى. قال: ألم تنفخ فيّ من روحك؟ قال: بلى، قال: ألم تسبق رحمتك إليّ قبل غضبك؟ قال: بلى. قال: ألم تسجد لي ملائكتك، وتسكني جنتك؟ قال: بلى. قال: أي رب، أرأيت إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة؟ قال: نعم.

---

(١) انظر: تفسير الماوردي (٢/ ١٧٨). وأضواء البيان (٢/ ٢١٢ـ).

(٢) سورة البقرة من الآية ٣٧.

(٣) سورة الأعراف: ٢٣.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

ثالثًا: إن الكلمات هي ما رواه ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه قال: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب إني ظلمت نفسي فارحمني فأنت خير الراحمين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب إني ظلمت نفسي فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم[1].

فاختلف بيان الكلمات باختلاف المبين لها. وأقواها وأولاها القول الأول؛ لأن القرآن يفسر بعضه بعضًا.

السبب التاسع: الاختلاف في وجوه الأعراب.

تختلف المعاني باختلاف الإعراب، ولذا عدت معرفة الإعراب من شروط المفسر. يقول الماوردي في مقدمة تفسيره:

«وأما الإعراب فإن كان اختلافه موجبًا لاختلاف حكمه، وتغيير تأويله لزم العلم به في حق المفسر وحق القارئ ليتوصل المفسر إلى معرفة حكمه ويسلم القارئ من لحنه...»[2].

والفروق الإعرابية دقيقة في ظاهرها، عظيمة الأهمية في أثرها؛ فالفرق بين المفعول به والفاعل إنما هو حرف أو حركة تظهر ضبطًا بالشكل، ونبرة في الصوت. وأظهر مثل على أبلغ الأثر يظهر في قوله تعالى: ﴿**أن الله بريء من المشركين ورسولُه**﴾[3]. فيكفر من لحن متعمدًا عارفًا بالمدلول فنطق بكسر اللام من لفظة «ورسولُه»؛ حيث تصير الكلمة معطوفة على لفظ المشركين الذين برئ الله منهم. فأعظم به من تحريف!

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١/ ٥٤٥)، وابن الجوزي (١/ ٧٠)، وابن كثير (١/ ٨١)، والبحر المحيط (١/ ١٦٥). وانظر المزيد من الأمثلة في أضواء البيان (١/ ١٠).

(٢) انظر: تفسير النكت والعيون للماوردي، بتحقيق محمد الشايع (١/ ١٩٢).

(٣) سورة التوبة: ٣.

ومن أمثلته:

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿**وأتموا الحج والعمرة لله**. . .﴾ [البقرة: ١٩٦] وهو مثل يظهر به أثر القراءة والإعراب في المعنى.

ففي كلمة «العمرة» قراءتان حيث يقرأ الجمهور بنصب لفظ «العمرة» عطفًا على لفظ «الحج» المنصوب مفعولاً به.

وقرئ برفعها [(١)] على الاستئناف. فعلى قراءة النصب وهي قراءة الجمهور تكون العمرة واجبة. بخلاف قراءة الرفع فلا تشترك مع الحج في الحكم. قال الماوردي في تفسيره: النكت والعيون بعد أن ذكر أقوالاً في المراد بإتمام الحج والعمرة، قال: «السادس: أن إتمامهما واجب بالدخول فيهما. قاله الشعبي وأبو بردة، وابن زيد، ومسروق، فإن لم يدخل فيهما وجب الحج، ولم تجب العمرة. وكان الشعبي يقرأ: «وأتموا الحج والعمرةُ لله» برفع العمرة، ويفرق بينهما في الإعراب للفرق بينهما في الوجوب، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة، وإن خالف فيه الشافعي»[(٢)].

وقال مكي بن أبي طالب: «والآية محكمة تدل على أن من دخل في طاعة وعقدها على نفسه أن عليه إتمامها»[(٣)]. ويرى أنه لا يستدل بالآية لا على وجوب الحج ولا على وجوب العمرة، فالحج وجب بقوله: ﴿**ولله على الناس حج البيت**. . .﴾ [آل عمران: ٩٧] ولا آية توجب العمرة.

---

(١) ذكرها الطبري في تفسيره (٤/ ١٠)، وابن خالويه في المختصر في شواذ القراءات (١٢)، والقرطبي (٢/ ٣٦٦)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٧٢)، وممن قرأ بها علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر وانظر: زاد المسير لابن الجوزي (١/ ٢٠٤).

(٢) انظر: النكت والعيون للماوردي، بتحقيق د. محمد الشايع (١/ ٥٩٦ ـ ٥٩٧).

(٣) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (١٦٣).

المثال الثاني:

٢ - ومن أمثلة الاختلاف في الإعراب الاختلاف في قوله تعالى: ﴿.. **وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب**﴾ [آل عمران: ٧].

فقد اختلف في الواو في قوله «والراسخون في العلم» هل هي للعطف أو الاستئناف؟ وهو خلاف بني عليه كون الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه أو أنهم لا يعلمونه بل يؤمنون به، وأنه مما استأثر الله بعلمه فالوقف على لفظ الجلالة «الله». ثم استئناف ما بعده يكون به المعنى أن المتشابه مما استأثر الله بعلمه، وأن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه.

ومن وصل وعطف «الراسخون في العلم» على لفظ الجلالة كان المعنى على ذلك أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه، وكانوا داخلين في الاستثناء فاختلف المعنى وصلاً ووقفًا. فمن روي عنه الوقف فإن مراده بالتأويل هو الحقيقة التي يؤول إليها الكلام.

ومن روي عنه الوصل، وأن الراسخين ممن يعلم تأويله فمرادهم بالتأويل التفسير، وهو الغالب في اصطلاح المفسرين كابن جرير وغيره(١).

فاجتمع هنا في التأثير على المعنى والتفسير الوقف والإعراب.

المثال الثالث:

٣ - قوله تعالى: ﴿**فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض**﴾ [المائدة: ٢٦].

في الآية الكريمة حكمان على بني إسرائيل، أحدهما: التحريم، والثاني: التيه.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٦/ ٢٠٣)، والرسالة التدمرية لابن تيمية (٥٨) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٣٥٤)، والمكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني (١٩٦ - ١٩٧).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فمن جعل «أربعين» منصوبة بمحرمة، وجعل الوقف على قوله «يتيهون في الأرض» كان المعنى أن التحريم والتيه مدته أربعون سنة، وهو قول ابن عباس والربيع، والسدي، واختيار ابن جرير الطبري.

ومن جعل «أربعين» مفعولا به منصوبًا بالفعل بعدها: يتيهون، والوقف على قوله «محرمة عليهم»؛ كان المعنى أن التحريم كان أبدًا، وأن التيه كان أربعين سنة.

وهو قول عكرمة، وقتادة، ونافع، ويعقوب والأخفش، واختيار أبي عمرو الداني[1]. فتداخل في التأثير على المعنى هنا الإعراب، والوقف، والتفسير على أن الوقف فرع المعنى ونتيجته.

السبب العاشر: الاختلاف في مرجع الضمير

يكون أحيانًا في الآية الكريمة ضمير أو ضمائر، فيختلف المفسرون في تعيين مرجع كل ضمير، مما ينبني عليه اختلاف المعنى والتفسير، وبكل قول يأخذ بعض المفسرين. ومن أمثلته:

المثال الأول:

قوله تعالى: **﴿إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه، وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم﴾**[2].

---

(١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني ص (٢٣٧)، وكتاب القطع والائتناف لأبي جعفر النحاس ص (٢٨٤ـ)، وتفسير ابن جرير (٦/١١٦ـ).

(٢) سورة التوبة: ٤٠.

فقد اختلف في مرجع الضمير في «عليه» من قوله سبحانه: ﴿**فأنزل الله سكينته عليه**﴾ فقيل: على النبي ﷺ، والقول الثاني: على أبي بكر رضي الله عنه. فاختلف التفسير لاختلاف مرجع الضمير.

وقد رجح القول الثاني أبو بكر بن العربي بقوله:

«قال علماؤنا: وهو الأقوى؛ لأن الصديق خاف على النبي ﷺ من القوم، فأنزل الله سكينته؛ ليأمن على النبي ﷺ، فسكن جأشه وذهب روعه، وحصل له الأمن، وأنبت الله شجر ثُمامة، وألهم الوكْر هنالك حمامة وأرسل العنكبوت فنسجت عليه بيتًا، فما أضعف هذه الجنود في ظاهر الحس، وما أقواها في باطن المعنى...»(١).

المثال الثاني:

٢ - قوله تعالى: ﴿**إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا * لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا**﴾(٢).

اجتمعت هنا ضمائر اختلف في معنى الآية باختلاف مرجع كل ضمير. فالضمير في «وتسبحوه» عائد إلى الله عز وجل؛ إذ التسبيح لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى.

وأما الضميران في قوله «وتعزروه وتوقروه» فقيل: يعودان إلى الله، فيتحد مرجع الضمائر كلها.

وقيل - و هو المشهور - يعودان إلى الرسول ﷺ حيث سبق ذكره ولا بأس من تماثل الضمائر واختلاف مرجعها؛ حيث ذلك جارٍ في القرآن واللغة، ولذا قال القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿**وأيده بجنود لم تروها**﴾(٣):

---

(١) أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي (٢/ ٩٥١)، وانظر تفسير القرطبي (٨/ ١٤٨ -).

(٢) سورة الفتح/ ٨، ٩.

(٣) سورة التوبة: ٤٠.

«والكناية في قوله «وأيده» ترجع إلى النبي ﷺ، والضميران يختلفان وهذا كثير في القرآن، وفي كلام العرب»[1]. ولذا قال الماوردي في تفسيره: النكت والعيون في تفسيره الآية وبيان تأثير اختلاف مرجع الضمير على المعنى: قوله عز وجل: «وتعزروه» فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: تطيعوه. قاله بعض أهل اللغة.

الثاني: تعظموه. قاله الحسن والكلبي.

الثالث: تنصروه، وتمنعوا منه... ثم قال وفي «وتوقروه» وجهان:

أحدهما: تسودوه. قاله السدي.

الثاني: أن تأويله مختلف بحسب اختلافهم فيمن أشير إليه بهذا الذكر: فمنهم من قال: إن المراد بقوله: ﴿وتعزروه وتوقروه﴾ أي تعزروا الله وتوقروه؛ لأن قوله «وتسبحوه» راجع إلى الله، وكذلك ما تقدمه، فعلى هذا يكون تأويل قوله «وتوقروه» أي تثبتوا له صحة الربوبية، وتنفوا عنه أن يكون له ولد أو شريك. ومنهم من قال: المراد به رسول الله ﷺ أن يعزروه ويوقروه؛ لأنه قد تقدم [ذكره]، فجاز أن يكون بعض الكلام راجعًا إلى الله، وبعضه راجعًا إلى رسوله. قاله الضحاك. فعلى هذا يكون تأويل «وتوقروه» أي تدعوه بالرسالة والنبوة لا بالاسم والكنية»[2].

المثال الثالث:

٣ - قوله جل وعلا: ﴿فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه على خوف من فرعون وملئهم أن يفتنهم وإن فرعون لعال في الأرض وإنه لمن المسرفين﴾[3].

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٨/ ١٤٩).

(٢) انظر: تفسير الماوردي: النكت والعيون (٥/ ٣١٣) مراجعة وتعليق السيد بن عبد المقصود بن عبدالرحيم. وانظر المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني (٥٢٨). والقطع والائتناف للنحاس (٦٧٠). وتفسير ابن الجوزي (٧/ ٤٢٧).

(٣) سورة يونس: ٨٣.

فقد وقع الاختلاف بين المفسرين في مرجع الضمير في قوله «من قومه» هل يعود على موسى، أي من قوم موسى، أو يعود على فرعون، أي أنه لم يؤمن لموسى إلا ذرية من قوم فرعون؟ اختلف في ذلك على قولين: فذهب كثير من المفسرين إلى أن الضمير يعود على موسى؛ لأنه أقرب مذكور، ولكن يكون المعنى أنه لم يؤمن لموسى من قومه بني إسرائيل إلا ذريتهم. على الخلاف في المراد بالذرية، أتعني القلة أم الأحداث؟

ولذا ذهب ابن كثير وابن عطية إلى أن الضمير يعود على فرعون، فيكون المعنى أنه آمن لموسى قومه من بني إسرائيل وذرية من قوم فرعون[1].

فباختلاف مرجع الضمير اختلف المفسرون واختلف المعنى.

المثال الرابع:

٤ - قوله تعالى: ﴿**ثم دنا فتدلى * فكان قاب قوسين أو أدنى**﴾[2].

فقد اختلف المفسرون في المعني بهذا الداني على ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه جبريل من ربه. قاله ابن عباس ومجاهد.

الثاني: أنه محمد ﷺ من ربه. قاله محمد بن كعب القرظي.

الثالث: أنه جبريل - عليه السلام - من محمد ﷺ.

كما اختلفوا في عبده الموحى إليه في قوله سبحانه: ﴿**فأوحى إلى عبده ما أوحى**﴾[3] على قولين:

أحدهما: أنه جبريل - عليه السلام - أوحي إليه ما يوحي إلى رسوله ﷺ. قالته عائشة والحسن وقتادة.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٥/ ١٦٥)، وابن كثير (٢/ ٤٢٧)، وابن عطية (٩/ ٧٧) وابن عاشور (١١/ ٢٥٩).

(٢) سورة النجم: ٨ - ٩.

(٣) سورة النجم: ١٠.

الثاني: أنه محمد ﷺ أوحي إليه على لسان جبريل ـ عليه السلام ـ قاله ابن عباس والسدي[1].

المثال الخامس:

قوله تعالى: **﴿يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه﴾**[2].

فقد اختلف في مرجع الضمير في قوله «فملاقيه».

فقيل: ملاقٍ كدحك وعملك.

وقيل: ملاقٍ ربك[3].

والمعنيان صحيحان؛ فالإنسان سيلاقي ربه، ويجد عمله.

قال تعالى: **﴿ووجدوا ما عملوا حاضرًا ولا يظلم ربك أحدًا﴾**[4].

المثال السادس:

ومن أمثلة اختلاف التفسير باختلاف مرجع الضمير ما ورد في تفسير قوله تعالى: **﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم سيدخلهم الله في رحمته إن الله غفور رحيم﴾** [التوبة/ ٩٩].

فقد اختلف في المراد بقوله **﴿ألا إنها قربة لهم﴾** على وجهين:

أحدهما: أن المراد بالقربة هنا الإيمان والنفقة.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٧/ ٤٤ ـ)، وتفسير الماوردي (٥/ ٣٩٣).

(٢) سورة الانشقاق: ٦.

(٣) انظر تفسير ابن الجوزي (٩/ ٦٤).

(٤) سورة الكهف: ٤٩.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

الثاني : أن المراد بها هي صلوات الرسول ﷺ لهم سواء كان المراد بالصلوات الاستغفار أو الدعاء.

قال ابن عطية في تفسيره : «والضمير في قوله «إنها» يحتمل أن يعود على النفقة وهذا في انعطاف الصلوات على القربات. ويحتمل أن يعود على الصلوات وهذا في انعطافه على ما ينفق».

فعلى القول الأول يكون المعنى أنه يتخذ ما ينفق للقربات والصلوات، وعلى القول الثاني يكون المعنى أنه يتخذ الإنفاق والصلوات قربات.

السبب الحادي عشر: الاشتراك اللفظي

وهو اللفظ الدال على أكثر من معنى لغة. وهذه المعاني قد تكون متضادة، كالجَوْن يطلق على الأسود وعلى الأبيض.

وقد لا تكون كذلك. فالأضداد نوع من المشترك.

والاشتراك يقع في الاسم، والفعل، والحرف.

فالاشتراك في الاسم مثل لفظة «النكاح» تطلق على العقد كقوله تعالى : ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها**﴾[1]، فالمقصود بالنكاح هنا هو عقد النكاح.

وتطلق اللفظة على الوطء كما في قوله تعالى : ﴿ . . **فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجًا غيره**﴾[2]. فالمراد هنا هو الوطء إذ لا يكفي مجرد العقد، على أنه لا وطء في الإسلام إلا بعد عقد.

---

(١) سورة الأحزاب، من الآية ٤٩.

(٢) سورة البقرة، من الآية ٢٣٠.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

ومن الاشتراك في الفعل نحو «عفا» بمعنى درس، يقال: عفا الربع إذا درس[1].

وعفا بمعنى كثر، ومنه قوله تعالى: ﴿**حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون**﴾[2]، أي كثروا.

ومثل: عسعس: بمعنى أقبل، وبمعنى أدبر، ومنه قوله تعالى: ﴿**والليل إذا عسعس**﴾[3].

ومن الاشتراك في الحروف، حرف «من» حيث يأتي لعدة معانٍ، منها:

١ - ابتداء الغاية، كقوله تعالى: ﴿**سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله**..﴾[4]. أي ابتداء من المسجد الحرام.

٢ - التبعيض كقوله سبحانه: ﴿**لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون**﴾[5]. أي بعض ما تحبون.

٣ - السببية، كقوله تعالى ﴿**مما خطيئاتهم أغرقوا فأدخلوا نارا**﴾[6]. أي بسبب خطيئاتهم.

٤ - للجنس، كقوله سبحانه: ﴿**فاجتنبوا الرجس من الأوثان**..﴾[7]. أي اجتنبوا جنس الأوثان[8].

---

(١) انظر: ثلاثة كتب في الأضداد ص٨.
(٢) سورة الأعراف، من الآية ٩٥.
(٣) سورة التكوير: ١٧.
(٤) سورة الإسراء: ١.
(٥) سورة آل عمران، من الآية ٩٢.
(٦) سورة نوح، من الآية ٢٥.
(٧) سورة الحج، من الآية ٣٠.
(٨) وانظر مزيدا من الأمثلة في أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٨-٩).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

وحيث إن القرآن الكريم نزل بالعربية وجرى مجاري العرب في البيان واستعمل مشترك الألفاظ كان ذلك من أسباب الاختلاف عند المفسرين بسبب الاختلاف في أي تلك المعاني للمشترك هو المراد؟ ولهذا الاشتراك أحوال :

أ - أن يجوز حمل الآية على تلك المعاني، لإمكان القول بها جميعًا، فيكون ذلك بمنزلة تعدد التفسير للآية دلالة على إعجازها بإيجازها وسعة مدلولها .

مثال ذلك، قوله تعالى : ﴿والليل إذا عسعس﴾[1] .

فقد فسر لفظ «عسعس» بأن معناه : أقبل، وهذا قول ابن عباس، وقتادة، وابن جبير.

وفسر بأن معناه : أدبر ـ وهو ضد الأول ـ وهو قول ابن عباس، وابن زيد[2] . وقد أجاز بعض اللغويين أن يراد بالمشترك كلا معنييه فيكون معنى الآية أن الله جل وعلا أقسم بإقبال الليل و إدباره .

ولكن الأولى هنا هو تفسير اللفظة بـ «أدبر» استدلالاً بقوله تعالى في الآية الأخرى : ﴿والليل إذ أدبر والصبح إذا أسفر﴾[3] فيكون القسم بآخر الليل، وأن أفضل الليل السحر.

وهناك من يمنع تفسير المشترك بكلا معنييه، ومنهم صاحب إيثار الحق على الخلق، حيث قال في هذا المقام :

« . . . ومعرفة المشترك لما فيه من الإجمال وأخذ بيانه من غيره كتفسير عسعس بأدبر؛ لأن عسعس مشترك بين إقبال الليل و إدباره وقد قال الله تعالى :

---

(١) سورة التكوير: ١٧ .

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣٠/ ٧٨). وانظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٧ـ٨).

(٣) سورة المدثر: ٣٣ـ٣٤.

﴿والليل إذ أدبر﴾ وفي قراءة «إذا دبـر»، فدل على أن أفضل الليـل السحر، كما دلت على هـذا أشياء كثيرة، فيفسر بذلك عسعـس وإن كان مشتركًا ثـم قال: ويتفطن هنا لأمور:

أحدهـا: الحذر من تفسير المشترك بكلا معنييـه كتفسير عسعس بأول الليل وآخـره، كما تـوهم مثل ذلك في الألفـاظ العـامـة؛ فإنـه لم يتحقق ورود اللغـة بذلك. ولذلك لم يقل أحد باعتبار ثـلاث حيض، وثلاثة أطهار جميعًا في العدة لما كانت القروء مشتركة»[1]. اهـ

وعـدم القـول بـالجمع بين الحيـض والأطهـار في العـدة ليس لمجـرد اشتراك اللفظ، وإنما لتعـارض الـوصفين من طهـر وعدمـه بحيث لا يجتمعـان معًـا. ولتنصيص الآية على العدد «ثلاثة» فلا يمكن جعلها ستة.

٢ - ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وليطوّفوا بالبيت العتيق﴾[2].

فقد ورد في بيان المراد بالعتيق عدة أقوال، فقيل:

١ - العتيق: المعتق منْ الجبابرة. وهو قـول مجاهد وقتادة وعبد الله بن الزبير، وفي معناه قول سفيان بن عيينة أنه لم يملك لأحد قط.

٢ - وقيل: معناه القديم. قاله الحسن وابن زيد.

٣ - وقيل: أعتق من الغـرق زمن الطـوفـان، قالـه ابن السـائب[3]. وتلك معانٍ يصلح وصف البيت بها، وحمل المعنى عليها جميعًا لعدم تعارضها.

ب - ومن أحـوال المشترك مـا لا يجوز حمل الآية على معـانيـه، بل لا بـد من القول بأحدهما: وهذا من أظهر أسباب الاختلاف وأوضحها، ومن أمثلته:

---

(١) إيثار الحق على الخلق، لأبي عبد الله محمد بن المرتضي اليماني (١٦٥).

(٢) سورة الحج، من الآية ٣٠.

(٣) انظر تفسير ابن الجوزي (٥/ ٤٢٧).

قوله تعالى: ﴿**وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا**﴾[1].

فلفظة «وراء» لفظة مشتركة اشتراك تضاد فتأتي بمعنى خلف وبمعنى قدَّام وأمام، ولذا اختلف في الآية على قولين:

أحدهما: المعنى أمامهم. قاله ابن عباس وقتادة وأبو عبيدة، وابن قتيبة، ويشهد لهذا القول قراءة أبي بن كعب، وابن مسعود «وكان أمامهم ملك..»[2].

والثاني: خلفهم. قال الزجاج: وهو أجود الوجهين[3].

لكن كلا المعنيين هنا صالح أن يكون هو المراد، فقد يكون الملك بأعوانه وأتباعه خلفهم بالمتابعة والملاحقة، أو يكون أمامهم بالتربص بهم والترصد لهم أو هما معًا.

ومنها قوله تعالى: ﴿**والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء**﴾[4]. فقد ورد في اللغة القرء بمعنى الطهر، وبمعنى الحيض، وبكلا المعنيين فسرت الآية.

فعن زيد بن ثابت وعائشة وابن عمر والزهري أن القرء الطهر، وهو قول الشافعي ومالك وأحمد في رواية.

وعن عمر وعلي وابن مسعود وعكرمة والضحاك وسفيان الثوري أن القرء الحيض، وهو قول أبي حنيفة وأحمد في رواية[5].

فبكلٍ قيل، ولكلٍ دليل ولا إمكان لإرادة المعنيين جميعًا، وما يعنينا هنا أن سبب الاختلاف هو صدق اللفظة لغة على المعنيين واشتراكهما في دلالتها.

---

(١) سورة الكهف: ٧٩.

(٢) انظر: معجم القراءات القرآنية (٤/ ٧) وقد نسب هذه القراءة لابن عباس وابن جبير.

(٣) انظر تفسير ابن الجوزي (٥/ ١٧٨).

(٤) سورة البقرة، من الآية ٢٢٨.

(٥) انظر: ثلاثة كتب في الأضداد ص(٥، ١٦٣ ـ)، تفسير ابن جرير (٢/ ٤٣٩) اختلاف المفسرين د. سعود الفنيسان (٧٢ـ).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

٣ - ومنه قوله تعالى: ﴿إن الساعة آتية أكاد أخفيها﴾[١].

ورد في اللغة إخفاء الشيء بمعنى كتْمه، وإظهاره، فهو من الأضداد[٢].

ولذا اختلف المفسرون في المعنى المراد هنا، فقيل:

- أخفيها أي أظهرها. قاله أبو عبيدة وآخرون.

- وقيل: المعنى عدم إظهار أحد عليها. قاله ابن عباس، وابن جبير وآخرون[٣].

السبب الثاني عشر: احتمال الكلام التقديم والتأخير، وتقدير إعادة الترتيب[٤].

وقد جعل السيوطي هذا قسمين:

الأول: ما أشكل معناه بحسب الظاهر، فلما عرف أنه من باب التقديم والتأخير؛ اتضح. ثم قال عن هذا النوع: وهو جدير أن يفرد بالتصنيف، وقد تعرض السلف لذلك في آيات.

والقسم الثاني: ما ليس كذلك، وهو ما لا يحتاج لفهم معناه إلى تقدير التقديم والتأخير، وإنما لتقديمه أسباب وأسرار، من تبرك، وتعظيم، وتشريف، وسببية وغير ذلك[٥]. على أن الأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه؛ لا تغيير ترتيبه فالتقديم والتأخير على خلاف الأصل فلا يصار إليه، ولا يقال به إلا بحجة واضحة، وقرينة ظاهرة[٦].

---

(١) سورة طه: ١٥.

(٢) انظر: ثلاثة كتب في الأضداد، ص (٢٠، ١٧٧).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١١/ ١٨٢ ـ ١٨٥).

(٤) انظر: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي (١/ ١٥). وأصول التفسير لخالد العك (٦٥).

(٥) انظر: الإتقان للسيوطي (٣/ ٣٨ ـ ٤٣)، وقد ذكر لهذا الأخير عشرة أسباب، ليست مما نحن فيه، وذلك كتقديم المهاجرين في قوله ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار﴾ وأنه للتشريف.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى (١٦/ ٢١٨)، وتفسير الطبري (٣٠/ ١٥٣).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فمن أمثلة هذا السبب :

المثال الأول:

قولـه تعالى في شأن عيسى عليـه السلام : **﴿إذ قال الله يـا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا . . . ﴾**[(١)] .

فقد اختلف في المراد بالتوفي هنـا ، هل هو الموت أو غيره؟ قال ابن الجوزي في تفسيره : وفي هذا التوفي قولان :

أحدهما : أنه الرفع إلى السماء ، والثاني : أنه الموت .

فعلى القول الأول يكون نظم الكـلام مستقيما من غير تقديم ولا تأخير ويكون معنى «متـوفيك» قابضك من الأرض وافيـاً تامًّـا ، من غير أن ينال منك اليهـود شيئًا . هذا قول الحسن وابن جريج ، وابن قتيبة ، واختاره الفراء . . .

وعلى القـول الثـاني يكـون في الآيـة تقـديم وتأخير، تقـديـره : إني رافعك إليّ ومطهرك مـن الذين كفـروا ، ومتوفيك بعـد ذلك . هذا قـول الفراء والـزجاج في آخرين ، فتكون الفائدة في إعلامه بـالتوفي تعريفه أن رفعه إلى السماء لا يمنع من موته . . »[(٢)] .

ولا خــلاف بين القـولين في رفع عيسى عليــه الســلام إلى السماء حيًّـا وإنما الاختلاف هنـا هل التـوفي في الآية يـراد به غير الموت وهـو الوفـاء والتمام كما هو أصل اشتقاق اللفظـة لغة ، وجعل منـه قوله سبحـانه **﴿فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم﴾** [(٣)] قالـوا : أي رفعتني إلى السماء من غير موت ؛ لأن قـومه إنما حرفوا وبدلوا بعد رفعه لا بعد موته .

---

(١) سورة آل عمران : ٥٥ .

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٦/ ٤٥٥ ــ ٤٥٨)، وتفسير ابن الجوزي (١/ ٣٩٦ ـ)، والإتقان في علوم القرآن (٣/ ٣٨).

(٣) سورة المائدة : ١١٧ .

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

أو أن المراد بالتوفي المعنى الظاهر ـ لا أصل الاشتقاق ـ وهو الموت، وهنا احتيج إلى القول بالتقديم والتأخير وإعادة الترتيب فهو من المقدم الذي معناه التأخير، والمؤخر الذي معناه التقديم؛ للاتفاق على أنه رفع حيًّا، وأنه سوف ينزل فيقتل الدجال، كما ورد الخبر عن رسول الله ﷺ بذلك ثم يموت ولن يجمع الله عليه ميتتين.

المثال الثاني:

- ومن التقديم والتأخير قوله تعالى: ﴿**كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين...**﴾(١).

والتقدير: كتب عليكم الوصية إذا حضر أحدكم الموت(٢).

والمراد قبل حضور الموت؛ لأنه إذا حضر موته فهو في شغل شاغل.

المثال الثالث:

ومن الأمثلة على ذلك، قوله تعالى في شأن اليهود: ﴿.. **فقالوا أرنا الله جهرة**﴾ [سورة النساء: ١٥٣] فقد وقع بين المفسرين اختلاف في المعنى.

فقيل: بأن «جهرة» وقعت معمولاً به لـ «أرنا» فيكون المعنى: أرنا الله حتى نراه جهارًا عيانًا، أي رؤية منكشفة بينة(٣).

وقيل: إن «جهرة» معمول به لـ «فقالوا»، أي أنهم قالوا تلك المقالة لموسى - عليه السلام - صراحة ومجاهرة.

أخرج ابن جرير عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: إنهم إذا رأوه فقد رأوه، إنما قالوا جهرة: «أرنا الله». قال: هو مقدم ومؤخر(٤).

---

(١) سورة البقرة، من الآية ١٨٠.

(٢) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (٣/ ١١٨).

(٣) انظر: تفسير ابن عطية (٤/ ٢٩٨)، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٣/ ٣٩).

(٤) تفسير ابن جرير (٩/ ٣٥٩).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

المثال الرابع:

- ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**وامرأته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب**..﴾[1].

فقد اختلف المفسرون في معنى الضحك وسببه، فقيل: ضحكت: عجبت. وقيل: حاضت، وهو غريب بعيد. وقيل: هو الضحك المعروف. وفي سببه ستة أقوال حكاها ابن الجوزي في تفسيره، منها: أنها ضحكت من بشارة الملائكة بالولد. قال ابن الجوزي:

«وهذا مروي عن ابن عباس أيضًا، ووهب بن منبه. فعلى هذا إنما ضحكت سرورًا بالبشارة، ويكون في الآية تقديم وتأخير. المعنى: وامرأته قائمة فبشرناها فضحكت. وهو اختيار ابن قتيبة...»[2].

المثال الخامس:

- ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**أرأيت من اتخذ إلهه هواه**﴾[3]. فقد اختلف المفسرون في معنى الآية الكريمة.

فقيل: إن الآية على ترتيبها، ويكون المعنى أرأيت من جعل إلهه الشيء الذي يهوى عبادته، فهو يعبد ما يحب ويهوى، فقائده إلى عبادته هو هواه وشهوته، وليس لأن إلهه هذا مستحق للإلهية. وهو معنى منقول عن سعيد بن جبير، وابن عرفة.

والقول الثاني: أن الآية على التقديم والتأخير أي: أرأيت من اتخذ هواه إلهه. والمعنى: من اتخذ هواه قدوة له في أعماله لا يأتي منها عملاً إلا ما وافق شهوته

---

(١) سورة هود، من الآية: ٧١.

(٢) تفسير ابن الجوزي (٤/ ١٣٠).

(٣) سورة الفرقان، من الآية ٤٣.

ورغبته، فجعل هـواه شبيهًا بإله في إطـاعته. قال ابن عـاشور معقبًـا على هذا المعنى:

«وهذا المعنى أشمل في الذم لأنـه يشمل عبادتهم الأصنام ويشمل غير ذلك من المنكـرات والفواحش من أفعـالهم. ونحا إليـه ابن عباس. وإلى هـذا المعنى ذهب صاحب الكشـاف، وابن عطية، ثم قال: وكـلا المعنيين ينبغي أن يكون محمـلاً للآيـة»(١). وهكـذا رأيت أن الاختلاف في التفسير كـان مبناه على بقـاء الترتيب أو تقدير إرادة التقديم والتأخير.

المثال السادس:

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**ولولا كلمة سبقت من ربك لكـان لزامًا وأجل مسمى**﴾(٢).

قـال الفراء وابن قتيبـة: في هـذه الآيـة تقديم وتأخير، والمعنـى: ولولا كلمـة وأجل مسمى لكان لزامًا(٣).

أي لكـان العـذاب لزامًـا لهم. فسبق الكلمـة من الله جل وعـلا، وتسميـة الأجل كان سببًا في تأجيل العذاب إلى حينه، وعدم تعجيله.

المثال السابع:

ومن أمثلة التقـديم والتأخير قولـه تعالى: ﴿**فلا تعجبك أمـوالهم ولا أولادهم إنما يريـد الله ليعذبهم بها في الحيـاة الدنيـا وتـزهــق أنفسهــم وهم كافـرون**﴾ [سورة التوبة: ٥٥].

---

(١) تفسير التحرير والتنوير (١٩/ ٣٥)، وانظر تفسير ابن عطية (١٢/ ٢٦ ـ)، والإتقان للسيوطي (٣/ ٣٩).

(٢) سورة طه: ١٢٩.

(٣) انظر: تفسير ابن الجوزي (٥/ ٣٣٣).

فقد اختلفت فيها أقوال المفسرين على أقوال كثيرة منها ما مبناه على تقدير التقديم والتأخير.

قال الماوردي:

«قوله عز وجل: ﴿فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم..﴾ [سورة التوبة: ٥٥] فيه خمسة أقاويل:

أحدها: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة. قاله ابن عباس وقتادة، ويكون فيه تقديم وتأخير.

والثاني: إنما يريد الله ليعذبهم بما فرضه من الزكاة في أموالهم، يعني المنافقين وهذا قول الحسن.

والثالث: ليعذبهم بمصائبهم في أموالهم وأولادهم. قاله ابن زيد.

والرابع: ليعذبهم بسبي أولادهم، وغنيمة أموالهم، يعني المشركين. قاله بعض المتأخرين.

والخامس: يعذبهم بجمعها وحفظها، وحبها، والبخل بها، والحزن عليها وكل هذا عذاب»[1].

وأنت واجد في تعدد أقوال هذا المثال أكثر من سبب للاختلاف؛ فالقول الأول مبناه على تقدير التقديم والتأخير في ترتيب الكلام، وهو قول للسدي ومجاهد وابن قتيبة[2]. ويكون تعذيبهم في الآخرة بما صنعوا في كسب الأموال وإنفاقها، حيث يكسبونها من غير حل وينفقونها في غير وجهها.

---

(١) تفسير الماوردي (٢/ ٣٧٢).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٤/ ٢٩٥)، وابن الجوزي (٣/ ٤٥٢).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

والقول الثاني: مبناه على إرجاع الضمير في قوله «بها» على الأموال وحدها دون الأولاد؛ وقد رجحه الطبري معللاً ذلك بأنه ظاهر التنزيل[1]. مع مراعاة المخاطبين في الآية وأنهم المنافقون.

والقول الرابع: بني على أن المخاطبين هم المشركون.

السبب الثالث عشر: احتمال وجود حذف واحتياج الكلام إلى تقدير محذوف

فيختلف في هذا المقدر الذي ينبني عليه اختلاف المعنى، ومن أمثلته:

المثال الأول:

١ - قوله تعالى: ﴿.. **وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن** ..﴾[2].

فقد اختلف في نوع هذه الرغبة المذكورة في الآية، هل هي رغبة في النكاح أو رغبة عنه؟ مبناه على الاختلاف في نوع المحذوف المقدر، فقيل:

١ - المعنى: وترغبون عن أن تنكحوهن، ثم حذفت «عن».

٢ - وقيل: وترغبون في أن تنكحوهن، ثم حذفت «في»، فهي رغبة في نكاحهن بسبب المال والجمال. وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد[3].

المثال الثاني:

ومنه قوله تعالى: ﴿... **بيدك الخير إنك على كل شيء قدير**﴾[4].

فقد فسر الخير بالنصرة والغنيمة. وهو قول ابن عباس.

---

(١) انظر تفسير الطبري (١٤/ ٢٩٦)، وابن الجوزي (٣/ ٤٥٣).

(٢) سورة النساء، من الآية ١٢٧.

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٥/ ٤٠٢).

(٤) سورة آل عمران، من الآية ٢٦.

وجعله آخرون من قبيل الحذف فقيل: معناه: بيدك الخير والشر فاكتفي بأحدهما؛ لأنه المرغوب فيه[1]. فيصبح مرادًا بالخير عمومه.

المثال الثالث:

ومنه قوله تعالى: ﴿**أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم. . .**﴾[2].

فمعنى قوله سبحانه ﴿**وأضله الله على علم**﴾ يختلف باختلاف التقدير، فقيل: إن المعنى على علم من العبد بضلال نفسه، فضلاله عن علم لا عن جهل، وهو معنى قول مقاتل. وقيل: على علم من الله جل وعلا بضلال العبد قاله ابن عباس[3].

السبب الرابع عشر: احتمال كون الكلمة صلة[4] في سياق الكلام

فيختلف المعنى بإقرار هذا التقدير أو رده. ومثاله الظاهر مجيء لفظة «لا» في سياق القسم في عدد من الآيات.

كقوله تعالى: ﴿**فلا أقسم بمواقع النجوم * وإنه لقسم لو تعلمون عظيم**﴾[5].

وقوله: ﴿**لا أقسم بيوم القيامة، ولا أقسم بالنفس اللوامة**﴾[6].

وفي غير ذلك من الآيات، فقد اختلف في المعنى هنا، هل نُفي القسم أو لا؟ فقيل:

---

(١) ينظر: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٦٩).

(٢) سورة الجاثية من الآية ٢٣.

(٣) ينظر: النكت والعيون للماوردي (٥/ ٢٦٥)، وانظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار (٦٧).

(٤) يعبر بعض المفسرين عن ذلك بأنها زائدة، وتأدبًا مع القرآن الكريم ولدفع سوء الفهم يعبر بالصلة.

(٥) سورة الواقعة: ٧٥ـ ٧٦.

(٦) سورة القيامة: ١ ـ ٢.

١ - إن «لا» على أصلها في إرادة النفي، وأن مدخولها ـ وهو فعل القسم ـ هو المنفي، والمعنى: لست أقسم على ما ذكر لظهوره ووضوحه.

وهذا المعنى مردود لأنه سبحانه قال: ﴿فلا أقسم بمواقع النجوم﴾، ثم قال بعد منبهًا على عظيم هذا القسم ﴿وإنه لقسم لو تعلمون عظيم﴾، فقد أثبته هنا فلا يصح أن يكون نفاه قبل.

ومثله قوله تعالى: ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾(١). فلا يكون نفيًا للقسم بالبلد وقد قال سبحانه في آية أخرى: ﴿وهذا البلد الأمين﴾(٢)، فأقسم به.

والقول الآخر أن القسم قائم ومراد، ثم اختلف هؤلاء في توجيه «لا» في سياق الآية، فقيل:

١ - إنها على بابها في النفي لكنها لم تنف القسم وإنما نفت كلامًا مقدرًا، ردًّا لكلام المشركين في إنكار البعث، ثم استأنف القسم.

فالتقدير مثلاً: لا صحة لما أنكرتموه من البعث ـ ثم استأنف ـ أقسم بيوم القيامة.

٢ - وقيل: إنها صلة لتأكيد الكلام وتقويته جريًا على عادة العرب في أساليب خطابها، كقول امرئ القيس(٣):

فلا وأبيك ابنة العامري لا يدعي القوم أني أفر

٣ - وقيل: إن أصلها: لأقسم بيوم القيامة، أشبعت حركة اللام ـ وهي الفتحة ـ حتى تولّدت عنها ألف فصارت: لا أقسم(٤).

---

(١) سورة البلد: ١.
(٢) سورة التين: ٣.
(٣) ديوانه، ص (١٥٤).
(٤) ينظر: تفسير النكت والعيون للماوردي (٦/ ١٥٠)، وابن الجوزي (٨/ ١٥٠، ٤١٥).

السبب الخامس عشر: الاختلاف في الاستثناء في نوعه وعوده

حيث يقع الاختلاف في نوع الاستثناء هل هو متصل أو منقطع؟ كما يقع الخلاف فيما يعود إليه الاستثناء، هل يعود لكل ما سبقه أو لبعضه؟ وينبني على هذا الخلاف اختلاف المعنى. ومن أمثلته:

المثال الأول:

١ - قوله تعالى: **﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدًا وأولئك هم الفاسقون * إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم﴾**[١].

في هذه الآية الكريمة ثلاثة أحكام في ثلاث جمل هي:

١ - جلد القاذف ثمانين جلدة.

٢ - عدم قبول شهادته أبداً.

٣ - الحكم بفسقه.

وقد اختلف في مرجع الاستثناء هنا، هل يعود إلى الجمل الثلاث كلها أو إلى الأخيرة منها، وكذا كل استثناء وقع بعد جمل متعاطفة، فقد ذهب أبو حنيفة والقاضي شريح والنخعي وسعيد بن جبير ومكحول وغيرهم إلى أن الاستثناء يعود على الجملة الأخيرة فقط، فيكون المعنى على هذا أن القاذف التائب المصلح يرتفع عنه وصف الفسق فقط، أما شهادته فلا تقبل أبدًا حتى لو تاب وأصلح وصار أعدل أهل زمانه.

كما أنه لا يسقط عنه حد القذف بالتوبة.

وذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الاستثناء يرجع إلى جميع الجمل إلا لدليل من نقل أو عقل يخصصه ببعضها، وفي هذه الآية

---

(١) سورة النور: ٤، ٥.

الكريمة يرجع الاستثناء للجملة الأخيرة والوسطى دون الجملة الأولى، وعلى هذا فإن القاذف إذا تاب وأصلح قبلت شهادته، وارتفع عنه وصف الفسق، لكن لا يسقط عنه حد القذف بالتوبة. وقد روي عن الشعبي والشافعي قولهم: عجبًا يقبل الله من القاذف توبته وتردون شهادته.

وقد اختار الشيخ الشنقيطي في مسألة الاستثناء الواقع بعد جمل متعاطفة رأى المتأخرين كابن الحاجب من المالكية، والغزالي من الشافعية، والآمدي من الحنابلة، وهو التوقف في ذلك، فلا يحكم برجوعه إلى الجميع ولا إلى الجملة الأخيرة إلا بدليل، ثم ساق على ذلك أمثلته(١).

المثال الثاني:

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم**﴾(٢).

فقد وقع اختلاف في عود الاستثناء في قوله «إلا ما ذكيتم» وفي نوعه، اختلف به المعنى، فقيل:

أولاً: إن الاستثناء متصل مختص بقوله «وما أكل السبع»، وعلى هذا يكون المعنى حرمت عليكم هذه المذكورات إلا ما أدركتم ذكاته مما أكل السبع فهو حلال لكم. فيحصر أثر التذكية في التحليل على ما أكل السبع فقط.

ثانيًا: أن الاستثناء منقطع أي حرمت عليكم هذه المذكورات لكن ما ذكيتم فهو الذي لم يحرم عليكم. فعلى هذا القول لا يحل شيء مما ذكر في الآية بالتذكية له.

---

(١) ينظر: أضواء البيان للشنقيطي (٦/ ٨٩ـ)، وأحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٣٣٩ـ).

(٢) سورة المائدة: ٣.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

ثالثًا: أنه استثناء متصل راجع على كل ما يمكن عوده إليه مما ذكر، فيعود على قوله: ﴿والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع﴾ فيكون حلالاً كل ما أمكنت ذكاته قبل موته مما ذكر[1].

وهذا قول جمهور العلماء، مفسرين وفقهاء.

السبب السادس عشر: الاختلاف في معاني الحروف

للحروف معانٍ عدة تخرج بها عن أصل معناها، يدل على ذلك سياق الكلام وسباقه، وهو أمر ظاهر في اللغة، جار في العربية.

ومن أمثلته التي انبنى على الخلاف فيها اختلاف التفسير:

أولاً ـ حرف «مِنْ» يأتي هذا الحرف لابتداء الغاية في المكان اتفاقًا، كقوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام﴾[2].

وفي الزمان عند الكوفيين والمبرد وابن درستويه، وصححه ابن مالك وابن حيان لكثرة شواهده، ومنه قوله تعالى: ﴿لمسجد أسس على التقوى من أول يوم﴾[3].

وتأتي للتبعيض، وللتعليل، وللبدل، وللفصل، وبمعنى «في»، وبمعنى «عند»، وبمعنى «على»، وبمعنى «عن» وغير ذلك[4].

ففي قوله تعالى في سورة الزخرف: ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾[5].

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٥٣٩). تفسير القرطبي (٦/ ٥٠)، أحكام الأطعمة في الشريعة الإسلامية، د. عبد الله بن محمد الطريقي (٣٩٣).

(٢) سورة الإسراء، من الآية ١.

(٣) سورة التوبة: ١٠٨.

(٤) انظر: شرح الكوكب المنير (١/ ٢٤١ ـ)، ورصف المباني في شرح حروف المعاني (٣٢٢ـ)، والبرهان في علوم القرآن (٤/ ٤١٥).

(٥) سورة الزخرف: ٦٠.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فقد اختلف في تفسيرها بسبب الاختلاف في معنى «من» من قوله «منكم»؛ فقيل: إن المعنى «لجعلنا بدلكم» فتكون «من» هنا للبدلية. وهو معنى قول مجاهد. وقيل: إن معنى الآية: ولو نشاء لقلبنا الخِلْقَة فجعلنا بعضكم ملائكة يخلفون من ذهب منكم. فتكون «من» للتبعيض(١).

ثانيًا ـ حرف «إلى» تأتي لانتهاء الغاية عند الجمهور، وتأتي كذلك بمعنى «مع»، وبمعنى «في»(٢).

ففي قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿**فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون**﴾(٣). فقد اختلف في تفسيرها بسبب الاختلاف في معنى «إلى» في قوله تعالى: ﴿**من أنصاري إلى الله**﴾. فقيل:

١ - إلى هنا بمعنى «مع» فالمعنى من أنصاري مع الله؟ كقوله تعالى: ﴿**ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**﴾(٤) أي مع أموالكم. قاله السدي والثوري وغيرهما.

٢ - وقيل: إن «إلى» هنا بمعنى «في»، فيكون المعنى: من أنصاري في ذات الله.

٣ - ذكر القرطبي قولاً ثالثًا جوّده، تصير فيه إلى على بابها، والمعنى: من يضم نصرته إلى نصرة الله عز وجل(٥).

ثالثًا: حرف «الباء»، وتأتي لنحو أربعة عشر معنى، فتكون للإلصاق وتأتي للتعدية، والاستعانة، والسببية، والتعليل، والمصاحبة، والبدلية، والاستعلاء، والقسم وهي أصل حروفه، والتوكيد.

---

(١) انظر: تفسير الماوردي (٥/ ٢٣٤ ـ)، وتفسير ابن الجوزي (٧/ ٣٢٥).
(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (١/ ٢٤٥ ـ)، والبرهان في علوم القرآن (٤/ ٢٣٢).
(٣) سورة آل عمران: ٥٢. (٤) سورة النساء: ٢.
(٥) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٩٧)، وتفسير ابن الجوزي (١/ ٣٩٣ ـ) وشرح الكوكب المنير (١/ ٢٤٥ ـ). والمدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى للحدادي (٤٢٥).

وتأتي للتبعيض، وبه قال الكوفيون، والأصمعي، والفارسي وابن مالك[١].

ففي قوله تعالى: ﴿عينًا يشرب بها عباد الله﴾[٢] اختلف في المعنى لاختلاف المراد بالباء في قوله «بها» فقيل:

١ - إنها للتبعيض، فيكون المعنى: يشرب منها.

٢ - وقيل: إنها صلة في سياق الكلام والمعنى: يشربها.

٣ - وقيل: إنها على ظاهرها، على معنى: يشرب بها عباد الله الخمر يمزجونها بها[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿وامسحوا برءوسكم﴾[٤]، فقد وقع خلاف في مدخول ومدلول حرف الباء هنا، وفي المعنى، حتى قال ابن العربي في أحكام القرآن:

«ومسألة مسح الرأس في الوضوء معضلة، ويا طالما تتبعتها لأحيط بها حتى علمني الله تعالى بفضله إياها، فخذها مجملة في علمها مسجلة بالصواب في حكمها. واستيفاؤها في كتب المسائل»[٥]. ثم ذكر فيها أحد عشر قولاً.

فقد قيل عن حرف الباء في الآية هنا بأنها للتبعيض. وأنكره ابن جني وغيره كابن دريد وابن عرفة، وابن برهان وغيرهم[٦]، كما أنكره ابن العربي فقال: «المسألة الثامنة والعشرون: ظن بعض الشافعية، وحشوية النحوية أن الباء للتبعيض، ولم يبق ذو لسان رطب إلا وقد أفاض في ذلك حتى صار الكلام فيها إخلالاً بالمتكلم ولا يجوز لمن شدا طرفًا من العربية أن يعتقد في الباء ذلك...»[٧].

---

(١) انظر شرح الكوكب المنير (١/ ٢٦٧ ـ ٢٧١)، والمدخل لعلم تفسير كتاب الله للحدادي (٥٢٨).

(٢) سورة الإنسان: ٦.

(٣) انظر تفسير ابن الجوزي (٨/ ٤٣٠ ـ).

(٤) سورة المائدة، من الآية ٦.

(٥) أحكام القرآن، لابن العربي (٢/ ٥٦٨).

(٦) انظر شرح الكوكب المنير، وحاشيته (١/ ٢٧١).

(٧) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي (٢/ ٥٧١).

وقال القرطبي في تفسيره بعد أن ذكر جملة الأقوال في مسح الرأس وأنها أحد عشر قولاً، قال : : « . . وأجمع العلماء على أن من مسح رأسه فقد أحسن وفعل ما يلزمه . ثم قال : والباء مؤكدة زائدة ليست للتبعيض، والمعنى : وامسحوا رءوسكم . . . »[1] .

وقيل : إن الباء هنا لإفادة معنى بديع، وهو الدلالة على ممسوح به؛ لأن المسح لغة لا يقتضي ممسوحاً به، فلو قال : وامسحوا رءوسكم لأجزأ المسح باليد إمراراً من غير شيء على الرأس . فدخلت الباء لتفيد ممسوحاً به وهو الماء، فكأنه قال : وامسحوا برءوسكم الماء . .[2] .

فالخلاف في معنى الباء أدى إلى الخلاف في الحكم والمعنى .

على أن القول بتناوب الحروف وقيام بعضها مقام بعض هو مذهب الكوفيين، وقد غلطه ابن تيمية واختار عليه القول بتضمين الفعل معنى فعل آخر وتعدِّيه تعديته، وهو مذهب البصريين؛ قال شيخ الإسلام : «والعرب تضمن الفعل معنى الفعل وتعديه تعديته، ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض كما يقولون في قوله : ﴿لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه﴾[3] . و﴿من أنصاري إلى الله﴾[4] . أي مع الله، ونحو ذلك .

والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمين؛ فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمهاإلى نعاجه، وكذلك قوله : ﴿ وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/ ٨٧) .
(٢) انظر : المصدر السابق (٦/ ٨٨)، وأحكام القرآن، لابن العربي (٢/ ٥٧١)، وانظر: المدخل لعلم تفسير كتاب الله (٥٣٤) .
(٣) سورة ص : ٢٤ .
(٤) سورة آل عمران : ٥٢ .

إليك﴾[1] ضمن معنى يزيغونك ويصدونك. وكذلك قوله: **﴿ونصرناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾**[2] ضمن معنى نجيناه وخلصناه، وكذلك قوله: **﴿يشرب بها عباد الله﴾**[3] ضمن يروى بها. ونظائره كثيرة[4].

فالقول بتضمين اللفظ معنى لفظ آخر وإشرابه معناه، وجعل الحرف دليلاً عليه أبلغ من القول بتناوب الحروف؛ لأن بالتضمين تؤدي الكلمة مؤدى كلمتين.

السبب السابع عشر: إغفال دلالة سياق الآية

قد يكون اللفظ موضوعاً لغة لمعنى بعينه، أو يدل عليه لغة وإن لم يوضع له، لكنه غير مراد في الآية.

وإنما المراد معنى آخر غير ما وضع له اللفظ، يدل على ذلك سياق الآية وسباقها. فالاكتفاء بظاهر اللغة وشرح اللفظ على معناه الوضعي يوقع المفسر في خطأ تعيين المعنى المراد في الآية الكريمة، فليس كل ما صح لغة صح تفسيراً، بل لا بد من نظر إلى المتكلم بالقرآن وهو الله سبحانه، والمنزل عليه وهو الرسول ﷺ، والمخاطب به وهم الناطقون بالعربية.

مثال ذلك: تفسير لفظ «مبصرة» في قوله تعالى في سورة الإسراء، **﴿وآتينا ثمود الناقة مُبْصِرَةً فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفا﴾**[5]. بجعل مبصرة ـ على صيغة اسم الفاعل ـ حالاً من الناقة، أي ذات إبصار.

---

(١) سورة الإسراء: ٧٣.
(٢) سورة الأنبياء: ٧٧
(٣) سورة الإنسان: ٦.
(٤) مقدمة في أصول التفسير ص (٥٢).
(٥) سورة الإسراء: ٥٩.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

وهذا التفسير ـ وإن صح لغة ـ فهو غير المعنى المراد من الآية .

إذ المراد أن ناقة ثمود آية واضحة دالة على صدق صالح عليه السلام في نبوته ، وعلى قدرة الله في خلقه ؛ فهي تجعل من رآها ذا بصيرة ، وتفيده أنها آية .

ومنه قوله تعالى : ﴿**فلما جاءتهم آياتنا مبصرة قالوا هذا سحر مبين**﴾(1) (2) .

ومن أمثلة ذلك قول أبي عبيدة معمر بن المثنى في مجازه عند تفسير قوله تعالى : ﴿**وطلح منضود**﴾(3)، قال : « زعم المفسرون أنه الموز، وأما العرب فالطلح عندهم شجر عظيم كثير الشوك . وقال الحادي :

بشّرها دليلُها وقالا   غداً ترين الطلح والحبالا»(4)

فهذا تفسير بمجرد الدلالة اللغوية ، أُغفل فيه سياق الآية وسباقها ورواية السلف في تفسيرها . فالآية مسوقة مساق الامتنان بعدّ نعيم أهل الإيمان من أصحاب اليمين ، وليس شجر الشوك من النعيم في شيء ، ولذا قال الطبري بعد سياقه قول أبي عبيدة :

« . . وأما أهل التأويل من الصحابة والتابعين فإنهم يقولون إنه الموز»(5) .

ثم ساق الروايات في ذلك عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب ومجاهد وعطاء وقتادة وابن زيد .

ومن أمثلة ذلك قول أبي عبيدة في تفسير قوله تعالى : ﴿ . . **عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون**﴾(6) .

---

(1) سورة النمل : ١٣ .

(2) انظر: تفسير القرطبي (١٠/ ٢٨١)، والألوسي (١٥/ ١٠٤). وتفسير ابن عاشور (١٥/ ١٤٤).

(3) سورة الواقعة : ٢٩ .

(4) مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/ ٢٥٠).

(5) تفسير الطبري (٢٧/ ١٨١).

(6) سورة يوسف : ٤٩ .

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

قال في يعصرون: «أي بـه ينجون، وهو من العَصَر، وهي العُصْرة ــ أيضاً ـ وهي المنجاة، قال:

ولقـــد كـــان عُصْـــرَةَ المنجـــود

أي المقهور المغلوب..»[1].

وهـذا القول ــ وإن صح لغـة ـ غير أنـه ليس معنى الآيـة. ولذا اشتـد نكير الطبري على قائله حيث قال:

«وكان بعض من لا علم له بأقـوال السلف من أهل التأويل ممن يفسر القرآن برأيه على مذهب كلام العرب يوجه معنى قوله: «وفيه يعصرون».

ثم ذكـر قـول أبي عبيـدة السـابق وأعقبـه قـائلاً: «وذلـك تأويل يكفي من الشهادة على خطئه خلافُه قول جميع أهل العلم من الصحابة والتابعين»[2].

والمعنى الذي يؤيده السياق وظاهـر اللفظ أنه عام خيرات وكثرة بركات حتى أنهم يعصرون الفواكه لكثرتها ووفرتها، أو يحلبون المواشي، أو كل ذلك.

وغالب هذا النـوع من الاختلاف يكثر لدى بعض المفسِّريـن اللغويين الذين يحملون الآية على ما قد يصح لغة، دون مراعاة لسياق الآية وسباقها.

السبب الثامن عشر: التعصب المذهبي

يقضي على بعض الناس التعصب للمذهب، فيعمل على حمل بعض الآيات ليـؤيد بها قـول إمـامه أو مـذهبـه، ويجعلها غير صـالحة لـلاستدلال بها عنـد مخالفيه.

---

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٣١٣).

(٢) تفسير الطبري (١٢/ ٢٣٣ـ). وانظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، للشيخ حسين الحربي (٣٧٠).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

وهـذه الحالـة لم تكن هي البـدايـة للتمـذهب، لكنهـا كـانت نهايـة بعض المتسبين للمذاهب حين صار العلم صنعـة، والتعالم غاية، والتعـالي والتفاخر غواية.

وسأذكر بعض الأمثلة دون إرادة المذكورين لاحقاً بالموصوفين سابقاً.

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب**...﴾[1].

وقولـه تعالى: ﴿**وابتلوا اليتـامى حتى إذا بلغوا النكـاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**...﴾[2] الآية.

فقد حـاول الجصاص الاستدلال من الآيتين لمذهب الإمام أبي حنيفـة ـ رضي الله عن الجميع ـ القائل بـوجـوب دفع المال لليتيم إذا بلغ خمساً وعشرين سنـة وإن لم يؤنس منه رشد، قال في تفسيره:

«.. فإذا بلغهـا ـ أي خمسـاً وعشرين سنة ـ ولم يـؤنس منه رشـد وجب دفع المال إليه لقوله تعالى: ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم**﴾...»[3].

قال ابن العربي: «وعوّل أبو حنيفة على أن من بلغ خمساً وعشرين سنة صلح أن يكون جدًّا فيقبح أن يحجـر عليه في ماله. قلنا: هـذا ضعيف؛ لأنه إذا كان جدًّا ولم يكن ذا جَدٍّ فماذا ينفعه جد النسب وجد البخت فائت؟!»[4].

---

(١) سورة النساء: ٢.

(٢) سورة النساء: ٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٢/ ٤٩)، وانظر: التفسير والمفسرون، للذهبي (٢/ ٤٤٠). وفيه إشارة إلى مزيد من الأمثلة.

(٤) أحكام القرآن، لابن العربي (٢/ ٣٢٢).

مركز تفسير للدراسات القرآنية

ومن أمثلة ذلك ما ذكره أبو بكر الجصاص عند تفسير قوله تعالى من سورة البقرة ﴿**وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن. . .**﴾[1] الآية، من محاولة الاستدلال بالآية من عدة وجوه على أن للمرأة أن تعقد على نفسها بغير ولي، ولا إذن ولي، فقال: «وقد دلت هذه الآية من وجوه على جواز النكاح إذا عقدت على نفسها بغير ولي، ولا إذن ولي:

أحدها: إضافة العقد إليها من غير شرط إذن الولي.

والثاني: نهيه عن الفصل إذا تراضى الزوجان. . . إلى أن قال: قال أبو بكر: وجميع ما قدمنا من دلائل الآي الموجبة لجواز عقدها تقضي بصحة قول أبي حنيفة في هذه المسألة. . . »[2].

والجمهور على خلاف ذلك فلا نكاح إلا بولي. وقوله تعالى: ﴿**فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن**﴾ الخطاب في الآية للأولياء لا للأزواج، ثم النكاح فيها ليس نكاح ابتداء، وإنما مراجعة لزوجها الأول.

وليس المقام هنا مقام بسط المسألة أو تحريرها، وإنما ذكر المثل والإشارة إلى الأثر. وقد يلتمس العذر لمن قال ذلك اجتهاداً وقناعة دون من قاله تعصباً ومتابعة.

قال الشيخ أحمد شاكر:

« . . ثم الذي لا يشك فيه أحد من أهل العلم بالحديث أن حديث «لا نكاح إلا بولي» حديث صحيح، ثابت بأسانيد تكاد تبلغ مبلغ التواتر المعنوي الموجب للقطع بمعناه، وهو قول الكافة من أهل العلم الذي يؤيده الفقه في

---

(١) سورة البقرة: ٢٣٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١/ ٣٩٩-٤٠١)، وانظر: التفسير والمفسرون للذهبي (٢/ ٤٤٠)، واختلاف المفسرين، د. سعود الفنيسان ص (٢٢٧).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

القرآن، ولم يخالف في ذلك ـ فيما نعلم ـ إلا فقهاء الحنفية ومن تابعهم وقلدهم. وقد كان لمتقدميهم بعض العذر؛ لعله لم يصل إليهم إذ ذاك بإسناد صحيح، أما متأخروهم فقد ركبوا رؤوسهم، وجرفتهم العصبية فذهبوا يذهبون كل مذهب في تضعيف الروايات أو تأويلها دون حاجة أو إنصاف...»[1].

ومن أمثلة ذلك قول بعض المفسرين عند تفسير قوله تعالى: ﴿... **ذلك أدنى ألا تعولوا** ..﴾[2].

قال ابن العربي عند تفسيره لهذا الجزء من الآية: «اختلف الناس في تأويله على ثلاثة أقوال:

الأول: ألا يكثر عيالكم. قاله الشافعي.

الثاني: ألا تضلوا. قاله مجاهد.

الثالث: ألا تميلوا. قاله ابن عباس والناس.

وقد تكلمنا عليه في رسالة ملجئة المتفقهين بشيء لم نر أن نختصره هاهنا.

قلنا: أعجب أصحاب الشافعي بكلامه هذا، وقالوا: هو حجة لمنزلة الشافعي في اللغة، وشهرته في العربية، والاعتراف له بالفصاحة، حتى لقد قال الجويني: هو أفصح من نطق بالضاد...

قال ابن العربي: كل ما قال الشافعي أو قيل عنه أو وصف به فهو كله جزء من مالك ونغبة[3] من بحره، ومالك أوعى سمعاً، وأثقب فهماً، وأفصح لساناً وأبرع بياناً، وأبدع وصفاً، ويدلك على ذلك مقابلة قول بقول في كل مسألة. والذي يكشف لك ذلك في هذه المسألة البحث عن معاني قولك «عال» لغة

(١) حكم الجاهلية، أحمد محمد شاكر، ط «١»، مكتبة السنة، ص (١٩٩).

(٢) سورة النساء، من الآية ٣.

(٣) نغبة: بفتح النون وضمها: جرعة.

حتى إذا عرفته ركبت عليه معنى الآية، وحكمت بما يصح به لفظاً ومعنى، ثم ساق الأقوال في معنى عال، ثم قال: فإذا ثبت هذا فقد شهد لك اللفظ والمعنى بما قاله مالك. . .

فقد ذهبت الفصاحة ولم تنفع الضاد المنطوق بها على الاختصاص. . . »[1].

ومن أمثلة ذلك قول ابن العربي عند تفسير قوله تعالى: ﴿**ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات. . .**﴾[2].

«المسألة الخامسة: قال أبو بكر الرازي إمام الحنفية في كتاب أحكام القرآن له: ليس نكاح الأمة ضرورة؛ لأن الضرورة ما يخاف منه تلف النفس أو تلف عضو وليس في مسألتنا شيء من ذلك.

قلنا هذا كلام جاهل بمنهاج الشرع أو متهكم لا يبالي بما يرد القول.

نحن لم نقل إنه حكم نيط بالضرورة، إنما قلنا: إنه حكم علق بالرخصة المقرونة بالحاجة، ولكل واحد منهما حكم يختص به، وحالة يعتبر فيها؛ ومن لم يفرق بين الضرورة والحاجة التي تكون معها رخصة فلا يعنى بالكلام معه؛ فإنه معاند أو جاهل، وتقدير ذلك إتعاب للنفس عند من لا ينتفع به»[3].

وهذا كلام لاذع لمخالف في الاجتهاد والفهم لمسألة من مسائل العلم دافعه التعصب المذهبي. أو لعل دافعه حدة الطبع التي يتصف بها ابن العربي . رحم الله الجميع وغفر لنا ولهم.

---

(١) أحكام القرآن، لابن العربي (١/ ٣١٤).
(٢) سورة النساء، من الآية ٢٥.
(٣) أحكام القرآن، لابن العربي (١/ ٣٩٤)، وانظر: التفسير والمفسرون، للذهبي (٢/ ٤٥٤).

السبب التاسع عشر: الاختلاف العقدي

الاختلاف العقدي بين العلماء من أوسع أسباب اختلاف أقوال المفسرين في فهم الآيات وتوجيهها. ويظهر تأثير الاعتقاد على الأفهام لدى المتأخرين؛ حيث يصطبغ الإنسان بمذهبه ومعتقده في صغره ونشأته، ثم يعتاد عليه، فلا يتحول عنه، وتصبح النصوص الشرعية لدى متعصبي المذاهب هي تدليل وتبرير للمعتقدات، لا أن المعتقدات مبنية على ما تدل عليه الآيات وتهدي إليه.

والاختلاف العقدي قد يتسع أمره باختلاف المذاهب والفرق من رافضة ومعتزلة وغيرها.

أو يضيق باختلاف المفاهيم داخل المذهب الواحد الواسع كاختلاف بعض علماء السنة والجماعة في مفهوم الإيمان. أو اختلاف متأخري الأشاعرة في تأويل آيات بعض الأسماء والصفات. واستقصاؤه بالبحث تفصيلاً وتدليلاً وتمثيلاً يحتاج إلى إفراده استقلالاً. ولعل في إيجاز العبارة ما يغني عن الإطالة.

فمن تلك الفرق المعتزلة.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

المعتزلة

بدأ مذهب المعتزلة على يد واصل بن عطاء المتوفى سنة ١٣١هـ، ثم انتشر واشتهر على يد عمرو بن عبيد، وأبي الهذيل العلاف، وإبراهيم النظام، واستحكم أمر هذا المذهب حين اعتنق الخليفة المأمون القول بخلق القرآن، وأخذ يفرض ذلك بقوة السلطان.

وقد أقام المعتزلة مذهبهم على أصول خمسة[١] إذا كملت في الإنسان عدوه معتزليا وإلا فلا. وقد ترتب على ذلك أن أوّلوا ما خالفها من القرآن الكريم وجعلوه من قبيل المتشابه الذي يجب رده إلى المحكم، وهو عندهم ما وافق تلك الأصول، وهي:

الأصل الأول: التوحيد. ويقصدون به نفي الصفات، ونفى رؤية الله تعالى فهي عندهم مستحيلة؛ لما يلزمها من الجسمية والجهة.

الأصل الثاني: العدل. ومرادهم به أن أفعال الله تعالى كلها حسنة وأنه لا يفعل القبيح، ولا يترك ما هو واجب عليه.

وقد بنوا على هذا الأصل جملة مسائل[٢] خالفوا فيها غيرهم، منها:

الأولى: أن الله تعالى لا يفعل القبيح، ورتبوا على ذلك أن الرزق هو الحلال فقط، فالحرام لا يسمى رزقاً؛ لأن الرزق عندهم ما يصح تملكه.

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (١٢٨ ـ ١٤٩ ـ).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (١٣٢ ـ ١٩٩ ـ)، ومقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (٨٣ ـ).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

وهذا بخلاف مذهب أهل السنة القائل بأن الله يخلق الحسن والقبيح، وأنه لا رازق إلا الله، وأن الرزق ما يصح الانتفاع به مطلقاً، فيشمل الحلال والحرام.

الثانية: وجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى. فهم يقولون يجب على الله من حيث الحكمة رعاية مصالح العباد.

أما أهل السنة فيقولون: لا يجب على الله شيء؛ فالله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء ويقضي ما يريد.

الثالثة: أن الله تعالى لا يريد المعاصي. بخلاف أهل السنة القائلين لا يجري في العالم إلا ما يريده الله سبحانه وتعالى.

الرابعة: يقولون: إن الله تعالى لا يخلق أفعال العباد، بل هم الذين يخلقون أفعال أنفسهم؛ لأنه لو كان خالقاً لأفعال العباد لما جاز أن يحاسبهم عليها، وإلا كان ظالماً لهم. تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيراً[١].

الخامسة: أن القرآن الكريم مخلوق ومحدث، فهو فعل من أفعال الله.

أما أهل السنة فيقولون: القرآن كلام الله منزل غير مخلوق[٢].

السادسة: مسألة التحسين والتقبيح العقليين. فهم يقولون: إن الحسن والقبح صفتان ذاتيتان، وأن العقل هو الذي يحسن ويقبح ويوجب. أما أهل السنة فيقولون: إن الشرع هو الذي يحسن ويقبح ويوجب، وأن الحسن هو ما حسنه الشرع وجوّزه، والقبيح ما قبحه الشرع وحرمه.

الأصل الثالث: الوعد والوعيد[٣]. ويريدون به أن الله تعالى وعد المطيعين

---

(١) انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٣٢٩).
(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٢٧).
(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (١٣٤ ـ ١٣٦، ٦١١ـ).

من عباده بالثواب، وأوعد العاصين منهم بالعقاب، فيجب عليه إنفاذ وعده ووعيده، وإلا لزم من ذلك الخلف، وهو كذب، والكذب قبيح، والله لا يفعل القبيح.

وقد ترتب على هذا الأصل قولهم إن مرتكب الكبيرة إذا مات ولم يتب منها فهو مخلد في النار، وأنه لا يخرج منها بشفاعة ولا غيرها...

أما أهل السنة فيقولون: لا يجب على الله تعالى شيء؛ فثوابه فضل، وعقابه عدل، ومرتكب الكبيرة تحت المشيئة، إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه.

الأصل الرابع: المنزلة بين المنزلتين، ومعنى ذلك أن صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمناً ولا كافراً، بل هو فاسق؛ فهو في منزلة بين المنزلتين، وتسمى هذه المسألة عندهم: مسألة الأسماء والأحكام(١).

أما أهل السنة فيرون مرتكب الكبيرة مؤمنا عاصيًا.

الأصل الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهو أصل سليم، غير أن المعتزلة تطرفوا فيه وخرجوا به عن حده وقصدوا به الخروج على الإمام(٢).

وأنت واجد أن هذه الأصول مدار اختلاف في قضايا قرآنية كثيرة وكبيرة.

يقول مصطفى زيد: «.. فكان للمعتزلة مفسرون يستمدون من مبادئ مذهبهم تفسيرا لبعض آيات القرآن، ويتكلفون في تأويل هذه الآيات لتطابق تلك المبادئ، ومن أشهرهم الزمخشري، والقاضي عبد الجبار»(٣).

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (١٣٧ ـ ٦٩٥).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (١٤١، ٧٣٩ـ)، ومنهج ابن عطية في التفسير، د. عبد الوهاب فايد (٢٢٤ ـ ٢٢٨)، والحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن، د. عدنان زرزور (١٧٨ ـ)، واختلاف المفسرين، د. سعود الفنيسان (١٨٥ ـ).

(٣) دراسات في التفسير، د. مصطفى زيد (١٤).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

وإليك من المثال ما يثبت به المقال، ويتضح منه الحال:

المثال الأول:

١ - قال تعالى: ﴿**ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكًّا وخر موسى صعقًا فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين**﴾ [الأعراف: ١٤٣].

قال الزمخشري في الكشاف عند تفسير هذه الآية:

«.. (وكلمه ربه) من غير واسطة كما يكلم الملك، وتكليمه أن يخلق الكلام منطوقاً به في بعض الأجرام كما خلقه مخطوطاً في اللوح، وروي أن موسى - عليه السلام - كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة.. (أرني أنظر إليك) ثاني مفعول أرني محذوف، أي: أرني نفسك أنظر إليك... فإن قلت: كيف طلب موسى - عليه السلام - ذلك وهو من أعلم الناس بالله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز، وبتعاليه عن الرؤية التي هي إدراك ببعض الحواس. وذلك إنما يصح فيما كان في جهة. وما ليس بجسم ولا عرض فمحال أن يكون في جهة. وَمَنْع المجبرة إحالته في العقول غير لازم لأنه ليس بأول مكابرتهم... قلت: ما كان طلب الرؤية إلا ليبكت هؤلاء الذين دعاهم سفهاء وضلالاً وتبرأ من فعلهم وليلقمهم الحجر؛ وذلك أنهم حين طلبوا الرؤية أنكر عليهم، وأعلمهم الخطأ ونبههم على الحق، فلجوا وتمادوا في لجاجهم، وقالوا: لا بد ولن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فأراد أن يسمعوا النص من عند الله باستحالة ذلك، وهو قوله: (لن تراني) ليتيقنوا وينزاح عنهم ما دخلهم من الشبهة... وقوله «أنظر إليك» وما فيه من معنى المقابلة التي هي محض التشبيه والتجسيم دليل على أنه ترجمة عن مقترحهم، وحكاية لقولهم، وجلّ

صاحب الجمل أن يجعل الله منظوراً إليه مقابلاً بحاسة النظر، فكيف بمن هو أعرق في معرفة الله تعالى من واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، والنظام، وأبي الهذيل والشيخين وجميع المتكلمين؟ فإن قلت: ما معنى لن؟ قلت: تأكيد النفي الذي تعطيه لا، وذلك أن لا تنفى المستقبل، تقول: لا أفعل غدا، فإذا أكدت نفيها قلت: لن أفعل غدا... فقوله «لا تدركه الأبصار» نفي للرؤية فيما يستقبل. ولن تراني تأكيد وبيان؛ لأن النفي منافٍ لصفاته.

فإن قلت: كيف اتصل الاستدراك في قوله ﴿ولكن انظر إلى الجبل﴾ بما قبله؟ قلت: اتصل به على معنى أن النظر إلي محال فلا تطلبه، ولكن عليك بنظر آخر...)(١).

فقد جاهد الزمخشري بل قاتل في هذا النص في تقرير مذهبه ومعتقده المعتزلي في أمور عدة.

فصرح بأن كلام الله مخلوق، وفرعه أن القرآن مخلوق. وتناسى أن الآية مسوقة مساق الامتنان على موسى عليه السلام باصطفاء الله له وتخصيصه بكلامه. كما قال تعالى: ﴿**إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين**﴾ [الأعراف: ١٤٤].

ثم اشتد اضطراب الزمخشري هنا حين حاول نفي رؤية الله تعالى وتأويل طلب موسى عليه السلام ذلك بوجوه من التأويل متكلفة وبعيدة غاية البعد. قال ابن المنير في تعقيبه على كلام الزمخشري: «ما أشد ما اضطرب كلامه في هذه الآية؛ لأن غرضه أن يدحض الحق بالضلالة، ويشين بكفه وجه الغزالة، هيهات قد تبين الصبح لذي عينين، فالحق أبلج لا يمازجه ريب إلا عند ذي رين...)(٢).

---

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري (٢/ ١١١ـ).

(٢) ينظر: الكشاف للزمخشري (٢/ ١١٢ـ)ـ الحاشية.

المثال الثاني:

قولـه تعالى: ﴿**إن الأبرار لفي نعيم* وإن الفجار لفـي جحيم* يصلونها يوم الدين* وما هم عنها بغائبين**﴾ [الانفطار: ١٣ـ١٦].

يقـول الحاكـم الجشمي، شيخ الـزمخشري: «إن الفجــار العصـاة المرتكبين للكبـائر في النار، والفجـور اسم للعصيـان، ولهذا يقـال للزاني فـاجـر. ومعنى يصلونها أي يـلازمونها للتعذيب ــ ثم قال ـ وتدل الآيـة على قولنا في الـوعيد من جهات:

أحدهـا: أنه فصل بين البر والفاجـر فدل على أن الفجار ليسـوا من الأبرار، بخلاف قول المرجئة(١).

ومنهـا أنـه عم جميع الفجـار ولم يخص، فـلا فاجـر إلا ويـدخل تحت الآيـة خلاف قولهم.

ومنها قوله: ﴿**لفي جحيم**﴾ فلم يثبت لهم مكاناً غيره.

ومنها قوله ﴿**وما هم عنها بغائبين**﴾، فدل على الدوام»(٢).

وعنـد أهل السنـة أن الفجـار هنـا هـم الكفـار ــ وعـذاب الكفـار دائم في الجحيم، فـلا تشمـل الآيـة عصـاة المؤمنين. وهم الـذين أراد الحاكم الجشمي شمولهم بالتفسير تقريراً لمعتقده وتدليلاً لمذهبه.

المثال الثالث:

٣ - قولـه تعالى: ﴿**ومن يعص الله ورسولـه فإن له نـار جهنم خالـدين فيها أبداً**﴾(٣).

---

(١) مراده بالمرجئة أهل السنة والجماعة لقولهم بأن مرتكب الكبيرة تحت المشيئة يوم القيامة، إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له.

(٢) انظر: الحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن، د. عدنان زرزور (١٨٥).

(٣) سورة الجن: ٢٣.

قال الحاكم الجشمي: «إنها تدل على أن العصاة يخلدون في النار خلاف قول المرجئة»[1].

وعند أهل السنة والجماعة أن المعصية هنا بترك الإيمان والتوحيد[2].

يقول ابن جرير الطبري عن هذه الآية: «يقول تعالى ذكره ومن يعص الله فيما أمره ونهاه، ويكذب به ورسوله فجحد رسالاته؛ فإن له نار جهنم يصلاها ﴿خالدين فيها أبدا﴾ يقول: ماكثين فيها أبدا إلى غير نهاية»[3].

فالخلود في النار إنما هو للكفار لا لعصاة المؤمنين.

المثال الرابع:

قوله تعالى: ﴿.. وكلم الله موسى تكليما﴾[4].

أثبتت الآية الكريمة صفة الكلام لله تعالى. وجاء المصدر مؤكداً للفعل، رافعاً لاحتمال المجاز، ولذا سمي موسى ـ عليه السلام ـ كليم الله صفة خاصة أكرمه الله بها.

ولأن المعتزلة ينكرون صفة الكلام لله تعالى فقد تعسفوا بحمل هذه الآية لتتفق مع مذهبهم على أحد وجهين:

١ - تمسكوا بقراءة شاذة للآية، حيث قرئت: «وكلم اللهَ موسى تكليما» بنصب لفظ الجلالة، ورفع لفظ موسى على أنه فاعل وأنه هو الذي كلم الله. وهي قراءة ليحيى بن وثاب وإبراهيم[5]. وتركوا لأجل ذلك القراءة المتواترة.

---

(١) انظر: الحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن، د. عدنان زرزور (١٨٧).

(٢) انظر: تفسير ابن الجوزي (٨/ ٣٨٥).

(٣) تفسير الطبري (٢٩/ ١٢١).

(٤) سورة النساء: ١٦٤.

(٥) انظر: شواذ القراءات لابن خالويه (٣٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٥٨٢).

٢ - وبعض المعتزلة يبقي الآية على القراءة المتواترة كما هي في المصحف: ﴿وكلم اللهُ موسى تكليما﴾ لكنه يحملها على معنى بعيد جدًّا، حتى تتفق الآية مع مذهبه العقدي، فيقول: إن كلم هنا من الكَلْم بمعنى الجرح، والمعنى: «وجرح الله موسى بأظفار المحن، ومخالب الفتن»[١].

وهكذا يضطر المعتزلي المتعصب لمذهبه لنصرة معتقده إلى أحد هذين الوجهين، إما بالأخذ بالقراءة الشاذة وترك المتواترة، وهو أمر مردود لا يرضاه منصف.

وإما بالأخذ بالتأويل البعيد والعدول عن المعنى الظاهر من الآية وحمل التكليم على التجريح. وقد ذكر الزمخشري هذين الوجهين في الكشاف، ذكر الأول ولم يتعقبه، وذكر الثاني ولم يستطع رغم اعتزاله إلا أن يصفه بأنه من بدع التفاسير.

ويعقب ابن المنير على قول الزمخشري هذا، فيقول:

«.. وصدق الزمخشري وأنصف؛ إنه لمن بدع التفاسير التي ينبو عنها الفهم، ولا يبين بها إلا الوهم، والله الموفق»[٢].

المثال الخامس:

٥ - قال القاضي عبد الجبار المعتزلي في كتابه «تنزيه القرآن عن المطاعن»:

«مسألة. وربما قيل في قوله تعالى: ﴿**من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فأولئك هم الخاسرون**﴾[٣]. أليس ذلك يدل على أنه يخلق الهدى والضلال؟

---

(١) تفسير الكشاف للزمخشري (١/ ٥٨٢).
(٢) المصدر السابق (١/ ٥٨٣). وانظر: التفسير والمفسرون، للشيخ محمد حسين الذهبي (١/ ٣٧٧ـ).
(٣) سورة الأعراف: ١٧٨.

وجوابنا أن المراد ومن يهد الله إلى الجنة والثواب فهو المهتدي في الدنيا، ومن يضلل عن الثواب إلى العقاب ﴿**فأولئك هم الخاسرون**﴾ في الدنيا. وسبيل ذلك أن يكون بعثاً من الله تعالى على الطاعة، وكذلك قوله تعالى ﴿**ومن يضلل فلا هادي له**﴾[1] المراد من يضلله عن الثواب في الآخرة [فلا] هادي له إليه. ومعنى قوله: ﴿**ويذرهم في طغيانهم يعمهون**﴾ أن نخلي بينهم وبين ذلك، وإن كنا قد أزحنا العلة، وسهلنا السبيل إلى الطاعة»[2].

فهذا التأويل البعيد للآية الحامل له عند القاضي عبد الجبار هو الاعتقاد الاعتزالي بأن الله لا يخلق الهدى ولا الضلال وأنهما من جملة مخلوقات العباد. فهو اعتقاد متقرر عنده أولا يحمل عليه ما يخالفه من نصوص، وتلوى أعناقها إليه ولو تكلفا وتمحلا.

وهذا المسلك الذي يفسر به القرآن الكريم وفقاً للمعتقد ونصرة للمذهب انحراف بغيض في المنهج وضلال في الفكر. وقد أغضب هذا المسلك الإمام أبا محمد بن قتيبة، فانتقد هذه المسالك المؤدية إلى المهالك في كتابه «تأويل مختلف الحديث»، فقال في ذمه وذكر أمثلته:

«قال أبو محمد: وفسروا القرآن بأعجب تفسير يريدون أن يردوه إلى مذاهبهم ويحملوا التأويل على نحلهم فقال فريق منهم في قوله تعالى: ﴿**وسع كرسيه السموات والأرض**﴾ أي علمه، وجاءوا على ذلك بشاهد لا يعرف، وهو قول الشاعر:

ولا يُكَرْسِئُ علم الله مخلوق

كأنه عندهم: ولا يعلم علم الله مخلوق. والكرسي غير مهموز، ويكرسئ

---

(١) سورة الأعراف: ١٨٦.

(٢) تنزيه القرآن عن المطاعن، للقاضي عبد الجبار ص (١٥٣).

مهموز، يستوحشون أن يجعلوا لله تعالى كرسيا أو سريرا ويجعلون العرش شيئاً آخر، والعرب لا تعرف العرش إلا السرير. . .

وقال فريق منهم في قول الله تعالى: ﴿**ولقد همت به وهم بها**﴾: إنها همت بالفاحشة وهم هو بالفرار منها أو الضرب لها والله تعالى يقول: ﴿**لولا أن رأى برهان ربه**﴾. أفتراه أراد الفرار منها، أو الضرب لها فلما رأى البرهان أقام عندها؟ وليس يجوز في اللغة أن تقول هممت بفلان، وهم بي وأنت تريد اختلاف الهمين حتى تكون أنت تهم بإهانته، ويهم هو بإكرامك، وإنما يجوز هذا الكلام إذا اتفق الهمان. . . ثم ذكر مزيد أمثلة، ثم قال:

ولم يكن قصدي في هذا الكتاب الإخبار عن هذه الحروف وأشباهها، وإنما كان القصد به الإخبار عن جهلهم وجرأتهم على الله تعالى بصرف الكتاب إلى ما يستحسنون، وحمل التأويل على ما ينتحلون. . . »[1].

ولذا كان الابتداع من أظهر أسباب الاختلاف؛ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمقصود ـ هنا ـ التنبيه على مثار الاختلاف في التفسير وأن من أعظم أسبابه البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلام عن مواضعه، وفسروا كلام الله ورسولهﷺ بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويله»[2].

ومن أمثلة التعصب واتباع الهوى ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض**﴾[3].

قال الجصاص عند تفسيره لهذه الآية:

---

(١) كتاب تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (٤٦ ـ ٤٨).

(٢) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية ص (٩١).

(٣) سورة النور، من الآية ٥٥.

«. . وفيه دلالة على صحة إمامة الخلفاء الأربعة ـ أيضاً ـ لأن الله استخلفهم في الأرض ومكن لهم كما جاء الوعد، ولا يدخل فيهم معاوية؛ لأنه لم يكن مؤمناً في ذلك الوقت»(١).

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿**الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور**﴾(٢).

قال أبو بكر الجصاص: «وهو صفة الخلفاء الراشدين الذين مكنهم الله في الأرض وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وفيه الدلالة الواضحة على صحة إمامتهم لإخبار الله تعالى بأنهم إذا مكنوا في الأرض قاموا بفروض الله عليهم، وقد مكنوا في الأرض فوجب أن يكونوا أئمة قائمين بأوامر الله، منتهين عن زواجره ونواهيه، ولا يدخل معاوية في هؤلاء؛ لأن الله إنما وصف بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم، وليس معاوية من المهاجرين؛ بل هو من الطلقاء»(٣). وما كان أغنى الجصاص عن التنصيص على إخراج معاوية من تلك الأوصاف لولا هوى في نفسه، وتعصب لمعتقده. قال الذهبي تعقيباً على ذلك: «وما كان أولى بصاحبنا أن يترك هذا التحامل على معاوية الصحابي، ويفوض أمره إلى الله، ولا يلوي مثل هذه الآيات إلى ميوله وهواه»(٤).

---

(١) أحكام القرآن، للجصاص (٣/ ٣٢٩).
(٢) سورة الحج: ٤١.
(٣) أحكام القرآن، للجصاص (٣/ ٢٤٦).
(٤) التفسير والمفسرون، للذهبي (٢/ ٤٤٣).

مؤولة الصفات

التأويل: هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه، وله حالات:

١ - أن يصرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لدليل صحيح من كتاب أو سنة. وهذا نوع من التأويل صحيح مقبول لا نزاع فيه، ومثاله حديث «الجار أحق بصقبه»[١].

فظاهر الحديث أنه عام في كل جار. وقصره على أن المراد به الشريك المقاسم هو حمل للفظ على غير الظاهر منه. فهو تأويل، لكنه تأويل صحيح دل عليه الدليل، كما في حديث جابر الصحيح: «فإذا ضربت الحدود، وصرفت الطرق فلا شفعة»[٢] فيكون من العام الذي جرى تخصيصه.

٢ - الثاني: صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لأمر يعتقده المجتهد دليلاً وهو في نفس الأمر ليس كذلك. فهذا تأويل بعيد وفاسد ويمكن أن يمثل له بحمل لفظ المرأة في حديث: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل»[٣] على خصوص المكاتبة والصغيرة، فهذا التخصيص بعيد لأن «أي» صيغة عموم مؤكدة هنا بما المزيدة.

٣ - الثالث: حمل اللفظ على غير ظاهره لغير دليل، فهذا ليس تأويلاً وإنما هو لعب وعبث[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣/ ٢٨٦) رقم (٣٥١٦).
(٢) أخرجه أبو داود (٣/ ٢٨٥) رقم (٣٥١٤).
(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ٢٢٩).
(٤) انظر: أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي (١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨).

مثل تفسير غلاة الروافض الجبت والطاغوت حيثما ورد في القرآن الكريم بأبي بكر وعمر، والبقرة التي أمر الله بني إسرائيل بذبحها يؤولونها بعائشة ـ رضي الله عنها ـ وكرمت عما يقولون، والشجرة الملعونة في القرآن بأنها شجرة نسب بني أمية[1]. فهذا عبث لا يقره عقل ولا شرع. ولا يستحق الذكر.

وقد لجأ كثير من المتأخرين إلى التأويل في تفسير آيات الصفات بحجة تنزيه الله تعالى عن مماثلة المخلوقين، حيث ظن بعضهم أن عدم التأويل في مثل هذا المقام يوقع في التشبيه، أي تشبيه الله بخلقه، فأرادوا التنزيه ـ في ظنهم ـ لكنهم وقعوا في مثل ما هربوا منه أو شر منه حيث وقعوا في التعطيل.

فهم حين أولوا اليد مثلاً، بالقدرة وقعوا في أمور:

١ - أنهم توهموا التشبيه بأن إثبات يد للخالق جل وعلا يلزم منه التشبيه؛ لأن للمخلوق يدا، فاشتبه عليهم لفظ اليد فأولوها بالقدرة.

٢ - أنهم وقعوا في التعطيل ـ بعد أن فروا من التشبيه ـ حيث نفوا صفة لله عز وجل أثبتها لنفسه في كتابه.

٣ - أنهم وقعوا في التناقض لأنه يلزمهم في المعنى الذي أثبتوه ـ وهو القدرة ـ نظير ما زعموا أنه يلزم في المعنى الذي نفوه ـ وهو اليد ـ لأن للعباد قدرة ـ أيضاً ـ فإذا قيل بأن لله قدرة تليق بجلاله، فليقل كذلك في اليد وينتهي الأمر.

فكما أن الله سبحانه وتعالى ذاتاً لا تشبه الذوات، فكذلك صفاته سبحانه لا تشبه الصفات، فوجب أن يثبت لله جل وعلا ما أثبته لنفسه من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل على حد قوله سبحانه وتعالى: ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾[2].

---

(١) انظر: المصدر السابق، وبدع التفاسير، د. رمزي نعناعة (٦٦). وانظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٤٩). ومقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص (٨٧).

(٢) سورة الشورى: ١١.

فتأويل آيات الصفات التعصب العقدي هو سببه، والقول بالمجاز هو مطيته، فتنظر أمثلته في السبب المتعلق باحتمال إرادة الحقيقة أو المجاز[1].

ومن خلال ما سبق يتضح أنه قد يكون وراء الاختلاف أكثر من سبب.

السبب العشرون:

اختلاف المفسرين في مفهوم عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في المراد بها وتعيين مجالاتها وتحديد وقتها، فقد اصطفى الله رسله من الناس، واختارهم لحمل رسالته وتبليغ شريعته. والله أعلم حيث يجعل رسالته، فالرسل - عليهم الصلاة والسلام - هم أكرم الناس وأتقاهم لله وأخشاهم له، وأعلمهم به، وأشدهم له تعظيماً، وهم أحرص الناس على القيام بحقه سبحانه، وطاعة شرعه، وامتثال أمره، واجتناب نهيه. وهم قدوة أممهم، وأسوة أقوامهم فيما يأتون ويذرون؛ قال سبحانه وتعالى عن نبينا محمد ﷺ: ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾[2].

وقد قص الله علينا في القرآن الكريم كثيراً من أخبار الأنبياء والرسل مما وقع لهم، وصدر عنهم كنبينا محمد - عليه الصلاة والسلام - وآدم، ونوح، وإبراهيم، ولوط، ويونس، ويوسف، وسليمان، وداود، وغيرهم. صلوات الله وسلامه عليهم.

وفي ظواهر بعض الآيات التي تحدثت عنهم ما فيه عتاب لهم أو إخبار عنهم مما تتنازع فيه جبلتهم البشرية، وخاصيتهم النبوية، وتفسير تلك الآيات وفهمها على وجهها الصحيح يختلف بحسب مفهوم العصمة لدى المفسر في حدها ووقتها ومجالاتها فقد اختلف الناس في وقت العصمة على ثلاثة أقوال يقول الفخر الرازي:

---

(١) ص (٥٨ـ).

(٢) سورة النجم: ٢، ٣.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

«واختلف الناس في وقت العصمة على ثلاثة أقوال:

أحدها: قول من ذهب إلى أنهم معصومون من وقت مولدهم، وهو قول الرافضة.

وثانيها: قول من ذهب إلى أن وقت عصمتهم وقت بلوغهم. ولم يجوزوا منهم ارتكاب الكفر والكبيرة قبل النبوة. وهو قول كثير من المعتزلة.

وثالثها: قول من ذهب إلى أن ذلك لا يجوز وقت النبوة، أما قبل النبوة فجائز. وهو قول أكثر أصحابنا وقول أبى الهذيل وأبي علي من المعتزلة - ثم قال - والمختار عندنا أنه لم يصدر عنهم الذنب حال النبوة البتة لا الكبيرة ولا الصغيرة...»[1].

وأما في مجالها فقد جعله الفخر الرازي راجعاً إلى أقسام أربعة:

أحدها: ما يقع في باب الاعتقاد. وثانيها: ما يقع في باب التبليغ. وثالثها: ما يقع في باب الأحكام والفتيا. ورابعها: ما يقع في أفعالهم وسيرتهم. ثم فصل القول في ذلك مما ليس هذا موضعه[2].

والاتفاق والإطباق حاصل على عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - من السهو والنسيان في التبليغ عن الله عز وجل، وأنهم لا يقرُّون على شيء من ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن جمهور المسلمين: «فإنهم متفقون على أن الأنبياء معصومون في تبليغ الرسالة ولا يجوز أن يستقر في شيء من الشريعة خطأ باتفاق المسلمين. إلى أن قال:

وللناس في تجويز الخطأ عليهم في الاجتهاد قولان معروفان، وهم متفقون على

(١) تفسير الفخر الرازي (٣/ ٧)، وانظر نسخة «عصمة الأنبياء» للفخر الرازي ص (١٩).

(٢) انظر: تفسير الفخر الرازي (٣/ ٧)، وعصمة الأنبياء له ص (١٨).

أنهم لا يقرون عليه، وإنما يطاعون فيما أقروا عليه، لا فيما غيره الله ونهى عنه، ولم يأمر بالطاعة فيه»[1].

وأجاز بعض العلماء وقوع بعض الصغائر منهم استشهاداً بظواهر بعض الآيات. وحمل آخرون ذلك على صدوره منهم بتأويل قائم على اجتهاد، فلا يكون ذنباً، أو أنه من قبيل خلاف الأولى[2]. على أن عصمة الأنبياء قاعدة ثابتة في رد كل ما لا يليق بمقامهم، وكريم خلالهم، وعظيم خصالهم من ضعيف الأخبار وساقط الروايات الداخلة على كتب التفسير وغيرها.

ومن أمثلة تأثير مفهوم العصمة على تفسير الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿**عبس وتولى * أن جاءه الأعمى**﴾[3]. فالآيات الكريمة عتاب للرسول ﷺ حين أعرض عن ابن أم مكتوب حين جاءه ساعياً وسائلاً، وكان ـ عليه الصلاة والسلام ـ منشغلاً ببعض زعماء قريش رجاء إسلامهم، وبإسلامهم يسلم قومهم وغيرهم.

ولكن الاختلاف في مفهوم عصمة الأنبياء حمل الفخر الرازي إلى القول بأن ما فعله الرسول ﷺ هو الواجب، وأن ما فعله ابن أم مكتوم كان ذنباً ومعصية. حيث قال: «الأول: أن ابن أم مكتوم كان يستحق التأديب والزجر فكيف عاتب الله رسوله على أن أدب ابن أم مكتوم وزجره؟ وإنما قلنا إنه كان يستحق التأديب لوجوه ـ ثم ذكر تلك الوجوه بحسب فهمه إلى أن قال ـ فها هنا هذا النداء الذي صار كالصارف للكفار عن قبول الإيمان، وكالقاطع على الرسول أعظم مهماته أولى أن يكون ذنباً ومعصية، فثبت بهذا أن الذي فعله ابن أم مكتوم كان ذنباً ومعصية، وأن الذي فعله الرسول كان هو الواجب. . .»[4].

---

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٣/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٢) انظر: آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد ص (٦٥).

(٣) سورة عبس: ١ ـ ٢.

(٤) التفسير الكبير، للفخر الرازي (٣١/ ٥٤ ـ ٥٥).

وهذا تكلف بعيد، كما حاول تكلف توجه الأمر مرة أخرى بقوله:

«.. والوجه الثاني: لعل هذا العتاب لم يقع على ما صدر من الرسول ﷺ من الفعل الظاهر، بل على ما كان منه في قلبه، وهو أن قلبه عليه الصلاة والسلام كان قد مال إليهم بسبب قرابتهم وشرفهم وعلو منصبهم وكان ينفر طبعه عن الأعمى بسبب عماه وعدم قرابته، وقلة شرفه، فلما وقع التعبيس والتولي لهذه الداعية وقعت المعاتبة، لا على التأديب بل على التأديب لأجل هذه الداعية»(١).

وهذا توجيه متكلف لا يدفع أن الآيات عتاب تحذير لما حدث، ولذا كان عليه الصلاة والسلام يقول: إذا رأى ابن أم مكتوم لاحقاً: «مرحباً بمن عاتبني فيه ربي».

وقد حكى الحافظ ابن حجر في فتح الباري عن الداودي ـ شارح البخاري ـ أن الذي عبس ليس هو الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ وإنما هو الكافر الذي كان يحدث الرسول عليه الصلاة والسلام. وهو قول مردود رده ابن حجر ـ وغيره ـ ووصفه بالغرابة(٢).

ولم يختلف السلف والمفسرون أن فاعل عبس وتولى هو النبي ﷺ. ولذا قال الفخر الرازي: «أجمع المفسرون على أن الذي عبس وتولى هو الرسول عليه الصلاة والسلام، وأجمعوا على أن الأعمى هو ابن أم مكتوم..»(٣).

ومع حكاية الفخر الرازي لهذا الإجماع إلا أنه خالفه في موضع آخر حين قال: «الشبهة الثامنة: تمسكوا بقوله تعالى ﴿**عبس وتولى أن جاءه الأعمى**﴾.

---

(١) التفسير الكبير، للفخر الرازي (٣١/ ٥٥).
(٢) فتح الباري (٨/ ٩٢)، وانظر: آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد، د. عويد المطرفي (٢٨٤).
(٣) التفسير الكبير، للفخر الرازي (٣١/ ٥٥).

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

فعاتبه على إعراضه عن ابن أم مكتوم.

جوابه: لا نسلم أن هذا الخطاب متوجه إلى النبي ﷺ لا يقال: إن أهل التفسير قالوا: الخطاب مع الرسول ﷺ لأنا نقول: هذه رواية الآحاد، فلا تقبل في هذه المسألة، ثم إنها معارضة بأمور:

الأول: أنه وصفه بالعبوس وليس هذا من صفات النبي ﷺ في قرآن ولا خبر مع الاعداء والمعاندين فضلاً عن المؤمنين والمسترشدين.

الثاني: وصفه بأنه تصدى للأغنياء وتلهى عن الفقراء، وذلك غير لائق بأخلاقه.

الثالث: أنه لا يجوز أن يقال للنبي ﷺ ﴿**وما عليك ألا يزكى**﴾ فإن هذا الإغراء بترك الحرص على إيمان قومه، فلا يليق بمن بعث بالدعاء والتنبيه.

ثم عاد ليسلم بأن الخطاب للرسول ﷺ فقال: سلمنا أن الخطاب مع النبي ﷺ لكن لا نسلم كونه ذنباً...»[1].

كل هذا لنفي أن يكون ما نزل عتاب توجيه للنبي ﷺ.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿**ووجدك ضالاً فهدى**﴾[2].

فقد ذكر المفسرون في تأويلها أقوالاً كثيرة، فذكر الماوردي في تفسيره النكت والعيون تسعة أقوال. وبلغ بها الفخر الرازي أكثر من عشرين قولاً. منها:

١ - ووجدك ضالاً عن الهجرة فهداك إليها.

٢ - ووجدك ناسيا فأذكرك. كما قال تعالى: ﴿**أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى**﴾[3].

---

(١) عصمة الأنبياء، للفخر الرازي، طبعة دار المطبوعات الحديثة، ص (٩٥).

(٢) سورة الضحى: ٧.

(٣) سورة البقرة: ٢٨٢.

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

٣ - ووجدك طالباً القبلة فهداك إليها .

٤ - ووجدك محبًّا للهداية فهداك إليها .

٥ - ووجدك متحيراً في بيان ما نزل عليك فهداك إليه .

ففسر الضلال هنا بالنسيان والطلب والمحبة والتحير وقيل : إنه ضل عن مرضعته أو عن جده، أو عن قافلته .

وقيل : ووجد قومك في ضلال فهداك إلى إرشادهم[١] . إلى غير ذلك من الأقوال القريبة من الآية والبعيدة عنها . ودافع كثير منها مفهوم العصمة ودفع أن يكون المراد بالضلال ظاهره .

وقد فسر الآية ابن كثير[٢] بأن جعلها كقوله تعالى : ﴿**وكذلك أوحينا إليك روحًا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورًا نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم**﴾[٣] .

واختار هذا ابن سعدي حين قال : ﴿**ووجدك ضالاً فهدى**﴾ أي وجدك لا تدري ما الكتاب ولا الإيمان فعلمك ما لم تكن تعلم ووفقك لأحسن الأعمال والأخلاق[٤] .

وفسرها الإمام الطبري بعبارة واصفة صادقة وعامة حين قال : «ووجدك على غير الذي أنت عليه اليوم»[٥] .

---

(١) انظر : تفسير الماوردي (٦/ ٢٩٤) . والفخر الرازي (٣٢/ ٢١٥ـ٢١٧) .

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٥٩) .

(٣) سورة الشورى : ٥٢ .

(٤) تفسير السعدي (٨/ ٢٥١) .

(٥) تفسير الطبري (٣٠/ ٢٣٢) .

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فقد خلصت هذه الدراسة إلى تبيّن جملة سابغة من أسباب اختلاف المفسرين معززة بالأمثلة لكل سبب من تلك الأسباب، وأنه قد يكون وراء الاختلاف أكثر من سبب كالرفض والاعتزال، أو اللغة والقراءة.

وأن الاختلاف حين يكون لأسباب أوجبته وعلل أوجدته يكون مقبولاً، وأن المردود منه ما كان مبناه على أسباب غير مقبولة من اتباع لهوى نفس، أو تعصب لمذهب أو شخص أو انحراف فكر، أو قصور علم، أو ضلال معتقد ونحو ذلك. كما عرضت الدراسة لأنواع اختلاف المفسرين، وأن تلك الاختلافات متنوعة باختلاف الاعتبارات، وأنه لا يفهم من اختلاف العبارات أنه اختلاف مرادات فليس كل اختلاف في الألفاظ هو اختلاف في الأقوال.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

الفهــــارس

١ – فهرس الآيات

٢ – فهرس الأحاديث والآثار

٣ – فهرس المصادر والمراجع

٤ – فهرس الموضوعات

مركز تفسير للدراسات القرآنية

فهـرس الآيـات

السـورة	رقم الآيـة	رقم الصفحـة
[١] الفاتحـة	٦	١٨
	٧	١٨، ١٩
[٢] البقـرة	٢٢٨	٢٦، ٨٢
	٢٣٧	٣٠
	١٢٥	٤١
	٢٨٢	٤٢
	١٦٥	٤٢
	١١٩	٤٢
	٢٢٢	٤٣
	٢٣٤	٤٣، ٤٩
	١١٥	٤٧، ٤٨
	٢١٩	٤٨
	٢٤٠	٤٨
	٢٢١	٥٠
	١٩٩	٥٢
	٢١٧	٥٧
	١٩٦	٥٧، ٧١

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة
٥٨	١٨٤	
٦٠	٢١٠	
٦٩	٣٧	
٧٨	٢٣٠	
٨٥	١٨٠	
١٠٢	٢٣٢	
١١٤	٢٥٥	
١٢٣	٢٨٢	
٥١	٣٩	[٣] آل عمران
٥٢	١٧٣	
٧١	٩٧	
٧٢	٧	
٧٩	٩٢	
٨٤	٥٥	
٨٩	٢٦	
٢٤، ٩٥، ٩٧	٥٢	
٤٩، ٥٥، ٥٩	١٢	[٤] النساء
٥٤، ٥٧	٩٢	
٨٥	١٥٣	
٨٩	١٢٧	
٩٥، ١٠١	٢	

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
	٦	١٠١
	٣	١٠٣
	٢٥	١٠٤
	١٦٤	١١٢
[٥] المائدة	٦	٥٠، ٥٦، ٩٦
	٨٩	٥٤، ٥٨
	٥	٥٦
	٦٤	٦١
	٢٦	٧٢
	١١٧	٨٤
	٣	٩٣
[٦] الأنعام	٧٠	٢٣
	٨٢	٤٤، ٤٥
	١٥٨	٥٩
	١٤١	٦٨
[٧] الأعراف	١٧٥ ـ ١٧٦	٣٠
	٤٠	٦٧
	٢٣	٦٩
	٩٥	٧٩
	١٤٣	١٠٩، ١١٠

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
	١٤٤	١١٠
	١٧٨	١١٣
	١٨٦	١١٤
[٨] التوبة	٣	٧٠
	٤٠	٧٣، ٧٤، ٧٥
	٩٩	٧٧
	٥٥	٨٧، ٨٨
	١٠٨	٩٤
[٩] يونس	٩	٢٠
	٣٠	٣٩
	٨٣	٧٥
[١٠] هود	٩١	٦٦
	٧١	٨٦
[١١] يوسف	٤٩	٩٩
	٢٤	١١٥
[١٢] الحجر	٩	٥
	١٤ ـ ١٥	٤٢

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[١٣] النحل	٤٤	٥
[١٤] الإسراء	١١٠	١٧
	٢٣	٣٠
	١٦	٤٢
	١٨	٥٥
	١	٧٩، ٩٤
	٧٣	٩٨
	٥٩	٩٨
[١٥] الكهف	٤٩	٧٧
	٧٩	٨٢
[١٦] مريم	٣٩	٤٥، ٤٦
[١٧] طه	٣٩	٦١
	١٥	٨٣
	١٢٩	٨٧
[١٨] الأنبياء	٧٧	٩٨
[١٩] الحج	٣٠	٧٩، ٨١
	٤١	١١٦

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[٢٠] النور	٣٥	٢٠
	٣٢	٤٢
	٤، ٥	٩٢
	٥٥	١١٥
[٢١] الفرقان	٣٠	٦٦
	٤٣	٨٦
[٢٢] النمل	١٣	٩٩
[٢٣] القصص	٨٨	٦١
[٢٤] العنكبوت	١٨	٥
[٢٥] لقمان	١٣	٤٥
[٢٦] الأحزاب	٤٩	٧٨
[٢٧] فاطر	٣٢	١٩
[٢٨] يس	٧١	٦١
[٢٩] الصافات	١٠١ ـ ١٠٢	٢٥

مركز تفسير للدراسات القرآنية

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[٣٠] ص	٧٥	٦١
	٢٤	٩٧
[٣١] الزمر	٦٧	٦٠
[٣٢] الشورى	٢٠	٥٤، ٥٥
	١١	١١٨
	٥٢	١٢٤
[٣٣] الزخرف	٥٧	٤٠
	٦٠	٩٤
[٣٤] الجاثية	٢٣	٩٠
[٣٥] محمد	١٧	٢٠
	٤، ٥	٢٠
[٣٦] الفتح	١٠	٦١
	٨، ٩	٧٤
[٣٧] النجم	٢ ـ ٣	١١٩
	٩	٢٢
	٤٣	٦٣
	٨ ـ ٩، ١٠	٧٦

تفسير مركز تفسير للدراسات القرآنية

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[٣٨] القمر	١٤	٦١
[٣٩] الرحمن	٧ـ ٩	٦٢
[٤٠] الواقعة	٢٩	٩٩
	٧٥ـ ٧٦	٩٠ـ ٩١
[٤١] الحديد	٢٥	٦٢
[٤٢] المجادلة	٣	٥٤، ٥٧
[٤٣] التغابن	١١	٢٠
[٤٤] الطلاق	٤	٤٣، ٤٤
[٤٥] نوح	٢٥	٧٩
[٤٦] الجن	٢٣	١١١
[٤٧] المدثر	٥١	٢٢
	٤	٦٤
	٣٣ـ ٣٤	٨٠

السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[٤٨] القيامة	١ ـ ٢	٩٠
[٤٩] الإنسان	٦	٩٥، ٩٨
[٥٠] عبس	١ ـ ٢	١٢١، ١٢٢
[٥١] التكوير	١٧	٢٢، ٧٩، ٨٠
	٢٤	٤١
[٥٢] الانفطار	١٣ ـ ١٦	١١١
[٥٣] الانشقاق	٦	٢٢، ٧٧
[٥٤] الفجر	١ ـ ٤	٢٢
	٢٢	٦٠
[٥٥] البلد	١	٩١
[٥٦] الضحى	٧	١٢٣
[٥٧] التين	٣	٩١
[٥٨] المسد	٤	٦٢

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث والأثر	رقم الصفحة
«أبهذا أمرتم أم بهذا...»	٨
«إنما هلكت الأمم قبلكم...»	٨
«إنه ليس الذي تعنون...»	٤٥
«الجار أحق بصقبه...»	١١٧
«أي رب ألم تخلقني بيدك...»	٦٩
«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها...»	١١٧
«فإذا ضربت الحدود وصرفت الطرق...»	١١٧
«فأفتاني بأني حللت...»	٤٣
«قد رأيت في الكلالة رأياً...»	٧
«كان رسول الله يصلي سبحته حيثما توجهت به ناقته...»	٤٧
«كان رسول الله يصلي وهو مقبل من مكة...»	٤٨
«مرحباً بمن عاتبني فيه ربي...»	١٢٢
«يؤتى بالموت كهيئة كبش...»	٤٦

فهرس المصادر والمراجع

١ - الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م.

٢ - أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٣ - أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة الأوقاف الإسلامية في دار الخلافة سنة ١٣٣٥هـ. نشر دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

٤ - أحكام الأطعمة في الشريعة الإسلامية، د. عبد الله بن محمد الطريقي. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٥ - اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، د. سعود بن عبد الله الفنيسان. رسالة دكتوراه مقدمة لقسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين بالرياض.

٦ - أدب الاختلاف في الإسلام، طه جابر العلواني. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ. قطر.

٧ - أصول التفسير لكتاب الله المنير، جابر عبد الرحمن العك الطبعة الأولى.

٨ - أصول في التفسير، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، دار ابن القيم، ط (١) عام ١٤٠٩هـ.

٩ - أصول الفقه، للشيخ محمد الخضري، الطبعة السادسة ١٣٨٩هـ - المكتبة التجارية الكبرى.

١٠ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، تحقيق د. ناصر العقل، مكتبة الرشد - الرياض ط (١).

١١ - الإكسير في علم التفسير، لسليمان بن عبد القوي الطوفي، حققه د. عبد القادر حسين، المطبعة النموذجية.

١٢ - آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد، د. عواد المطرفي، دار الفكر العربي، القاهرة.

١٣ - إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول الدين، لأبي عبدالله محمد بن المرتضى اليماني. دار الكتب العلمية بيروت. لبنان ١٣١٨هـ.

١٤ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني.

١٥ - أضواء البيان تفسير القرآن بالقرآن، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، عالم الكتب، بيروت.

١٦ - الإنصاف في التنبيه على أسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم، لابن السيد البطليوسي، تحقيق د. محمد رضوان الداية، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م، دمشق.

١٧ - الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق د. أحمد حسن فرحات، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

١٨ - البحر المحيط، للإمام أبي عبد الله محمد بن يوسف أبي حيان الأندلسي، نشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة بالرياض.

١٩ - بحوث في أصول التفسير ومناهجه، د. فهد بن عبد الرحمن الرومي، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٢٠ - بدع التفاسير لأبي الفضل عبد الله محمد الصديق الغماري، ط (١) ١٣٨٥هـ، مكتبة القاهرة.

٢١ - البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ ـ ١٩٧٢م.

٢٢ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المطبعة السلفية ومكتبتها.

٢٣ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير إسماعيل بن عمر، طبع دار إحياء الكتب العربية.

٢٤ - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان، طاهر الجزائري، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.

٢٥ - تحفة المحتاج بشرح المنهاج للهيثمي، دار صادر - بيروت.

٢٦ - تفسير غريب القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ١٣٩٨هـ.

٢٧ - التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهبي، الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

٢٨ - التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الكلبي، تحقيق محمد عبد المنعم اليونسي وإبراهيم عطوة عوض، مطبعة حسان.

٢٩ - التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني، تصحيح أوتو يرتزل ط (٢)، دار الكتاب العربي.

٣٠ - تفسير التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

٣١ - تنزيه القرآن عن المطاعن، للقاضي عبد الجبار، الشركة الشرقية، دار النهضة، بيروت - لبنان.

٣٢ - ثلاث كتب في الأضداد، للأصمعي والسجستاني وابن السكيت، نشرها د. أوغست هفنر، الطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين. بيروت ١٩١٢م.

٣٣ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر، وطبعة شركة مصطفى الحلبي، مصر، ط٣، ١٣٨٨هـ.

٣٤ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

٣٥ - حكم الجاهلية، أحمد محمد شاكر، ط (١)، مكتبة السنة.

٣٦ - الحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن، د. عدنان زرزور، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر.

٣٧ - الخلاف بين العلماء أسبابه وموقفنا منه، للشيخ محمد الصالح العثيمين. المكتب الإسلامي ط (١) ١٤٠٥هـ.

٣٨ - دراسات في التفسير، د. مصطفى زيد، نشر دار الفكر العربي.

٣٩ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٠٣هـ.

٤٠ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق ط (١) ١٤٠٦هـ.

٤١ - ديوان امرئ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ط (٣) دار المعارف بمصر.

٤٢ - ديوان حسان بن ثابت، دار صادر - بيروت.

٤٣ - ديوانا عروة بن الورد والسموأل، دار صادر، دار بيروت ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٤٤ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

٤٥ - روضة الناظر، لابن قدامة المقدسي، المطبعة السلفية ومكتبتها.

٤٦ - رصف المباني في شرح حروف المعاني، للإمام أحمد بن عبد النور المالقي، تحقيق أحمد محمد الخراط. مطبعة زيد بن ثابت ١٣٩٥هـ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٤٧ - زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن القيم، توزيع رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض.

٤٨ - زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج جمال الدين بن الجوزي الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ ١٩٦٢م. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر.

٤٩ - سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث، مراجعة وتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر دار إحياء السنة النبوية.

٥٠ - السنن الكبرى للبيهقي. ط دار صادر - بيروت، وطبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥١ - السنة، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق أبي محمد سالم أحمد السلفي، ط (١) ١٢٠٨هـ.

٥٢ - سنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، بعناية محمد أحمد دهمان، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

٥٣ - شرح العقائد النسفية، للتفتازاني، ط الحلبي، القاهرة.
٥٤ - شرح الكوكب المنير في أصول الفقه للشيخ محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي، تحقيق د. محمد الزحيلي و د. نزيه حماد، ١٤٠٠هـ.
٥٥ - شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، تحقيق د. عبد الكريم عثمان، نشر مكتبة وهبة.
٥٦ - شعر النابغة الجعدي ط (١) ١٣٨٤هـ. منشورات المكتب الإسلامي. دمشق.
٥٧ - صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، طبعة المكتب الإسلامي، إستانبول، تركيا ١٩٧٩م.
٥٨ - صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، عناية محمد فؤاد عبد الباقي، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض ١٤٠٠هـ.
٥٩ - صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ، دار الفكر، بيروت - لبنان.
٦٠ - عصمة الأنبياء، للفخر الرازي، طبعة دار المطبوعات الحديثة.
٦١ - فتح المنان في نسخ القرآن، للشيخ علي حسن العريض، نشر مكتبة الخانجي، مصر، ط الأولى ١٩٧٣م.
٦٢ - فصول في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، دار النشر الدولي، الرياض، ط (١) ١٤١٣هـ.
٦٣ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية ومكتبتها.
٦٤ - قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، حسين بن علي الحربي، رسالة ماجستير مقدمة لقسم القرآن وعلومه في كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض ١٤١٥هـ.
٦٥ - القطع والائتناف، لأبي جعفر النحاس، تحقيق أحمد خطاب العمر، مطبعة العاني، بغداد، ط (١) ١٣٩٨هـ.

٦٦ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ـ مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق محيي الدين رمضان، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ مؤسسة الرسالة.

٦٧ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري. دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

٦٨ - كتاب تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري، دار الكتاب العربي، بيروت.

٦٩ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٧٠ - مباحث في علوم القرآن، للشيخ مناع القطان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة عشرة ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٧١ - مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، تصوير الطبعة الأولى عام ١٣٩٨هـ.

٧٢ - محاسن التأويل، جمال الدين القاسمي، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٧٣ - مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن، د. أحمد حسن فرحات، دار الفرقان، ط (١) ١٤٠٤هـ.

٧٤ - مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثني، تحقيق فؤاد سزكين، نشر مكتبة الخانجي ـ مصر.

٧٥ - مختصر في شواذ القراءات، لابن خالويه، نشر ج برجستراسر، المطبعة الرحمانية بمصر، ١٩٣٤م.

٧٦ - معجم القراءات القرآنية، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٧٧ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب المصرية ١٣٦٤هـ ـ ١٩٤٥م.

٧٨ - مقدمة جامع التفاسير، لأبي القاسم الراغب الأصفهاني، تحقيق د. أحمد حسن فرحات، ط (١) ١٤١٢هـ

٧٩ - مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، تحقيق د. عدنان زرزور، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٨٠ - منهج ابن عطية في التفسير، د. عبد الوهاب فايد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٨١ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق المجلس العلمي بفاس/ المغرب ١٣٩٩هـ، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب.

٨٢ - مفاتيح الغيب «التفسير الكبير»، للفخر الرازي، الطبعة الثانية، نشر دار الكتب العلمية - طهران.

٨٣ - مسند الإمام أحمد وبهامشه منتخب كنز العمال، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، دار الفكر - بيروت.

٨٤ - الموافقات في أصول الأحكام، للشاطبي. تحقيق محيي الدين عبد الحميد. الناشر مكتبة محمد صبيح وأولاده.

٨٥ - المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى، لأبي النصر أحمد بن محمد الحدادي، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، دار العلوم، بيروت، ط (١) ١٤٠٨هـ.

٨٦ - المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو الداني، تحقيق د. يوسف مرعشلي، مؤسسة الرسالة، ط (١) ١٤٠٤هـ.

٨٧ - المغني، لابن هشام الأنصاري، تحقيق د. مازن المبارك ومحمد حمد الله دمشق ١٩٦٤م.

٨٨ - النكت والعيون في تأويل القرآن، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، ط (١) ١٤١٢هـ، راجعه وعلق عليه السيد عبد المقصود بن عبد الرحيم، مؤسسة الكتب الثقافية. وتحقيق المؤلف - مطبوع على الآلة الكاتبة.

٨٩ - النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، دار الفكر.

٩٠ - نواسخ القرآن، لابن الجوزي، تحقيق محمد أشرف المليباري، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ط (١) ١٤٠٤هـ.

٩١ - النسخ في القرآن دراسة تشريعية تاريخية نقدية، د. مصطفى زيد، الطبعة الثانية، - بيروت، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٩٢ - النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري، تحقيق ودراسة د. محمد عبد القادر أحمد، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، ١٩٨٠هـ دار الشروق.

مركز تفسير للدراسات القرآنية

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٥
تمهيد	٧
المؤلفات في أسباب الاختلاف	١٠
أنواع الاختلاف	١٣
أنواع الاختلاف في التفسير	١٦
الاختلافات الكلية في التفسير	٢٧
الموقف من الاختلاف	٣٢
أسباب اختلاف المفسرين	٣٥
السبب الأول: اختلاف القراءات في الآيات	٣٦
السبب الثاني: ما يتعلق بحديث الرسول ﷺ بلوغا أو ثبوتاً أو فهماً	٤٣
السبب الثالث: احتمال الإحكام أو النسخ	٤٧
السبب الرابع: احتمال العموم أو الخصوص	٥٠
السبب الخامس: احتمال الإطلاق أو التقييد	٥٣
السبب السادس: احتمال الحقيقة أو المجاز	٥٨
السبب السابع: احتمال اللفظ تعدد المعاني لا على سبيل الاشتراك	٦٤
السبب الثامن: إجمال اللفظ	٦٨

الموضوع	رقم الصفحة
السبب التاسع: الاختلاف في وجوه الإعراب	٧٠
السبب العاشر: الاختلاف في مرجع الضمير	٧٣
السبب الحادي عشر: الاشتراك اللفظي	٧٨
السبب الثاني عشر: احتمال الكلام التقديم والتأخير وتقدير إعادة الترتيب	٨٣
السبب الثالث عشر: احتمال وجود حذف واحتياج الكلام إلى تقدير محذوف	٨٩
السبب الرابع عشر: احتمال كون الكلمة صلة في سياق الكلام	٩٠
السبب الخامس عشر: الاختلاف في الاستثناء في نوعه وعوده	٩٢
السبب السادس عشر: الاختلاف في معاني الحروف	٩٤
السبب السابع عشر: إغفال دلالة سياق الآية	٩٨
السبب الثامن عشر: التعصب المذهبي	١٠٠
السبب التاسع عشر: الاختلاف العقدي	١٠٤
المعتزلة	١٠٦
مؤولة الصفات	١١٧
السبب العشرون: اختلاف المفسرين في مفهوم عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام	١١٩
الخاتمة	١٢٥
الفهارس	١٢٧

مركز تفسير للدراسات القرآنية